



أ- التعريف بالمقرر الدراسي (Definition of the course):

Studies in Sahih Muslim	اسم المادة: دراسات في صحيح مسلم
تخصص المادة: الحديث	رمز المادة : FSC- 2313
ساعات المحاضرات: ثلاثة ساعات	الساعات المعتمدة : ثلاثة ساعات
رمزها: لا يوجد	المتطلبات السابقة: لا يوجد
المتطلبات الآتية لهذا المقرر: دراسات في صحيح البخاري	الفصل الدراسي: الثالث
البرنامج: البكالوريوس لجميع أقسام كلية الشريعة والدراسات الإسلامية	
مجموع المحاضرات: 45 محاضرة (18 قبل اختبار نصف الفصل و 27 بعد اختبار نصف الفصل).	
عدد البحث الصفي: اثنان على الأقل.	
الدرجات الكاملة : 100	
توزيع الدرجات: 10 للحضور + 10 للبحث / للاختبار الصفي + 30 للاختبار نصف الفصل (مطلوب من الطالب أن يجيب عن ثلاثة أسئلة من أربعة) + 50 للاختبار النهائي (مطلوب من الطالب أن يجيب عن خمسة أسئلة من سبعة).	

ب - أهداف المادة (Objectives of the Course):

- تعريف الطالب بـ صحيح مسلم ومؤلفه ومنهجه .
- دراسة أحاديث رسول الله صلى الله عليه المنتسبة من صحيح مسلم بنية الحفظ والعمل بها.
- الاعتناء بحفظ أحاديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والعمل بها.
- تنمية الملكة العلمية وتنمية الرصيد المعرفي للطالب في مجال الحديث النبوي.
- إبراز المباحث الإسنادية والمعاني التربوية والدعوية والمباحث اللغوية والبيانية من الحديث النبوي الشريف.
- استخراج المسائل العقدية والفقهية خلال دراسة الحديث.

ج- مفردات المادة (Contents of the course):
الجزء الأول: مقرر اختبار نصف الفصل

المفردات	رقم	الأسبوع
ترجمة حياة الإمام مسلم: اسمه ولقبه وكتيّته- مولده- نشأته ونبوغه- صفاته - شيوخه وتلاميذه- مصنفاته - وفاته.		1
تعريف بـ صحيح مسلم ومنهجه : عنوان الكتاب- سبب تصنيفه- موضوعه- منهجه في كتابه. مكانة الكتاب العلمية- أهم شروح صحيح مسلم.		2
متن الحديث	الرقم	الباب
المؤمن القوي خير وأحب إلى الله ...	2664	القدر

البر والصلة	59	أتدرؤن من المفلس ؟	2	
البر والصلة	32	لا تحاسدوا ولا تناجشوا	3	
الزهد	3	يقول ابن آدم مالي، مالي	4	
الإيمان	103	من عشْ فَلَيْسَ مَنِي	5	
الحث على إكرام الجار والضيف	68	استوصوا بالنساء....	6	
غلوظ تحريم قتل الإنسان نفسه	159	من حلف على غير الإسلام...	7	4
النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه	5306	كل أمتي معافى إلا المجاهرون...	8	
الطهارة	261	عَشْرَ مِنَ الْفُطْرَةِ	9	
الصلة	632	يَتَعَاقِبُونَ فِي كُمْ مَلَائِكَةٍ بِاللَّيْلِ.....	10	
باب شفنته (ص) على أمته	4233	مثلي ومثل ما بعثني الله به....	11	5
فناء الدنيا وبيان الحشر	5102	تحشرون حفاة عراة غرلا ...	12	
تحريم النظر في بيت غيره	4016	لو اطلع في بيتك أحد	13	
الزكاة	1063	وَيَنْلَكَ وَمَنْ يَغْدِلُ إِلَّا لَمْ أَكْنَ أَعْدَلَ	14	
اللباس والزينة	2066	أَمْرَتَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَأَتَيَّاعِ الْجَنَّازَةِ.....	15	
البر والصلة	2578	اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات	16	
الذكر والدعاء	2699	من نفس عن مؤمن كربة من	17	
الإيمان	131	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيَّئَاتِ.....	18	6
الصوم	1151	كُلُّ عَمَلٍ ابْنُ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ	19	
الحج	1198	خَمْسٌ قَوَاسِقٌ، يَقْتَلُنَّ فِي الْحِلَّةِ وَالْحَرَمَ	20	

الجزء الثاني: مقرر الاختبار النهائي للفصل

الزكاة	1015	إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَيِّبٌ لَا يَقْبِلُ	21	
الرؤيا	4195	الرؤيا المحبوبة من الله والمكرورة من الشيطان..	22	
وجوب طاعة الأمراء	3427	بَايِعُنَا النَّبِيُّ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ	23	7
النكاح	1424	إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ.....	24	
الفتن وأشراط الساعة		لَا تَقْوُمُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَزْجُ	25	
الطهارة	41	أَلَا أَدْلَكُمْ عَلَى مَا يَمْحُوا اللَّهُ بِهِ.....	26	8

الإيمان	95	الدين النصيحة، قلنا : لمن ؟	27	
الطهارة	16	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة	28	
الفرائض	1619	كان يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيَّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ.....	29	
الجهاد	1927	السَّقْرُ قِطْعَةٌ مِّنَ الْعَذَابِ.....	30	
اللباس	114	إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسُ فِي الطَّرِيقِ	31	9
الإيمان	62	قُلْ أَمْنَتْ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقَمْ	32	
الإِمَارَة	20	كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤُلٌ عَنْ رَعْيِهِ....	33	
البر والصلة	69	مَا نَقْصَتْ صَدْقَةٌ مِّنْ مَالٍ	34	
الأشربة	2012	عَطُوا الْإِلَاتَاءَ، وَأَوْكَوْا السَّقَاءَ.....	35	
البر والصلة	2609	لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصَّرْعَةِ، إِنَّمَا	36	
الإيمان	151	يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا الْمُوْجَبَتَانِ ؟	37	10
الإيمان	93	لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا	38	
الإيمان	78	مِنْ رَأْيِكُمْ مُنْكِرًا فَلِيَغِيرُهُ.....	39	
القدر	2646	إِنَّ اللَّهََ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَلَ بِالرَّحْمَمِ مَلَكًا	40	
الزكاة	69	مِنْ سَنِّ إِلَيْهِ سَنَةٌ حَسَنَةٌ ..	41	
رفع العلم وخفضه	4248	انْتِزَاعُ الْعِلْمِ بِمَوْتِ الْعُلَمَاءِ ...	42	11
النهي عن المسألة	1721	مِنْ يَرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا	43	
الأقضية	1713	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِيَنِي الْخُصُمُ	44	
الإِمَارَة	1828	اللَّهُمَّ، مَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرِيْ أَمْرَتُهُ شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ...	45	
البر والصلة	60	لَتُؤْدِنُوا الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا	46	12
الإِمَارَة	1847	يَكُونُ بَعْدِي أَئْمَةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَائِيِّ، وَلَا يَسْتَثْوِنُ ..	47	
استحباب النكاح	2485	مِنْ أَسْتِطْعَةِكُمْ بَاءَةٌ ...	48	
فضل الذكر والدعاء	4849	أَنَا عَنْدَكُمْ عَبْدٌ بَيْ ...	49	
الإِمَارَة	1838	إِنْ أَمْرَأَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُّجَدَّعٌ أَسْنَدٌ	50	
الدليل على نجاسة البول	439	سَمِعَ النَّبِيُّ صَوْتُ إِنْسَانٍ يَعْذَبَانِ ...	51	13
باب فضل الرفق	2592	مِنْ يَحْرِمُ الرَّفِيقَ يَحْرِمُ الْخَيْرَ كُلَّهُ...البر	52	

السلام	125	من أتي عرافا فسأله عن شيء.....	53	
من سن سنة حسنة	3674	من دعا إلى هدى كان له من الأجر..	54	
الإماراة	1854	سَتَكُونُ أَمْرَاءُ فَتَغْرِقُونَ وَتُنَكِّرُونَ.....	55	
البر والصلة	2593	إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه...	56	
التوبة	31	إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب..	57	
البر والصلة	144	لا تحرقن من المعروف شيئاً	58	14
البر والصلة	129	لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة ...	59	
الزهد والرقة	64	عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير..	60	
البر والصلة	2573	ما يصيب المسلم من نصب	61	15
البر والصلة	2628	إنما مثل الجليس الصالح.....	62	
الأضاحي	1961	ضَحَّ بِهَا، وَلَا تَصْلِحُ لِعِزِيزٍ.....	63	
الإماراة	1876	تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ.....	64	

د- نتائج المادة (Learning outcomes of the course):

من خلال دراسة هذه المادة يستطيع الطالب أن يحصل على مؤهلات آتية:

- 1- فهم الطالب الأحكام والمعاني الواردة في الأحاديث النبوية لبعض الأبواب المطلوبة من صحيح مسلم.
- 2- تطلع الطالب على السنة و مهمها وتحليلها وكيفية الاستنباط منها في ضوء السنة.
- 3- تنمية قدرات الطالب في البحث العلمي لموضوعات الأحاديث النبوية.
- 4- القدرة على فهم مذهب الإمام مسلم وأرائه الفقهية.
- 5- تمكن الطالب على المقارنة بين مناهج العلماء في شرح السنة.

٥. الكتاب المقرر (Text Book): الجامع الصحيح. مسلم بن الحجاج النيسابوري. الناشر: دار طيبة، الطبعة الأولى، 2006م.

و. المراجع والمصادر (Reference Books):

- 1- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.
- 2- العثماني، شبير أحمد، وتقى الدين العثماني. موسوعة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم. الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، 2006م.
- 3- الدكتور شاهين لاشين. دراسة في صحيح مسلم.
- 4- محمد الأمين بن عبد الله، الكوكب الوهابي والروض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج،

المحقق: هاشم محمد على ههدي، الناشر: دار المنهاج، الطبعة الأولى.

اسم المادة: دراسات في صحيح مسلم

رمز المادة: FSC-2313

الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - وصحيحه

اسمه:

هو أبو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم بن ورد القشيري النيسابوري. هو عربي خالص النسب من القبيلة العربية المعروفة ببني قشير وقد استوطن في نيسابور التي كانت من أهم المراكز العلمية خاصة في علوم الحديث.

ولادته:

اختلف المؤرخون في السنة التي ولد فيها إلى أربعة أقوال: منهم من قال أنه ولد في 201 هـ، ومنهم من قال في 202 هـ، وقيل 204 هـ، وأيضاً قيل 206 هـ، وهذه الأخيرة يرجحها الدكتور طوالبة.

وقد أضاف فاخوري أن المعلومات عن حياة الإمام مسلم قليلة جداً، فالمعروف أن والده كان عالماً من علماء المسلمين وأن مسلم بدأ بطلب الحديث وهو في الثانية عشر من عمره، وقد فتح الله تعالى عليه في مهنة التجارة.

شخصيته وأخلاقه:

أما في وصف أخلاقه فقد ذكر الدكتور طوالبه أن الإمام مسلم كان يلقب بمحسن نيسابور، ولم يغتب أو يضرب أو يشتم أحداً، وكان كباقي أهل نيسابور الذين يتصفون بأنهم "أهل رئاسة وسياسة، وحسن ملامة، ووضع للأشياء في مواضعها".

منزلته العلمية بين العلماء:

قال فيه أحد أساتذته، وهو محمد بن عبد الوهاب الفرا: "كان مسلم من علماء الناس وأوعية العلم، ما علمته إلا خيراً".

وقال فيه بن الصلاح: "وقد كان له رحمة الله وإياباً في علم الحديث ضرباء لا يفضلهم، وأخرون يفضلونه، فرفعه الله تبارك وتعالى بكتابه الصحيح هذا إلى مناط النجوم، وصار أماماً حجة يبدأ ذكره ويعاد في علم الحديث، وغيره من العلوم، وذلك فضل الله يؤتى به من يشاء".

وقد نقل فاخوري عن النووي: "إمام لا يلحقه من بعد عصره، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل وقته ودهره"، وأضاف فاخوري: "واعترف له معاصره بالحفظ - حفظ الحديث - حتى لقب بالحافظ، وكان أحد حفاظ الدنيا الأربع وهم: أبو زرعة، وعبد الله الدارمي، والبخاري، ومسلم. ولقب الحافظ لا يجوزه إلا من حفظ مقداراً ضخماً من الأحاديث اختلفوا في تحديده: أدناه ألف حديث،

وأعلاه ثلاثة ألف".

رحلاته وشيخه:

بدأ بطلب العلم في بلاده ثم ارتحل بعدها وهو ابن الرابعة عشر في طلب الحديث . فخرج إلى: خراسان، وأخذ عن قتيبة بن سعيد، ويعقوب بن يحيى النيسابوري، وإسحاق بن راهويه، وبشر بن الحكم.

الري، وأخذ عن محمد بن مهران الجمال، وإبراهيم بن موسى الفراء.

العراق، وهناك أخذ عن أحمد بن حنبل، وعبد الله القواريري، وخلف بن هشام البزار، وعبد الله بن مسلم بن مسلم القعنبي، وأبا الربيع الزهراوي، وأبا غسان مالك بن إسماعيل وغيرهم .

الشام، وأخذ عن محمد بن خالد السكسي، والوليد ابن مسلم، الحجاز، وأخذ عن إسماعيل بن أبي أويس، وأبا مصعب الزهراني، وسعيد بن منصور، ومحمد بن يحيى ابن أبي عمر، وعبد الجبار بن العلاء .

مصر، أخذ عن محمد بن رمح، وعيسي بن حماد وغيرهم .

وقال فاخوري أنه لم يكن هناك نمط معين لأسفاره، بحيث أنه كان يسافر ويرجع إلى بلده، ثم يخرج مرة أخرى . وذكر أيضا أنه كان يزور البلد الواحد أحيانا أكثر من مرة .

أما شيوخه فعدد الذين لم نذكرهم يفوق عدد الذين ذكرناهم ومنهم الإمام البخاري، وسألناه عن صلته بالبخاري عند المقارنة بين الصحيحين.

تلاميذه:

وقد ذكر الدكتور طوالبه أنه تجمع لديه ثمانية وثلاثون تلميذا لمسلم من شتى أنحاء البلاد، منهم ستة وعشرين حافظا . ومنهم من هم شيوخه مثل محمد بن عبد الوهاب الفراء و منهم من كان يكبره كعلي بن الحسين بن أبي عيسى الهمالي.

وقد ذكر الدكتور أبو علي أن من تلاميذ الإمام مسلم أبو حاتم الرازى، وموسى بن هارون، وأبو عيسى الترمذى، وأبو بكر بن خزيمة، وأضاف بن الصلاح إلى هؤلاء أحمد بن سلمة، مكي بن عبدان ، وأبو حامد بن الشرقي، والحسين بن محمد القباني وغيرهم.

كتبه:

لقد كتب الإمام مسلم في الكثير من الموضوعات من كتبه ما وصل إلينا وطبع ومنها ما لا يزال مخطوطا ومنها لم يصل إلينا سوى إسمه.

كتب المطبوعة والمخطوطة وأشهرها "صحيح مسلم" واسمها أيضا "المسند الصحيح" . وسنفصل عنه في الجزء الثاني من البحث . "المنفردات والوحidan" وهو عن من لم يرو عنه إلا راو واحد، "الأسماء والكنى" ، و"كتاب التمييز" الذي يوضح منهج المحدثين في نقد الحديث، "الجامع الصحيح" ، "رجال عروة بن

الزبير" و "كتاب الطبقات" يذكر فيه من عاصر الرسول صلی اللہ علیہ وسلم وروی عنه.

أما كتبه المفقوده،"الإخوة والأخوات"، و"أسماء الرجال"، و"الأفراد"، وأفراد الشاميين"، و"الأقران"، و"إنتخاب مسلم على أبي أحمد الفراء"، و"الانتفاع بأهاب السباع"، والأوحاد"، و"أولاد الصحابة ومن بعدهم من المحدثين"، وأوهام المحدثين"، و"التاريخ"، و"تفضيل السنين، و"الجامع الكبير"، و"ذكر أولاد الحسين"، و"رواة الإعتبار"، و"سؤالاته أحمد بن حنبل"، و"طبقات التابعين"، و"طبقات الرواة"، و"العلل"، و"كتاب عمرو بن شعيب"، والمحضرمون، ومسند حديث مالك"، و"المسند الكبير على الرجال"، و"مشايخ الثوري"، و"مشايخ شعبه"، و"مشايخ مالك"، و"معرفة رواة الأخبار"، و"كتاب المعمر"، و"المفرد"، و"الوحدان".

وفاته:

عاش الإمام مسلم حتى العقد السادس من حياته، وقد قضىها في الترحال وحضور مجالسه والإشراف على تجارتة. وقد قيل أنه قد زار بغداد قبل عامين من وفاته. ذكر أنه توفي في نيسابور في عام 261ھ، ودفن في نصر آباد.

كتاب "صحيح مسلم":

اسمه:

وضح العلماء أن الإمام مسلم لم يذكر اسم صحيح مسلم لكتابه، أي لم يسمي الكتاب عندما كتبه، لكنه أشار إليه في مناسبات عديدة بالمسند، والمسند الصحيح، لذلك اشتهر هذا الاسم "المسند الصحيح"، مع أن البعض سماه "الجامع" و"الصحيح".

سبب تأليفه:

قد ذكر الإمام مسلم في مقدمة كتابه السبب الذي دعاه إلى كتابته، وقد نقل ذلك الدكتور أبو علي أن أحد معاصريه قد طلب منه أن يضع مؤلفا في الأحاديث المنقوله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويضيف الدكتور أبو علي أن هذا الطلب قد صادف حافزان عند الإمام مسلم: أولهما، كثرة الأحاديث الضعيفة واحتلاطها بالصحيحة على أثر تدريس الزنادقة وأهل الأهواء بهدف تحريف الحقائق. والثاني هو رغبته في إيجاد مؤلف سهل استخدامه واستيعابه من قبل العامة، وأضاف الدكتور أبو علي تعليقا على وجود صحيح بخاري: "ولئن كان الجامع الصحيح للإمام البخاري مرتب على الأبواب إلا أن الكشف فيه يحتاج إلى من له خبرة دقيقة بفنون الحديث، لخفاء ترجمته على غير أهل الخبرة".

ويذكر العلماء أن الإمام مسلم قد ألف كتابه في نيسبور على مدار خمسة عشر سنة، وأنه انتهى من تأليفه وهو في التاسعة والعشرين من عمره.

وصف كتاب "صحيح مسلم":

وذكر المحدثون أن "صحيح مسلم" يتكون من أربع وخمسين كتابا، كل كتاب مقسم إلى أبواب، لكنه لم يذكر عناوين أو ترجمات لهذه الأبواب مما أدى إلى تسابق شارحي الصحيح لإيجاد ترجمات مناسبة لهذه الأبواب.

أما بالنسبة إلى عدد الأحاديث فقد قيل أن الصحيح قد صنف من ثلاثمائة حديث مسموعة، وقد اختلف العلماء في عدد الأحاديث التي كتبت في الصحيح. ومن الممكن أن نقول أن مجموعها الكلي مع ما هو متكرر منها، حوالي سبعة آلاف وأربعمائة (7400) حديث وغير المتكرر يبلغ عدده ما يقارب أربعة آلاف (4000) وبما أن الكتاب جامع لجميع أقسام الحديث من عقائد، وأحكام، ورقائق وغيرها فقد اعتبر الفيروزبادي، وابن حجر وغيرهم "صحيح مسلم" من الجوامع، أما الدهلوي فقد قال أنه ليس بجامع لقلة التفسير فيه.

منهجية الإمام مسلم في صحيحه:

ومن خلال تحليل مقدمة الإمام مسلم للنظر في منهجيته، وقال الدكتور أبو علي: "ومن خلال ذلك يمكننا تفهم معنى المنهجية لديه أنها تعني البحث والدراسة الفكرية الوعائية، التي تؤدي إلى البرهنة على النص الحديث وإلى تمييز نسبة الثقة فيه. ويندرج ضمن هذا التعريف كل ما يتطلبه من الوسائل الالزمة إليه، والمتصلة به، مما يساعد على الوصول إلى معرفة الحقيقة".

وأضاف الدكتور أبو علي أن هذا المنهج هو غاية ما يطمح إليه العلماء المعاصرون في محاولاتهم لتطبيق المنهج العلمي.

ولقد لخص سمات منهجية صحيحة مسلم الدكتور طوالبه وبالتالي:

أنه ثانٍ كتاب صنف في صحيح الحديث ووسم به، ووضع له خاصة.

ليس فيه بعد المقدمة غير الحديث المجرد.

التعليقات فقط على اثنى عشر حديثاً.

مرتب على المتن والأبواب الفقهية، ولكن خالي من الاستنباطات والآراء الفقهية.

جمع طرق الحديث وأسانيده في مكان واحد وهذا أدى إلى:

حصول الثقة بكل ما أورده مسلم من الطرق.

تسمية من أبهم في الإسناد.

نسبة من لم ينسب.

التصريح بسماع المدلسين.

معرفة تفرد الراوي بالحديث أو عدمه.

وضوح الاختلاف بين "حدثنا، وأخبرنا" وغيرها من ألفاظ تحمل الحديث.

معرفة الوصل والارسال والانقطاع والاعضال، والمزيد في متصل الأسانيد، والوقف والرفع، وغير ذلك.

معرفة العلة الموجودة في السند.

جمع المتون المتعلقة بالمسألة الواحدة في موطن واحد، ومن فوائد هذا:

معرفة اتفاق المتون.

معرفة اختلاف المتون.

معرفة الزيادة أو النقص الحاصلة في المتون.

سهولة الكشف عن الأحاديث المتعلقة بالمسألة الواحدة.

تفسير اللفظ الغريب في بعض الروايات أو توضيح ما أشكل منها.

الترجيح عند التعارض.

حسن ترتيبه وترصيده للأحاديث على وضع يشير إلى مقاصد مسلم الإسنادية من

المتابعة والإشهاد، ومقاصده المتنية من النسخ والترجح وغير ذلك.
تقديم أحاديث الثقات المتقنيين ثم من دونهم.
كثرة المتابعات والشواهد.
المحافظة على ألفاظ الأداء كما هي من غير تقطيع ولا رواية بمعنى.
التمييز بين صيغ التحمل.
العنابة بالروايات المصرحة بسماع المدلسين.
كتابته للمقدمة التي أوضح فيها عمله.
خلو أبوابه من العناوين والترجم.

5- العلاقة بين صحيح بخاري ومسلم:

أجمع المسلمون ان الصحيحين هما أصح الكتب بعد القرآن و اختلقو ايهما أصح .فذهب جمهور العلماء أن صحيح بخاري هو الأصح والأكثر فائدة، وذهب بعض علماء المغاربة وأبو علي النيسابوري أن صحيح مسلم هو الأصح والأكثر فائدة .والذين قالوا أن صحيح بخاري أصح، فقد فضلوه لأن صحيح بخاري:

أقوى من حيث اتصال السند .لأن البخاري اشترط في الإسناد المعنون معاصرة الراوي لمن روي عنه وثبتت أنهم التقى ولو مرة واحدة، بينما مسلم اكتفى بالمعاصرة مع إمكان اللقاء.

ما انتقد من الأحاديث على الإمام البخاري أقل عددا مما انتقد على الإمام مسلم.
هو أكثر فائدة وأوفر دقة في استنباط الأحكام الفقهية.

عدد رجال البخاري الذي تكلم فيهم أقل من عدد رجال مسلم الذين تكلم فيهم.
أما بعض ما امتاز به صحيح مسلم عن صحيح بخاري:
أجود وأبین في سياق الأحاديث وترتيب الروايات التي في موضوع واحد.

وضع مقدمة وضحت منهجه.
أنه ليس فيه بعد الخطبة إلا الحديث السرد، فليس هناك أقوال التابعين وغير ذلك.
لم يكتُر من المعلقات في صحيحه.
ميز بين حدثنا وأخبرنا واعتناؤه بضبط اختلاف ألفاظ الرواية.
الكتب التي كتبت على صحيح مسلم:

شرح صحيح مسلم كثيرة، وقد عددها فاخوري في كتابه، منها:
"تفسير غريب الصحيحين"، للحميدي.

2- "المفهم في شرح غريب مسلم"، للفارسي.

3- "المعلم في فوائد مسلم" للمازي.

أما من المستخرجات -أي أن يخرج المصنف أحاديث الكتاب بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب- وقد عددها الدكتور خاطر في كتابه "مكانة الصحيحين"، وهذه بعضها:

"مستخرج الحافظ أبي عوانة".

"مستخرج الحافظ أبي جعفر".

"مستخرج الحافظ أبي الوليد".

"مستخرج الحافظ أبي حامد".

ومن الكتب الأخرى على صحيح مسلم:

كتب اختصر أصحابها صحيح مسلم، مثل "مختصر أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت"، و"المختصر" للمتذري، و"تلخيص صحيح مسلم" للقرطبي، وغيرهم.

كتب في رجال الصحيح، مثل "رجال صحيح الإمام مسلم" للأصفهاني، "المصباح في عيون الصحاح" للقدسي، وغيرهم.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير أخذه على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لون أني فعلت كان كذلك ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل؛ فإن لون تفتح عمل الشيطان".) صحيح مسلم، 34)

التعريف بالراوي:

هو أبو هريرة رضي الله عنه، وهذه كنيته، واسمه الحقيقى عبد الرحمن بن صخر الدوسى، وكان اسمه عبد شمس فلما أسلم سماه الرسول صلى الله عليه وسلم "عبد الرحمن". وهو من قبيلة "دوس". أسلم في السنة السابعة من الهجرة عام خير. وكان من أكثر الصحابة رواية عن رسول الله، لأنه كان يلازم الروي ملازمة تامة، ودعا له بثبات الحفظ فلم يسمع شيئاً من رسول الله إلا حفظه ببركة دعائه. كان يسكن في الصفة في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم وهي ناحية مظللة في بعض جوانب مسجد الرسول. توفي أبو هريرة سنة 57 هجرية وكان عمره 78 سنة، ودفن بالبقيع، رضي الله عنه وأرضاه.

الأبحاث اللغوية:

القوي: ليس المراد هنا قوة الجسم فحسب، بل هو يشمل القوة بجميع أنواعها من قوة البدن، وقوة الإيمان، وقوة العلم، وقوة النفس.. الخ. احرص: هو العناية بالشيء والاهتمام به حتى لا يفوت. واستعن بالله: الاستعانة طلب العون من الله والاعتماد عليه.

ولا تعجز: لا تفرط ولا تقصّر في العمل.

الشرح العام:

يتضح من هذا الحديث بأن الإسلام دين القوة ودين العزة والكرامة.. وليس القوة التي دعا إليها الرسول في هذا الحديث قاصرة على قوة العضلات أو قوة الجسم بل هي تشمل كل أنواع القوة: قوة الجسم وقوة العقل وقوة العلم وقوة الخلق والدين، حتى يبقى المؤمن عزيز النفس مصون الكرامة. فهو المؤمن القوي الذي حاز أعلى مراتب الإيمان. ومن لم يصل إلى هذه المرتبة: فهو المؤمن الضعيف. وهذا من أدلة السلف على أن الإيمان يزيد وينقص. وذلك بحسب علوم الإيمان و المعارف، وبحسب أعماله.

ثم أشار الرسول صلى الله عليه وسلم إلى عوامل تقوية الإيمان ليتمثّلها الراغبون في الترقى إلى الدرجات العلى في سلم الإيمان، فقال "احرص على ما ينفعك..".

وتتلخص هذه العوامل في: الحرص على المنافع، والاستعانة بـالله، وترك الاستكانة والاستسلام للخطوب، وترك الندم والتعلل بـملا يفيد. فإن من حرص على ما ينفعه، واستعن بـالله في أموره، لا يمكن أن يقف أمام الكوارث جامداً متبلداً، ولا أن يلتفت إلى الوراء نادماً يقول: لو أني كنت أتيت بهذا لكان كذا ولما وقع كذا، ولكنه سرعان ما يرد الأمر إلى الله عز وجل، ويقول قدر الله وما شاء فعل، فينزل هذا القول على نفسه بـرداً وسلاماً، ويكون له عزاء وسلوى عما أصيّبت به، فتتجدد

عزمها على استئناف العمل ومواصلة السير، لا تذكر من ماضيها إلا ما ينفعها في حاضرها، فتتجنب الأخطاء وتتدارك وجوه النقص حتى تصل إلى بغيتها.

ما يستفاد من الحديث:

- 1- إن الإسلام يدعو إلى القوة والعزة والكرامة.
- 2- يجب على المؤمن أن يستعين بـالله وأن يعتمد عليه بعد الأخذ بالأسباب.
- 3- إن المؤمن لا يتأسف على ما فات ولا يتحسر عليه، بل يصبر ويؤمن بقضاء الله وقدره.

الحديث الثاني

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «أندرون ما المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متعة، فقال: إن المفلس من أمتى يأتي يوم القيمة بصلة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتم هذا، وقدف هذا، وأكل مال هذا، وسفك دم هذا، وضرب هذا، فيعطي هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه، ثم طرح في النار»

(صحيح مسلم، 2418)

الأبحاث اللغوية: المفلس هو من خسر دنانيه ودراهيمه، ولم يبق معه إلا الفلس. شتم: سب، هو قبيح الكلام. قدف هذا: رماه بالفاحشة أي الزنا. سَقَكَ دَمَ هَذَا: أهرق، أراق دمه وقتله بدون حق. فنيت: نفذت ولم يبق منها شيء. يقضى ما عليه: أي يوفى ما عليه من حقوق الناس. طرحت عليه: أي أخذت ذنوب المظلوم فجعلت على كفة سينات الظالم.

المعنى الإجمالي: يبيّن الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الشريف أمراً عظيماً ذا أهمية خطيرة، الذي يغفلها كثير من الناس وهو حق العباد. لأن حقوق العباد متعلقة بقانون العدل، والحقوق الأخرى إلا الشرك تتعلق بمشيئة الله ورحمته، إن شاء غفر لهم وإن شاء لم يغفر. ورسول ينظر إلى الإفلات من زاوية أوسع، فسأل الرسول الصحابة عن المفلس فقالوا: إن المفلس هو من لا درهم له ولا متعة. (فقد أجابوا بما يعرفون من أمور دنياهم، فبین لهم الرسول أن المفلس من أمتهم هو من يأتي يوم القيمة بالأعمال الصالحة، وبأعمال العبادات والطاعات، ولكنه يفقد أعماله الصالحة والحسنات بسبب تضييع حقوق الناس، كأكل المال بغير حق، وكعدوان بشتم أو قدف أو قتل أو جراحة، فهو المفلس الحقيقي).

فحذر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - المسلمين من الوقوع في المعاصي، وظلم الآخرين، فمن زلت قدمه، فعليه أن يتوب إلى خالقه، وأن يرد الحقوق لأصحابها قبل أن يأتي يوم لا يبع فيه ولا خلة، لأن رصيده من الحسنات سيذهب للآخرين، فإن لم يؤد ما عليه أخذ من خطاياهم والعياذ بـالله.

ما يستفاد من الحديث:

- 1- إن الإسلام يحذر تحذيراً شديداً من حقوق الغير.
- 2- إن الله لا يترك حقوق الإنسان دون أن يقيم عدله بين عباده.
- 3- تسديد حقوق الإنسان يكون يوم القيمة بالحسنات أو بالسيئات فقط.
- 4- المفلس والمسكين الحقيقي هو الذي يؤخذ من حسناته يوم القيمة ليؤدي ما عليه للناس من حقوق، حتى تفني حسناته كلها.

الحديث الثالث

عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تحسدوا، ولا تناجشوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخوانا المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يخذه، ولا يحقره التقوى هاهنا» (ويشير إلى صدره ثلاثة مرات) بحسب أمرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم، كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه) «صحيح مسلم، 2546)

معاني الكلمات: لا تحسدوا: الحسد تمني زوال النعمة عن الغير. ولا تناجشوا: النجاش هو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها. ولا تدابروا: التدابر هو التهاجر والتقاطع. ولا يخذه: أي لا يترك نصره. لا يكذبه: لا يخبره بالكذب. ولا يحقره: أي لا يستصغره.

الشرح العام: هذا الحديث أصل في حق المسلم على المسلم، وفيما ينبغي أن يكون بين المسلمين من أنواع التعامل، فقال عليه الصلاة والسلام:

لا تحسدوا - هذا نهي عن الحسد، والحسد هو كراهيّة ما أنعم الله على أخيك من نعمة دينية أو دنيوية سواء تمنيت زوالها أم لم تتمن. **ولا تناجشوا** - قال العلماء: المناجشة أن يزيد في السلعة، أي: في ثمنها في المناداة وهو لا يريد شراءها وإنما يريد نفع البائع أو الإضرار بالمشتري. **ولا تباغضوا** - البغضاء هي الكراهة، أي: لا يكره بعضكم بعضا. **ولا تدابروا** - أن يولي كل واحد الآخر دربه بحيث لا يتفق الاتجاه.

ولا يبع بعضكم على بيع بعض - يعني لا يبيع أحد على بيع أخيه، مثل أن يشتري إنسان سلعه بعشرة فيذهب آخر على المشتري ويقول: أنا أبيع عليك بأقل؛ لأن هذا يفضي إلى العداوة والبغضاء.

وكونوا عباد الله إخوانا - أي كونوا يا عباد الله مثل الإخوان في المودة والمحبة والألفة وعدم العداء. ثم أكد الرسول هذه الأخوة بقوله: المسلم أخو المسلم - للجامع بينهما وهو الإسلام وهو أقوى صلة تكون بين المسلمين. لا يظلمه: أي لا يعتدي عليه. ولا يخذه - في مقام أن ينتصر فيه. ولا يكذبه: أي يخبره بحديث كذب. ولا يحقره - أي: يستهين به.

القوى ها هنا - يعني: تقوى الله تعالى محلها القلب فإذا اتقى القلب اتقت الجوارح.

ثم قال -بحسب أمرئ من الشر أن يحقر أخاه المعنى لو لم يكن من الشر إلا أن يحقر أخاه لكان هذا كافيا. المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه - فلا يجوز أن يعتدي عليه بقتل أو فيما دونه ذلك، ولا يجوز أن يعتدي على ماله بنهب أو سرقه أو جحوده أو غير ذلك. فلا يجوز أن يغتابه فيهتك بذلك عرضه وسمعته.

من فوائد هذا الحديث:

- 1- تحريم الحسد والمناجحة والبغضاء والتدابر وبيع الرجل على بيع أخيه.
- 2- وجوب الأخوة الإيمانية.

- 3- وجوب نصرة المسلم، وتحريم خذلانه.
- 4- وجوب الصدق فيما يخبر به أخاه، وأن لا يكذب عليه.
- 5- أن التقوى محلها القلب، لقوله (التقوى ها هنا)، وأشار إلى صدره يعني في قلبه.
- 6- إن الفعل قد يؤثر أكثر من القول في المخاطبات، فالنبي صلى الله عليه وسلم كان بإمكانه أن يقول: التقوى في القلب، لكنه قال: (أشار إلى صدره، حتى يتصور المخاطب هذه الصورة ويتخيلها في ذهنه).

الحديث الرابع

وعن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه أنه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ "الله أكمل الشكائر" قال: "يقول ابن آدم: مالي مالي! وهل لك يابن آدم مالك إلا ما أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت، أو تصدقت فأمضيت؟" رواه مسلم.

الشرح: هذا الحديث يدور على الحث على الزهد في الدنيا، والإقبال على الآخرة. فالإنسان ينبغي له أن يكون زهدًا في الدنيا، راغبًا في الآخرة، وأن الله إذا رزقه مالاً فليجعله عوناً على طاعة الله، ول يجعل الدنيا في يده لا في قلبه، حتى يربح بالدنيا والآخرة.

وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم قول الله تعالى: (الله أكمل الشكائر حتى ترثوا المقابر) (النكاثر: 1,2، الله أكمل يعني شغلكم عن المقابر وعن الموت وما بعده، ثم قال عليه الصلاة والسلام:) مالي مالي، مالي مالي. ()

يفتخر به "وليس لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت، ولبست فأبليت، وتصدق فأمضيت"، فالإنسان ما له إلا هذه الأشياء، إما أن يأكل طعاماً وشراباً، وإما أن يلبس من أنواع اللباس، وإنما أن يتصدق، والباقي له هو ما يتصدق به، أما ما يأكله ويلبسه؛ فإن كان يستعين به على طاعة الله؛ كان خيراً له، وإن كان يستعين به على معصية الله وعلى الأشر والبطر؛ كان مهنة عليه والعياذ بالله والله الموفق.

الحديث الخامس

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بلا فقال: «ما هذا يا صاحب الطعام؟» قال أصابعه السماء يا رسول الله، قال: «أفلأ جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني 102»، كتاب الإيمان.

معاني الألفاظ:

(صبرة طعام): صبرة بضم الصاد وإسكان الباء، قال الأزهري: الصبرة: الكومة المجموعة من الطعام. (صاحب الطعام): أي: بائع الطعام. (أصابعه السماء): أي: المطر.

شرح الحديث:

الأمانة من محاسن الأخلاق، والتعامل في التجارة والأمور المادية يستلزم الأمانة؛ حتى تتم الأمور والتعاملاً بين الناس بلا مُنارَعات، وبلا إثارة شُرور في المجتمع، وعلى العكس من ذلك؛ فإنَّ الغش والخداع يجلبُ على المجتمع الويلات والبغضاء والتشاحن بين الناس.

وهذا الحديث يُوضح أنَّ الغش ليس من الإسلام، وأنَّ الغشاش على خطٍّ عظيم، فيروي أبو هريرة رضيَ اللهُ عنه أنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ، وَالصُّبْرَةُ: هِيَ الْكُوْمَةُ مِنَ الطَّعَامِ، مِثْلُ الْقَمْحِ أَوِ الشَّعِيرِ، يَعْرَضُهَا التَّاجِرُ لِيَبْيَعُهَا، فَأَدْخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي جَوْفِهَا، فَوَجَدَ بِلَا فِي أَسْفَلِ الْطَّعَامِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوَدَ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِرُجُلٍ يَبْيَعُ طَعَامًا، فَسَأَلَهُ: كَيْفَ تَبْيَعُ؟ فَأَخْبَرَهُ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ: أَنَّ أَدْخُلَ يَدَكَ فِيهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ»، فَكَانَ إِدْخَالُ يَدِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُوْحِيَ مِنَ اللهِ سُبْحَانَهُ، فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الْطَّعَامِ؟ فَأَخْبَرَهُ التَّاجِرُ أَنَّهُ قَدْ سَقَطَ عَلَيْهِ الْمَطَرُ فَبَلَّهُ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ جَعَلَ الْجَافَ الصَّحِيْحَ ظَاهِرًا، وَالْمَبْلُولَ الرَّدِيءَ فِي الْأَسْفَلِ، فَقَبِيلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَذْرَهُ، وَنَبَهَهُ إِلَى مَا يَنْبَغِي أَنْ يَعْمَلَهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ، فَقَالَ: «أَوْ لَا جُلْتَهُ فَوْقَ الْطَّعَامِ بِأَنْ تَخْرُجَ الْحَبَّ الْمُبْتَلَّ مِنْ أَسْفَلِهِ إِلَى أَعْلَى؛ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ الْمُشْتَرُونَ، وَيَكُونُوْا عَلَى بَيِّنَةٍ وَيَعْلَمُوْا بِحَالِهِ وَمَا فِيهِ مِنَ الْعَطْبِ»، وَقَدْ كَانُوا يَتَبَاهَيْوُنَ بِالصُّبْرَةِ كَامِلَةً دُونَ النَّظَرِ إِلَى مَا فِيهَا، وَقَدْ عَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَلَ هَذَا التَّاجِرُ غَشًا، فَقَالَ: «مَنْ غَشَ فَلَيْسَ مَنِي»، أَيْ: مَنْ خَدَعَ النَّاسَ بِأَيِّ صُورَةٍ فَلَيْسَ عَلَى هَدِيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُتْنَتِهِ وَطَرِيقَتِهِ، وَهَذَا زَرْجُ شَدِيدٍ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِيهِ تَهْدِيْدٌ لِمَنْ تَمَادَى فِي الغشِّ بِأَنَّ يَخْرُجَ عَنْ طَرِيقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

حكم الغش في الإسلام وعقوبته:

حرَّمَ الإِسْلَامُ الغشَ تَحْرِيْمًا شَدِيدًا لِمَا لَهُ مِنْ مَضَارٍ عَدِيدَةٍ، مِنْ خِيَانَةٍ، وَتَغْيِيرِ الْحَقَائِقِ، وَإِخْفَاءِ الْعِيُوبِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ذِكْرُ النَّبِيِّ شَعِيبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَقَدْ حَذَرَ قَوْمَهُ مِنْ بَخْسِ النَّاسِ أَشْيَاءِهِمْ، وَالْتَّطْفِيفِ فِي الْمَكِيَالِ وَالْمِيزَانِ، وَفِي ذَلِكَ دَلَالَةٌ كَبِيرَةٌ عَلَى سَوْءِ هَذَا الْفَعْلِ لِمَا لَهُ مِنْ عَوَاقِبٍ وَخِيَمَةٍ. وَقَدْ ذَمَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الغشَ وَأَهْلَهُ وَتَوْعِدَهُمْ بِالْوَلَيْلِ الشَّدِيدِ، لِمَنْ يُنْقَصُونَ الْكِيلَ وَالْمِيزَانَ، وَظَهَرَ ذَلِكَ وَاضْحَى مِنْ خَلَالِ مَا وَرَدَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، قَالَ تَعَالَى: «وَيَلِ الْمُطْقَفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْقُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَرَثُوهُمْ يُخْسِرُونَ» (المطففين: 1-3).

أنواع الغش

الغش في البيع والشراء، ومنه حصول الشخص على السلع بطرق محرّمه من كذب وكتمان للعيوب وتبخيس بالأثمان، وخلط ما بين جيد ورديء.

غشُّ الراعي للرعاية، والراعي هو الرئيس أو المدير أو الحاكم أو الرجل على أهله، ويكونُ الغش في ظلمهم وعدم تقديم النصيحة لهم.

الغش في القول؛ فعدم الصدق والإخلاص في النصيحة، هو علامة من علامات المنافقين، وهذا يقع في باب الغش.

الغش في تعلم العلم: كأن يغش الطالب في الامتحانات، فيحصل بذلك الغش على علامة لا يستحقها، وبذلك يخرجُ جيلٌ جاهمٌ يتبوأ منصباً لا يستحقه، وسيكون بذلك غير مؤهل لقيادة الأمة.

الغش في العقود، ويكون بعدم الوفاء بالعقود، من إنشاءات ومقابلات وغيرها وهذا من الغش المحرّم.

ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لأن لا يأمر المسلم بمعرفة ولا ينكر منكرًا من باب مُسَايِرَةِ الْأَصْحَابِ وَالْأَقْرَبِ وَمَحَابَّهُمْ، فَالْأَوَّلِيَّ أَنْ يَنْصَحُهُمْ وَيَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَبَيْنَهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، إِنْ لَمْ يَفْعُلْ فَهُوَ بِذَلِكَ قَدْ غَشَّهُمْ.

ما يستفاد من الحديث:

الزَّجْرُ وَالنَّهْيُ عَنِ الْغَشِّ فِي كُلِّ الْأَمْوَارِ، وَفِي الْمُعَامَلَاتِ خَاصَّةً
ضَرُورَةٌ تَبَيَّنُ عَيْبَ السَّلْعَةِ لِلْمُشَتَّرِيِّ.

أَنَّ الْحَاكمَ يَسْتَظْهِرُ أَحْوَالَ النَّاسِ وَيَنْصَحُ مَنْ يَحْتَاجُ لِلنَّصِيحةِ.
حِرْصُ الشَّرِيعَةِ عَلَى إِبْعَادِ كُلِّ مَا يَحْصُلُ بِهِ الضررُ لِلْمُسْلِمِ.

الحديث السادس

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال صلى الله عليه وسلم: استوصوا بالنساء خيراً فإنهن خلقن من ضلوع وإن أوج شيء في الضلوع أعلاه فاستوصوا بالنساء خيراً (رواه مسلم، 65)

موضوع الحديث:

هذا الحديث يرشد إلى أن سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن، وأن من رام إقامة ميلهن عن الحق، فأراد تقويمهن عدم الانتفاع بهن وصحتهن لقوله عليه السلام: إن أقمتها كسرتها، ولا غنى بالإنسان عن امرأة يسكن إليها ويستعين بها على معايشه ودنياه، فلذلك قال عليه السلام: "إن الاستمتاع بالمرأة لا يكون إلا بالصبر على عوجها" قاله ابن بطال في شرح صحيح البخاري.

معاني الكلمات:

من ضلوع: فيه إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلوع آدم الأيسير وقيل من ضلوعه القصير . قال الحافظ ابن حجر: فيه إشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلوع لا يقبله.

وإن أعوج شئ في الضرع أعلاه: ذكر تأكيداً لمعنى الكسر وإشارة إلى أنها خلقت من أعوج آخر الضرع مبالغة في إثبات هذه الصفة لهن.

فاستوصوا بالنساء خيرا: وفيه رمز إلى أن التقويم برفق بحيث لا يبالغ فيه ولا يترك فيستمر أعوج فالبالغة ممنوعة وتركها على العوج ممنوع وخير الأمور أوسطها .

شرح الحديث:

استوصوا بالنساء خيرا . هذا أمر للأزواج والآباء والإخوة وغيرهم أن يستوصوا بالنساء خيرا وأن يحسنوا إليهن وأن لا يظلموهن وأن يعطوهن حقوقهن، هذا واجب على الرجال من الآباء والإخوة والأزواج وغيرهم أن يتقووا الله في النساء ويعطوهن حقوقهن هذا هو الواجب

والمعنى أنه لا بد أن يكون في تصرفاتها شيء من العوج والنقص، ولهذا ثبت في الحديث الآخر في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن".

وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم نقص العقل بأن شهادة المرأتين تعدل شهادة الرجل وذلك من نقص العقل والحفظ، وفسر نقص الدين بــ أنها تمكث الأيام والليالي لا تصلي يعني من أجل الحيض وهكذا النفاس، وهذا النقص كتبه الله عليهن ولا إثم عليهن فيه، ولكنه نقص واقع لا يجوز إنكاره، كما لا يجوز إنكار كون الرجال في الجملة أكمل عقلاً ودينـا، ولا ينافي ذلك وجود نساء طيبات خير من بعض الرجال؛ لأن التفضيل يتعلق بتفضيل جنس الرجال على جنس النساء، ولا يمنع أن يوجد في أفراد النساء من هو أفضل من أفراد الرجال عـلـما ودينـا كما هو الواقع.

فوائد الحديث:

1- لم يذكر فيه النساء إلا بالتمثيل بالضرع والاعوجاج الذي في أخلاقهن منه لأن للضرع عوجا فلا يتهيأ الانتفاع بهن إلا بالصبر على اعوجاجهن.

2- فيه دليل أن حواء خلقت من ضلوع آدم قال الله تعالى) خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها (وبين النبي صلى الله عليه وسلم أنها خلقت من ضلوع.

3- ومن حسن الخلق مجاملة الزوجة والأهل ومعاشرتهم والتوصعة عليهم، ولا ينبغي أن يفاحش المرأة ولا يكثر مراجعتها ولا تردادها، والأصل في ذلك حديث الباب.

4- في هذا الحديث توجيه من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى معاشرة الإنسان لأهله وأنه ينبغي أن يأخذ منهم العفو وما تيسر كما قال تعالى)) خذ العفو ((يعني ما عفي وسهل من أخلاق الناس ولا يمكن أن تجد امرأة مهما كان الأمر سالمـة من العيب مائة بــمائة أو مواتية للزوج مائة بــالمائة ولكن كما أرشد النبي عليه الصلاة والسلام استمتع بها على ما فيها من العوج وأيضاً إن كرمت منها خلقاً رضيت منها خلقاً آخر.

الحديث السابع:

عن ثابت بن الصحاح رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من حلف بملة غير الإسلام كاذباً متعمداً فهو كما قال، ومن قتل نفسه بحديدة عذب به في نار جهنم) . رواه مسلم، (176)

التعريف براوي الحديث

هو ثابت بن خلبيفة الأشهلي الأنصاري صاحب جليل . كان من رواة الحديث عن رسول الله وكان من أهل بيعة الرضوان سنة ست من الهجرة . مات سنة 64هـ

الأشياء التي حذر منها النبي صلى الله عليه وسلم هي:

أولاً: عدم الحلف بشرعية باطلة غير شريعة الإسلام كاليهودية أو النصرانية . الذي يترتب على الواقع في هذا العمل

أ- أن الحالف بملة غير الإسلام إما أن يكون صادقاً في تعظيم ما حلف به معتقداً له وإنما أن يكون كاذباً في تعظيمه غير معتقد بما حلف به، فنجد من هذا أنه:-

- إن كان صادقاً في تعظيمه لمـا به معتقداً له أو أراد بالحلف به الكفر كان كافراً وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم) من حلف بغير الله فقد كفر.

- وأن كان كاذباً في تعظيم ما حاف به وهو يعتقد تعظيم الله بقلبه، لكنه أراد الحلف بغير ملة الإسلام لمجرد أن يمنع نفسه عن المحلف عليه، فإنه لم يكفر ولكن يُصنف فعله بالحرمة لما فيه من شبّهه التعظيم لملة غير الإسلام.

ب- أن من حلف بغير ملة الإسلام على أي الحالين، وأراد أن يتوب فعليه أن يستغفر الله تعالى وينطق بالشهادتين في الحالة الأولى للعودـة إلى الإسلام وفي الثانية للتـوبة من المعصـية.

ج- أما فيما يتعلق بـكفارـة من حـلفـ بذلكـ ثمـ حـنـثـ فـفيـهـ خـلـافـ بـيـنـ الـفـقـهـاءـ،ـ وـالـأـرـجـحـ أـنـ لـاـ كـفـارـةـ عـلـيـهـ لـمـ رـوـاـهـ الـبـخـارـيـ مـنـ حـلـفـ بـالـلـاتـ وـالـعـزـيـ فـلـيـقـلـ}ـ لـاـ إـلـهـ إـلـاـ اللـهـ {ـ وـلـمـ يـذـكـرـ كـفـارـةـ ثـانـيـاـ لـاـ يـقـتـلـ إـلـاـ إـنـ لـهـ فـيـهـ

الـذـيـ يـتـرـتـبـ عـلـيـ الـوـقـوعـ فـيـ هـذـاـ الـفـعـلـ:ـ يـكـونـ جـزاـءـهـ أـنـ يـعـذـبـ فـيـ نـارـ جـهـنـمـ بـمـثـلـ مـاـ عـذـبـ نـفـسـهـ فـيـ الـدـنـيـاـ،ـ وـذـلـكـ لـأـنـ هـذـاـ مـظـاهـرـ الـجـزـعـ وـالـسـخـطـ عـلـيـ قـضـاءـ اللـهـ وـقـدـرـهـ .ـ وـلـأـنـهـ تـصـرـفـ فـيـ نـفـسـهـ بـالـإـهـلـاكـ،ـ وـهـذـاـ أـمـرـ مـحـرـمـ،ـ لـأـنـهـ لـاـ يـمـلـكـ نـفـسـهـ فـهـيـ مـلـكـ لـلـهـ عـزـ وـجـلـ فـيـ يـصـحـ لـهـ أـنـ يـتـصـرـفـ فـيـهـ إـلـاـ بـمـاـ أـذـنـ لـهـ فـيـهـ

ما يـؤـخذـ مـنـ الـحـدـيـثـ

- 1- التحذير من الحلف بملة غير الإسلام
- 2- تعظيم شريعة الإسلام والاعتزاز بها
- 3- التحذير من الانتحار بأي وسيلة، ولأي سبب من الأسباب
- 4- بيان ما يلحق قاتل نفسه من وخيم العاقبة، وشديد العذاب

الحديث الثامن:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "كل أمتي معافي إلا المجاهرين وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا كذا، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه". (صحيح مسلم، 2990)

معاني المفردات: معافي: يعني قد عفواهم الله . المجاهرين: هم الذين يجاهرون المعاصي
شرح الحديث:

في هذا الحديث الشريف بشرى طيبة لأمة محمد - صلى الله عليه وسلم - بأنها أمة المعافاة في الدنيا والآخرة، فالمعافاة في الدنيا بأن الله لن يهلكها بسنة عام؛ كما خسف بالأمم السابقة، فقد ابتلى الله الأمم الغابرة بأصناف العذاب البالغة، وهذا العذاب على ضربين: أولهما: عذاب الاستئصال، وهو الذي يؤدي بجميع الأمة، فلا يبقي منها ولا يذر؛ كما حصل مع قوم نوح عاد وثمود.

والثاني: هو ذلك العذاب الشديد الذي يصيب الأمة ويزلزلها؛ كالطواعين والطوفان والكوارث من خسف ومسخ، وقد عذب الله به فرعون وبني إسرائيل، وهذا النوع من العذاب لا يؤدي إلى فناء لأمة المعذبة برمتها.

وأما المعافاة في الآخرة فبعدم الخلود في النار، وفي الحديث التحذير من المجاهرة بالمعاصي، فالنفس متى ألقت ظهور المعاصي زاد انهماكها فيها، ولم تبال باجتنابها؛ لذا حذر الشرع المطهر من

مجاهرة الله بالمعصية، وبين الله - تعالى - أن ذلك من أسباب العقوبة والعقاب، فمن النصوص الدالة على ذلك قوله - تبارك وتعالى -: {إِنَّ الَّذِينَ يُحْبِّبُونَ أَنْ تُشَيَّعَ الْقَاتِلَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنَّهُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النور: 19]، هذا الذم والوعيد فيمن يحب إشاعة الفواحش، فما بالك بمن يشيعها ويعلنها!

إن المجاهرة بالمعصية والتبرج بها بل والمفاحرة قد صارت سمةً من سمات بعض الناس في هذا الزمن، يفخرون بالمعاصي، ويباهون بها، وينبغى للإنسان أن يتوب ويستتر، ولكن هؤلاء يجاهرون.

والحاصل أنه ينبغى للإنسان أن يستتر بستر الله عز وجل، وأن يحمد الله على العافية، وأن يتوب فيما بينه وبين ربه من المعاصي التي قام بها، وإذا تاب إلى الله وأناب إلى الله؛ ستره الله في الدنيا والآخرة، والله الموفق

الحديث التاسع

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عشر من الفطرة: قص الشارب، وإغفاء اللحية، والسواك، واستنشاق الماء، وقص الأظفار، وغسل البراجم، ونتف الإبط، وحلق العانة، وانتقاص الماء". قال زكريا: قال مصعب: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة زاد قتيبة (261). كتاب الطهارة.

شرح الحديث:

جمعت شريعة الإسلام من كل شيء أحسنه، وهي موافقة في تشريعاتها كلها للفطرة التقبة الظاهرة في كل خبث، ومن ذلك سُنن الفطرة التي تعين بنظافة الإنسان باطناً وظاهراً.

وفي هذا الحديث ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من خصال الفطرة - وهي أصل الخلقة التي يكون عليها كل مولود، والمُراد بها: السنة وأصل الإسلام - عشر خصال:

الأول:» قص الشارب»، وهو الشعر النابت على الشفقة العليا، والمُراد تهذيب شعر الشارب، والأخذ منه ما يزيد على شفة القم العليا، فيقص حتى يبدو طرف الشفة، وقد وردت روايات أخرى فيها الأمر بحقيقه وجَرْه كذلك، والمعنى واحد، ومنها: حديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:» خالفو المُشركين، وفُرُوا اللحى، وأحقوا الشوارب».

والثانية:» إغفاء اللحية»، أي: إرسالها وتوفيرها، ويكون بترك الشعر النابت على الذقن والخددين وعدم الأخذ منه.

والثالثة:» السواك»، وهو عود يقطع من جذور شجرة الأراك، ويُستخدم في تنظيف القم والأسنان، ويُطيب القم، ويُزيل الروائح الكريهة.

والرابعة:» استنشاق الماء»، وهو إدخال الماء في الأنف، ثم ترثه مرتة أخرى؛ ليخرج ما فيه من أدى وقدر.

والخامسة: قص ما طال من أظفار اليدين والقدم، وتقليمها، وعدم تركها طويلاً تركاً يتجاوز به أربعين ليلة، كما عند مسلم من حديث أنس رضي الله عنه؛ لأنها مظنة الأوساخ والضرر.

والسادسة:» غسل البراجم»، أي: مفاصل الأصابع وعُقدها، ويكون غسلها بتنظيف الأوساخ التي تجتمع فيها.

والسابعة:» نتف الإبط»، أي: إزالة وتزغ الشعر النابت تحت الإبط، والأفضل فيه النتف لمن قوي عليه، ويحصل أصل السنة بإزالته بأي وسيلة كانت، كالحلق وغيره.

والثامنة:» حلق العانة»، وهو إزالة الشعر الذي على الفرج والغور.

والنinth:» انتقاص الماء»، وهو التطهير بالماء بعد قضاء الحاجة، كما فسره وكيع في آخر الحديث بأنه الاستنجاء، أو هو رش الماء على الفرج بعد الوضع لينفي عنه الوسوس.

قال زكريا - وهو ابن أبي زائدة -: قال مصعب - وهو ابن شيبة -: ونسيت العاشرة، إلا أن تكون

المضمضة، وهي إدارة الماء في القم ثم مجفه وإخراجه منها؛ فيغسل القم بالماء كلما استلزم الأمر ذلك، وخاصةً بعد الطعام وأكل ما له رائحة.

وقد جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أنه ذكر من سنن الفطرة (الختان)، وهو قطع القلفة التي تغطي الحشة من ذكر الرجل، وقطع بعض الجلد التي في أعلى الفرج من المرأة التي كالثواة أو كعفر الديك.

ولاشك أن هذه الخصال يتعلّق بها أمور دينية ودنيوية، مثل تحسين الهيئة، وتنظيف البدن جملةً وتفصيلاً، والاحتياط للطهارة، وحسن مخالطة الناس بكفر ما يتّأدي بريحة عنهم، ومُخالفه شأن الكفار من الماجوس واليهود والنصارى.

الحديث العاشر

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة القذر، وصلاة العصر، ثم يغزّ الذين باتوا فيكم، فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون". (632) كتاب الصلاة.

معاني المفردات:

يتعاقبون: يعقب بعضهم بعضاً، وذلك أن الطائفة الأولى من الملائكة تنزل في صلاة العصر وتعرج في صلاة الفجر، والطائفة الثانية تنزل في صلاة الفجر وتعرج في صلاة العصر.

ملائكة: جمع ملك وهم خلق كريم من خلق الله، خلقهم من نور، مسخرون في طاعة الله مكلفوون بتدبير أمور الخلق بإذن الله. يعرج: العروج الصعود من أسفل إلى أعلى. باتوا فيكم: أي كانوا فيكم وأقاموا معكم. وليس المقصود به البيات في الليل لأن الله يسأل الملائكة التي بقىت من الفجر إلى العصر أيضاً.

شرح الحديث:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرص ويحضّ أصحابه على كلّ عمل يَكُونُ فيه خيرٌ ونفع لهم؛ لما في تلك الأفعال من مزيد فضل وأجر. وفي هذا الحديث يُبيّن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّ الملائكة تتناوبُ على حراسة البشر، فطائفة تحرسهم ليلاً، وطائفة أخرى تحرسهم نهاراً، ثم تجتمع ملائكة النهار بملائكة الليل في وقتين؛ الأول: في صلاة القذر، حيث ينزل ملائكة النهار عند أول الصلاة، وما زال ملائكة الليل موجودين فيلتّقون بهم، ويجتمع ملائكة الليل بملائكة النهار في صلاة العصر، وهو الوقت الثاني، ثم تصدُّ ملائكة الليل بعد صلاة القذر، فيسألهم الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ -وهو أعلم بهم-: كيف تركتم عبادي؟ وهو في غنى عن سؤالهم هذا؛ لأنَّه عَلِيمٌ بهم، وإنما

يَسَأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ فِي الْمَلَأِ الْأَعْلَى؛ تَنْوِيهًًا بِشَأْنِ بَنِي آدَمَ، وَبِيَاتِ لِفَضْلِهِمْ، وَلِيَبْاهِيَ بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ، فَيَقُولُونَ: تَرَكَنَا هُمْ وَهُمْ يُصْلَوْنَ صَلَةَ الصُّبْحِ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصْلَوْنَ صَلَةَ الْعَصْرِ، فَهُمْ فِي صَلَةِ دَائِمَةٍ. وَكَذَلِكَ يَسْأَلُ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةَ النَّهَارِ، فَيُجِيبُونَ بِمُثْلِ مَا أَجَابَ بِهِ مَلَائِكَةُ الظَّلَلِ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ الصَّلَاةَ أَعْلَى الْعِبَادَاتِ؛ لِأَنَّهَا عَلَيْهَا وَقَعَ السُّؤَالُ وَالجَوَابُ. وَفِيهِ: التَّبَيِّهُ عَلَى أَنَّ الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ مِنْ أَعْظَمِ الصَّلَوَاتِ. وَفِيهِ: الدَّلَالَةُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَكَلَّمُ مَعَ مَلَائِكَتِهِ كَمَا يَشَاءُ، دُونَ تَبَيِّنِهِ، أَوْ تَعْطِيلِهِ، أَوْ تَأْوِيلِهِ.

من فوائد الحديث:

من أركان الإيمان بالإيمان بالملائكة، ومن الإيمان بالملائكة بالإيمان بما أخبر الله عنه من صفاتهم، ووظائفهم، ومن أنكر الملائكة فقد كفر أكبر.

في هذا الحديث بيان عنابة الله بعباده المؤمنين المحافظين على الصلاة، وإكرامه لهم حيث سخر ملائكة تحضيرهم في صلاتي الفجر والعصر وتشهد لهم عند ربهم بأدائهم الصلاة.

فضل صلاتي الفجر والعصر حيث جعلهما الله وقتاً تجتمع فيه الطائفتان من الملائكة وبقية الفروض تحضرها طائفة واحدة.

إثبات صفة الكلام لله تعالى، والله عز وجل يتكلم بما يشاء حين يشاء، كلاماً يليق بجلاله ويسمع كلامه من شاء من خلقه كما سمعه منه جبريل وموسى عليهما السلام وغيرهما . قال الله تعالى) وكلم الله موسى تكلمياً (وقال تعالى) وإن أحد من لمشريك استجبارك فأجره حتى يسمع كلام الله .).

إثبات صفة العلو لله تعالى فالله عز وجل فوق عرشه بذاته وهو مع خلقه بعلمه ولهذا ترجم إليه الملائكة والعروج هو الصعود من الأسفل إلى الأعلى وأدلة علو الله تعالى على خلقه كثيرة جداً ومنها قوله تعالى) إليه يصعد الكلم الطيب (وقوله تعالى)سبح اسم ربك الأعلى (وقوله تعالى) الرحمن على العرش استوى (وقوله تعالى) وهو القاهر فوق عباده (وقوله تعالى) إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مَتَوْفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ (وَمِنْ أَنْكَرَ عَلَوَ اللَّهُ فَقَدْ كَفَرَ لِتَكْذِيبِهِ الْقُرْآنَ وَالسَّنَةَ وَالْإِجْمَاعَ.

عظم شأن الصلاة بين العبادات حيث وقع السؤال عنها.

إخبارنا بهذا الخبر يوجب علينا مزيد التحفظ في أقوالنا وأفعالنا في سرائرنا وعلانيتنا حيث وكل بنا من يحفظ أعمالنا ويسأله الله عنها فيجيب بأصدق جواب والله المستعان.

هذا الحديث من أخبار الغيب والواجب على المؤمن أن يؤمن بالغيب ولا يتتردد في تصديقه إذا جاء في القرآن أو صحيح السنة.

الحديث الحادي عشر:

عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - "مثلي ومثل ما بعثني الله به، كمثل رجل أتى قومه فقال: يا قوم إني رأيت الجيش بعيوني، وإنني أنا الذي أرى العريان، فالنجاء بفطاعه طائفة من قومه، فأدلجوا، فانطلقوا على مهلهم فنجوا. وكذبته طائفة فصيبحهم الجيش، فأهلكهم واجتاحتهم فذلك مثل من أطاعني فاتبع ما جئت به. ومثل من عصاني وكذب ما جئت به من الحق".

راوي الحديث: هو أبو موسى الأشعري عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار، صحابي مشهور هاجر إلى مكة ثم إلى الحبشة ثم إلى المدينة، واستعمله رسول الله ﷺ على ناحية من اليمن، كان شجاعاً عالماً عاماً، ولاده عمر بن الخطاب على الكوفة والبصرة، فتح الأهواز وأصبهان وعدة أمصار، مات سنة خمسين - رضي الله عنه.

المفردات:

مثلي: صفتني وحالياً العجيبة. النذير: المخبر بما فيه شر وسوء. العريان: ضد المكسو المتجرد من ثيابه. والنذير العريان الممثل به رجل من خثعم تزوج امرأة من زبيد فأراد بنو زبيد أن يغيروا على قبيلته فخافوا أن ينذر قومه فجعلوا عليه حرساً بعد أن خلعوا ثيابه، فصادف منهم غرة ففر إلى أهله فأنذرهم وكان مما قاله:

أنا النذير العربي-ان ينبذ ثوبه إذا الصدق لم ينبذ لك ثوب كاذب فصار مثلاً لكل أمر تخاف مفاجأته ولكل رجل لا ريب في كلامه.

الن جاء: ال هرب و هو من صوب ع لى الإ غراء . أ دل جوا: ساروا م ن أول الليل أ و ساروا الليل كله . صبحهم: أ غار ع لى هم ف ي الص باح . ا جت احهم: ا ست أصلهم فلم ي بق ع لى أحد م نهم .

المعنى الإجمالي:

بعث الله رسوله محمد¹ بالهدى ودين الحق وجاء بالمعجزات العظمى الكونية والشرعية والبراهين الواضحة والحجج القوية الصادقة، فآمن به واتبعه وأطاعه من أراد الله به السعادة والنعيم والنجاة من غضب الله وبطشه وعقابه. وكذبه وعصاه أهل الكبر والعناد وأهل الجah والمناصب والمصالح الذين حاق بهم غضب الله واستوجبوا الهلاك والعقاب الأليم جزاء كفرهم وكبرهم وتکذیبهم وعنادهم واتباع أهوائهم وعدم انقيادهم للحق.

فضرب رسول الله مثلاً لحاله وحال ما جاء به من الحق والصدق، وما يترتب على تصديقه وطاعته وعلى تكذيبه وعصيائه ومخالفته بحال ذلك الرجل الصادق المخلص الجاد في إنذار قومه والحرirsch على نجاتهم من الخطر الداهم الذي يكمن وراء ذلك الجيش المباغت، فمن صدقه وأطاعه وأخذ بأسباب النجاة في تجنب خطر ذلك الجيش نجا. ومن كذبه وعصاه واستخف بذلك الخطر نزا به خطر العدو فأهلكه واحتاجه.

وكذلك مصير هذه الأمم والشعوب التي بعث إليها الرسول فمن صدقه وأطاعه سعد في الدنيا والأ

ومن كذبه وعصاه وخالف ما جاء به ولم يرفع رأساً بالهدى الذي جاء به المتمثل في الكتاب والسنة وتعرض لغضب الله وسخطه وأنزل به العقوبات والكوارث في الدنيا والعذاب الواصب في الآخرة). ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبداً) (الجن. 23).

ما يستفاد من الحديث:

بلغة رسول الله في ضربه الأمثل الصادقة الحية التي تجعل المعقول في قالب المحسوس، وتقريب المعانى البعيدة بهذا التصوير الرائع.

حرصه على هداية الناس.

صدق ما جاء به ووضوحيه.

حصول الفوز والسعادة بتصديقه وطاعته واتباع ما جاء به .

وقوع البوار والدمار في الدنيا والآخرة بتكذيبه ومخالفته وعصيائه.

الحادي عشر الثاني الحديث

عَنْ الْمُفَيْرَةِ بْنِ الْتَّعْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبَيْرٍ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَامَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا بِمَوْعِدَةٍ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذْكُمْ تَحْشِرُونَ إِلَى اللَّهِ حَفَّةً غَرَّةً عَزَّلَكُمْ كَمَا بَدَأْنَا أُولَئِكُمْ خَلْقَنَا تَعْيِدَةً وَغَدَّا عَلَيْنَا إِنَّا كَنَا فَاعِلِينَ » (رواه مسلم).

المباحث اللغوية:

الغرل: غير مختوين، جمع أغزل وهو الذى لم يختن وبقيت معه غرلته، والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا لا شئ معهم ولا يفقد منهم شئ حتى الغرلة تكون معهم.

في هذا الحديث الشريف يخبرنا النبي صلوات ربى وتسليمهاته عليه بعض الأمور الغيبية وهي

الحشر، فيبين عليه الصلاة والسلام أن الخلائق يحشرون إلى الله تعالى يوم القيمة حفاة عراة غرلاً كما خلقوا أول مرة، حفاة فلا خف ولا نعل، عراة فلا ثوب ولا لباس، غرلاً ما قطع منهم في الدنيا أعيده إليهم، فأين الثياب الفاخرة، والأموال الطائلة، والumarات الشاهقة، حطام الدنيا الذي تقاتلوا وتصارعوا عليه؟) ولقد جئتمنا فرادي كما خلقناكم أول مرة وتركتم ما خلّتناكم وراء ظهوركم وما نرى معكم شفاعةكم الذين رعّمتم أهتم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضلّ عنكم ما كنتم ترّعّمون (الأنعام: 94)، إن العبد يأتي إلى الدنيا عرياناً، ويخرج منها عرياناً، ويبيث يوم القيمة عرياناً، فهنيئاً لمن سرّب نفسه بسرير بالتقوى ولباس الطاعة والمعروف، فهو والله اللباس الذي لا يفني، والثوب الذي لا يبلّي، بل يظل مع صاحبه في رقدة قبره، وفي حشره فرداً، وكلهم آتىه يوم القيمة فرداً (مرثياً: 95).

مـا يستنبط من الحديـث

- ـ فيه تعهد النبي صلى الله عليه وسلم صاحبته بالموعظة والتربيـة والتعلـيم.
- ـ وجوب الإيمـان بالبعث والنشور والـحـشر وما بعده.
- ـ يـحـشر العـبـاد يوم الـقـيـامـة حـفـاة عـراـة غـرـلاً، لا يـنجـيـهم من الـهـول سـوى الـأـعـمـال الصـالـحة.
- ـ مشروعيـة الـاقـتـبـاس مـن الـقـرـآن الـكـرـيم فـي الـمـعـانـي الـحـسـنـة وـالـكـلـم الـطـيـب.

الـحـدـيـث الـثـالـث عـشـر:

عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "لو اطلع في بيتك أحد ولم تأذن له فخذفته بحصاة ففتات عينه ما كان عليك من جناح". رواه مسلم

معـنى المـفـرـدـات:

خـذـفـته: رـمـيـته بـحـصـاة فـفـقـأـت عـيـنـه، أي قـلـعـتـها أو أـطـفـئـت ضـوـءـها.

شـرـح الـحـدـيـث:

إن النبي صلى الله عليه وسلم يحفظ حرمة البيوت وعورات الناس من أن يطلع عليها إلا جانب عنـهم بـغـير إـذـنـه فيـهـدرـ قـيـمةـ المـعـتـدـيـ ويـحـكـمـ بـأـنـهـ لوـ رـمـيـ صـاحـبـ الـبـيـتـ منـ يـنـظـرـ إـلـيـ حـرـمـاتـهـ وـعـورـاتـهـ بـحـصـاةـ فـفـقـأـتـ عـيـنـ النـاظـرـ فـلـاـ قـصـاصـ فـيـهـ وـلـاـ دـيـةـ وـلـاـ مـؤـاخـذـةـ.

قال المناوي في فيض القديـر:

"لو أن أمرأ اطلع " أي إلى بيتك الذي أنت أو حرمك فيه) بغير إذن (منك له فيه احترازاً عن اطلع بإذن) فحذفته (أي رميته) بحصاة (أو نحوها) ففقات عينه (أي شقتها أو أطفأت ضوءها) لم يكن عليك جناح (أي حرج .

ما يستفاد من الحديث:

- 1- محافظة الشريعة الإسلامية على حرمات المنازل.
- 2- المنع من الإطلاع في بيت الأجنبي.
- 3- إباحة الدفاع عن المحارم ولو أدى إلى فقء العين.
- 4- جواز رمي من يتتجسس وحاول الوقوف على عورات الناس وأحوالهم.

الحديث الرابع عشر

عن جابر بن عبد الله ، قال: أتى رجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَعْرَانَةِ مُنْصَرِفًا مِنْ حَتَّىْنَ، وَفِي تَوْبَةِ بَالِالْفَضْةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ مِنْهَا، يُعْطِي النَّاسَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ، أَعْدَلُ، قَالَ: وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدُلْ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدَلْ؟ لَقَدْ خَبَتْ وَخَسِرَتْ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدَلْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: دَعْنِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأُقْتَلَ هَذَا الْمُتَافِقَ، فَقَالَ: مَقْاتَلُهُ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَتَيْ أَقْتَلَ أَصْحَابِي، إِنْ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يَجَاوِزُ حَتَّاجَرَهُمْ، يَمْرِقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرِقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ « (1063) كتاب الزكاة.

شرح الحديث:

قوله صلى الله عليه وسلم: (ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خابت و خسرت) (روي بفتح التاء في خبَتْ وَخَسِرَتْ (وبضمها فيهما، ومعنى الضم ظاهر، وتقدير الفتح: خبَتْ أنت أيتها التابع إذا كنت لا أعدل لكونك تابعاً ومتديلاً بمن لا يعدل، والفتح أشهر).

قوله: (فقال عمر بن الخطاب: دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق). (وفي روايات آخر أن خالد بن الوليد استأذن في قتله ليس فيهما تعارض، بل كل واحد منها استأذن فيه).

قوله صلى الله عليه وسلم (يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم) (قال القاضي: فيه تأويلان: أحدهما: معناه: لا تفقهوا قلوبهم ولا ينتفعون بما تلوا منه، ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم والحنجرة والحلق إذ بهما تقطيع الحروف، الثاني: معناه: لا يصعد لهم عمل ولا تلاوة ولا يتقبل).

قوله صلى الله عليه وسلم (يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية) (وفي الرواية الأخرى: (يمرقون من الإسلام). (وفي الرواية الأخرى): يمرقون من الدين) (قال القاضي: معناه: يخرجون منه خروج السهم إذا نفذ الصيد من جهة أخرى، ولم يتعلّق به شيء منه، و(الرمية) (هي الصيد المرمي، وهي فعيلة بمعنى مفعولة). قال: و(الدين) (هنا هو الإسلام، كما قال سبحانه وتعالى: إن الدين عند الله الإسلام) وقال الخطابي: هو الطاعة أي من طاعة الإمام، وفي هذه الأحاديث دليل لمن يكفر الخوارج، قال القاضي عياض - رحمة الله تعالى - : قال المازري : اختلف العلماء في تكفير الخوارج، قال: وقد كادت هذه المسألة تكون أشد إشكالاً من سائر المسائل، ولقد رأيت أبي المعالي وقد رغب إليه الفقيه عبد الحق - رحمة الله تعالى - في الكلام عليها فرحب له من ذلك، واعتذر بأن الغلط فيها يصعب موقعه ؛ لأن إدخال كافر في الملة وإخراج [ص: 131] مسلم منها عظيم في الدين، وقد اضطرب فيها قول القاضي أبي بكر الباقياني، وناهيك به في علم الأصول، وأشار ابن الباقياني إلى أنها من المغوصات؛ لأن القوم لم يصرحوا بالكفر، وإنما قالوا أقوالاً تؤدي إليه، وأنا أكشف لك نكتة الخلاف وسبب الإشكال، وذلك أن المعتزلي مثلاً يقول: إن الله تعالى عالم، ولكن لا علم له، وحي ولا حياة له . يوقع الالتباس في تكفيره؛ لأننا علمنا من دين الأمة ضرورة أن من قال: إن الله تعالى ليس بحي ولا عالم كان كافراً، وقامت الحجة على استحالة كون العالم لا علم له ، فهل نقول : إن المعتزلي إذا نفي العلم نفي أن يكون الله تعالى عالماً، وذلك كفر بالإجماع ولا ينفعه اعترافه بأنه عالم مع نفيه أصل العلم، أو نقول قد اعترف بأن الله تعالى عالم، وإنكاره العلم لا يكفره، وإن كان يؤدي إلى أنه ليس بعالم، فهذا موضع الإشكال . هذا كلام المازري ومذهب الشافعية وجماعهير أصحابه العلماء أن الخوارج لا يكفرون، وكذلك القدريّة وجماعهير المعتزلة وسائر أهل الأهواء، قال الشافعية - رحمة الله تعالى - : أقبل شهادة أهل الأهواء إلا الخطابية، وهم طائفة

من الراضة يشهدون لموافقيهم في المذهب بمجرد قولهم، فرد شهادتهم لهذا لا لدعهم.

ما يستفاد من الحديث:

الحديث الخامس عشر

معاوية بن سعيد بن مقرن، قال: دخلت على البراء بن عازب، فسمعته يقول: أمرتا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعين، وتهاتا عن سبع:» أمرتا بعيادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العاطس، وإزار القسم، أو المقسم، وتصدر المظلوم، وإجابة الداعي، وإنشاء السلام، وتهاتا عن خواتيم - أو عن تختم - بالذهب، وعن شنبر بالفضة، وعن المياثر، وعن القسي، وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج (2066). «كتاب اللباس والزينة.

معاني الكلمات:

تشميت العاطس: وهو ما يقال بعد حمده لله بسبب عطاسه: يرحمك الله (تشميته).
إزار القسم: تنفيذ ما أقسم عليه المقسم في قسمه إذا كان طاعة لله أو مباحا وهو مستحب.
إفساء السلام: إشاعته المياثر: جمع مياثرة، وهي وطاء يوضع على سرج الفرس ورحل البعير من الأرجوان. القسي: ثياب خر (من أنواع الحرير)، وهي نسبة إلى قس إحدى قرى مصر. الستبرق: ما غلظ من الديباج (من أنواع الحرير)، كلمة فارسية تقلت إلى العربية.

شرح الحديث:

بعث النبي - صلى الله عليه وسلم - ليتم مكارم الأخلاق، ولذا فإنه يحث على كل خلق وعمل كريمين، وينهى عن كل قبيح، ومن ذلك ما في هذا الحديث من الأشياء التي أمر بها وهي: عيادة المريض التي فيها قيام بحق المسلم، وترويج عنه، ودعاء له، واتباع الجنائز، لما في ذلك من الأجر للتابع والدعاء للمتبوع، والسلام على أهل المقابر والعظة والاعتبار، وتشميت العاطس إذا حمد الله فيقال له: يرحمك الله. وإزار قسم المقسم إذا دعاك لشيء وليس عليك ضرر فتبر قسمه، لثلا توجه إلى التكفير عن يمينه، ولتجيب دعوته وتجبر خاطرها، ونصر المظلوم من ظالمه لما فيه من رد الظلم، ودفع المعتمدي وكفه عن الشر، والنهي عن المنكر، وإجابة من دعاك، لأن في ذلك تكريبا بين القلوب وتصفية النفوس، وفي الامتناع الوحشة والتنافر. فإن كانت الدعوة لزوج فالإجابة واجبة، وإن كانت لغيره فمستحبة، وإفساء السلام، وهو إعلانه وإظهاره لكل أحد، وهو أداء للسنة، ودعاء المسلمين من بعضهم البعض، وسبب لجلب المودة. أما الأشياء التي نهى عنها في هذا الحديث فالختم بخواتم الذهب للرجال، لما فيه من التأثر والميوعة، وانتفاء الرجولة، وعن الشرب بآنية الفضة، لما فيه من السرف والتكبر، وإذا منع الشرب مع الحاجة إليه فسائل الاستعمالات أولى بالمنع والتحريم، وعن المياثر، والقسي، والحرير، والديباج، والإستبرق، وهي من أنواع الحرير على الرجال؛ فإنها تدعو إلى اللين والترف للذين مما سبب العطالة والدعة، والرجل يطلب منه النشاط والصلابة والفتواة، ليكون دائماً مستعداً للقيام بواجب الدفاع عن دينه وحربه ووطنه.

الفوائد من الحديث:

استحباب عيادة المريض .

استحباب اتباع الجنائز للصلوة عليها ودفنها إذا قام بذلك من يكفي، وإنما فرض كفاية .

تشميم العاطس إذا حمد الله بقوله: يرحمك الله (فيكون الرد واجبا .

إبرار قسم المقسم، وهو مستحب، لما فيه من جبر القلب وإجابة طلبه في غير إثم .

وجوب نصر المظلوم بقدر استطاعته، لأنه من النهي عن المنكر، وفيه رد للشر وإعانة المظلوم وكف الظالم .

إجابة الدعوة، فإن كانت لعرس وجبت الإجابة إن لم يكن ثم منكر لا يقدر على إزالته، وإن كانت لغيره من الدعوات المباحة استحببت، وتنأى بما يترتب عليها من إزالة ضغينة أو دفع شر .

إفشاء السلام بين المسلمين؛ لأنه دعاء بالسلامة، وعنوان على المحبة والإخاء .

النهي عن تختيم الرجال بخواتم الذهب، فهو محرم .

النهي عن الشرب بآنية الفضة، وأعظم منه الذهب، وألحق به سائر الاستعمالات إلا ما ورد استثناء في نصوص أخرى .

النهي عن لبس القسي والحرير، والإستبرق، والديباج للرجال

الحديث السادس عشر

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه: أن رسول الله، قال: "اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلماتٌ يوم القيمة. واتقوا الشح؛ فإن الشح أهلكَ منْ كانَ قبلَكمْ. حمَلُهُمْ علىَ أنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحْلُوا مَحَارِمَهُمْ" (صحيح مسلم)، 56

الأبحاث اللغوية:

اتقوا: اجتنبوا، ابتعدوا عنه. الظلم: وضع الشيء في غير موضعه. الشح: وهو أشد من البخل .
سفكوا: أراقوا دماء بعضهم البعض. استحلوا: استباحوا.

الشرح العام:

يحذر الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث من أمرتين خطيرتين الذي يقع فيهما كثير من المسلمين، وهما الظلم والبخل. فيبيك الرسول عاقبة الظلم ومصير الظالمين. إنه مصير مشئوم. لأن الظلم يكون يوم القيمة ظلاماً دامساً يحل بصاحبها، فلا يرى شيئاً ولا يعرف كيف يمضي وأين يسير؟ كما يحذر الرسول من مرض اجتماعي خطير، ألا وهو الشح والبخل. فيبيك نتائجة البخل وآثاره السيئة على الفرد والمجتمع، فإن البخل سبب العداوة والبغضاء بين الفقير والغني، وسبب انشقاق التكافل والتضامن بين أفراد الأمة. وكان البخل سبباً لهلاك كثير من الأمم السابقة حيث دفعهم إلى سفك الدماء، وقتل النفوس واستحلال المحارم التي حرمها الله تعالى. فما أقبح الظلم والشح !! وما أشنع عاقبتهما!!

من فوائد هذا الحديث:

- 1- إن دين الإسلام يكره الظلم والبخل ويأمر بالعدل والإحسان.
- 2- إن الظالمين يكونون في ظلمة شديدة يوم القيمة أي في خسارة شديدة.
- 3- البخل سبب انقطاع العلاقة الطيبة بين أفراد الأمة، كما أنه كان سبباً لهلاك الأمم الكثيرة في الماضي.

الحديث السابع عشر

عن أبي هريرة رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "مَنْ تَقْسَىَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرْبَلَةَ مِنْ كَرْبَلَةِ الدُّنْيَا تَقْسَىَ اللَّهُ عَنْهُ كَرْبَلَةَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسْرَ عَلَى مُغْسِرٍ يَسْرَ اللَّهَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنَانِ الْعَبْدُ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنَانِ أَخِيهِ. وَمَنْ بَطَأَ عَمَلًا لَمْ يُسْرِعْ بِهِ تَسْبِهَ" (صحيح مسلم، 38).

الأبحاث اللغوية:

نَفْسٌ: فَرْجٌ. الْكَرْبَلَةُ: الْحَزْنُ وَالْفَمُ. يَسْرٌ: سَهْلٌ وَوَلَيْنٌ. مَعْسُرٌ: فَقِيرٌ. بَطَأً: أَخْرٌ.

الشرح العام:

الجزء من جنس العمل هو قاعدة الجزء الرباني، الذي يعتمد على مبدأ العدل . ففي هذا الحديث يبيّن الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك المفهوم الأساسي بذكر خمس قضايا من أهم قضايا العمل.

القضية الأولى: هي قضية مساعدة المؤمن لأخيه المؤمن بتنفيس الكربلأة إذا وجده في كربلة، فيكافئه الله تعالى بذلك التنفيس . **القضية الثانية:** هي قضية تيسير المسلم على أخيه المسلم المعسر، وأن هذا التيسير من فضائل الأخلاق الاجتماعية التي يثبّت الله عليه في الدنيا والآخرة مضاعفاً من جنس العمل .

القضية الثالثة: هي قضية ستر المسلم لأخيه المسلم في عيوبه ومعاصيه الخاصة، فلا يجاهر، و التي لا تضر بمصالح المسلمين العامة، فالله تعالى يستر أخطائه وما صبيه في الدنيا وفي الآخرة، فيبيّن حاله مستوراً ويدخل الجنة بفضله .

القضية الرابعة: هي قضية عون العبد لأخيه المسلم فيما فيما لا معصية لله عز وجل فيه . فيكافئ الله له في أموره . **القضية الخامسة:** هي قضية التوجيه للحرص على العمل وعدم الاعتماد على الصلة النسبية بالمحسنين .

من فوائد هذا الحديث:

- 1- العمل الصالح يكافئ الله عليه بثواب جنسه.
- 2- تنفيس كربلة المؤمن جزاءه تنفيس كربلة من كربته يوم القيمة
- 3- التيسير على المعسر مكافئته التيسير على فاعله في الدنيا والآخرة.
- 4- ستر المؤمن مكافئته ستر عيوبه في الدنيا والآخرة .
- 5- معاونة المسلم لأخيه يكافئ الله عليه بأن يكون في عون فاعله طوال المدة التي يكون فيها معاوناً له .

6- من قصر في الأعمال لم ينفعه نسبه الكريم.

الحديث الثامن عشر

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يزوريه عن ربه تبارك وتعالى أته قال: "إن الله كتب الحسنات والسيئات ثم بيَّن ذلك؛ فمن هم بحسنة فلم يعْملها كتبها الله عند حسنة كاملة، وإن هم بها فعْملها كتبها الله عند عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة. وإن هم بسيئة فلم يعْملها كتبها الله عند حسنة كاملة، وإن هم بها فعْملها كتبها الله سلسلة واحدة" (صحيح مسلم، 131).

معاني المفردات:

إن الله كتب: الكتابة بمعنى التدوين والإحصاء. الحسنات: الأعمال الصالحة. السيئات: الأعمال القبيحة والمحظورة. فمن هم: الهم هو الإرادة والقصد.

المعنى الإجمالي:

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله تعالى كتب عنده الحسنات والسيئات، ثم بين العمل الذي يكتب للمرء به حسنة، وبين العمل الذي يكتب للمرء به سيئة. فمن هم بحسنة فلم يعْملها كتبها الله عند رحمته و منه وكرمه حسنة كاملة، لأن الهم نوع من الإرادة، وإرادته للحسنة طاعة فيكتبها له حسنة. وإن هم بحسنة و عملها، كتبها الله عند عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف. وإن هم العبد بسيئة، ولم يعْملها كتبها الله عند حسنة كاملة. فهذا فيه تفصيل: إن تركها من خشية لله ورغبة فيما عنده، فإنه تكتب له حسنة. وإن تركها لأجل عدم تمكنه منها، والنفس باقية في رغبتها بعمل السيئة، فإنه لا تكتب له حسنة في ذلك، بل تكتب عليه سيئة. ومن ناحية أخرى إن أراد العبد سلسلة فعْملها، كتبها الله سيئة واحدة، وهذا من عظيم رحمة الله بعباده المؤمنين حيث إنهم إذا عملوا سيئة لا تضاعف عليهم، بل إنما يكتبها الله عليهم سيئة واحدة، وأما الحسنات فتضاعف عليهم.

من فوائد هذا الحديث:

- 1- إثبات كتابة الحسنات والسيئات وقوعها وثوابها وعقابها.
- 2- عناية الله عز وجل بالخلق حيث تكتب حسناتهم وسيئاتهم قدرًا.
- 3- فضل الله عز وجل ولطفه وإحسانه أن من هم بالحسنة ولم يعْملها كتبها الله حسنة.
- 4- مضاعفة الحسنات، لأن الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وأضعاف كثيرة.
- 5- من هم بسيئة ولم يعْملها كتبها الله حسنة كاملة.

الحديث التاسع عشر

عن أبي صالح الزيات، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَقْلٍ ابْنُ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامُ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَاحٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَرْقُتْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْخَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيَقُولَ: إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ"» وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخْلُوفٌ فِيمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ «وَلِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ يَقْرَهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ قَرْحَ بِفَطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ قَرْحَ بِصَوْمِهِ" (1151) كتاب الصوم

شرح الحديث:

للصيام فضائل عظيمة، وكرامة الله للصائمين لا تقطع؛ فإنهم حرموا أنفسهم الطعام والشراب والشهوة، فأعطائهم الله سبحانه وتعالى من واسع عطايه، وفضلهم على غيرهم.

وفي هذا الحديث يُخْبِرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ لَهُ»، أي: فيه حَظٌّ وَمَدْحُلٌ لِأَطْلَاعِ النَّاسِ عَلَيْهِ، فَقَدْ يَتَعَجَّلُ بِهِ تَوَابَةً مِنَ النَّاسِ، وَيَحْرُوْ بِهِ حَظًا مِنَ الدُّنْيَا، إِلَّا الصِّيَامُ؛ فَإِنَّهُ خَالِصٌ لِي، لَا يَعْلَمُ تَوَابَهُ الْمُتَرْتِبُ عَلَيْهِ غَيْرِي»، وأَنَا أَجْزِي بِهِ»، أي: أَتَوْلِي جَزَاءَهُ، وَأَنْقَرْدُ بِعِلْمِ مَقْدَارِ تَوَابَهِ، وَتَضَعِيفِ حَسَنَاتِهِ، وَأَمَّا غَيْرُهُ مِنَ الْعِيَادَاتِ، فَقَدْ أَطْلَعَ عَلَيْهَا بَعْضُ النَّاسِ؛ فَالْأَعْمَالُ قَدْ كَشَفَتْ مَقَادِيرَ تَوَابَهِ لِلنَّاسِ، وَأَنَّهَا تَضَعِفُ مِنْ عَشْرَةِ إِلَى سَبْعِمِائَةِ، إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ إِلَّا الصِّيَامُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُثْبِبُ عَلَيْهِ بَعْيرَ تَقْدِيرٍ، كَمَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ يُضَاعِفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْتَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ ضَعْفٌ»، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمُ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ»، وَلَمَّا كَانَ تَوَابُ الصِّيَامِ لَا يُخْصِيَهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، لَمْ يَكُلْهُ تَعَالَى إِلَى مَلَكِتِهِ، بَلْ تَوَلَّ جَزَاءَهُ تَعَالَى بِنَفْسِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى إِذَا تَوَلَّ شَيْئًا بِنَفْسِهِ دَلَّ عَلَى عَظَمِ ذَلِكَ الشَّيْءِ وَخَطَرَ قَدْرُهُ.

ثمَّ أَخْبَرَ أَنَّ الصِّيَامَ جُنَاحٌ، يعني: وقايةً وحسن حصين من المعاصي والآثام في الدنيا، ومن النار في الآخرة.

ثمَّ تَهِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّائِمَ عَنِ الرَّفَثِ، وَهُوَ الْفَحْشُ فِي الْكَلَامِ، وَكُلُّ تَهِيَّ عَنِ الصَّنْبَدِ، وَهُوَ الصَّيَاحُ وَالْخَصَامُ، فَإِنْ شَتَمَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلَيَقُولَ لَهُ بِلِسَانِهِ: «إِنِّي أَمْرُؤٌ صَائِمٌ»؛ لِيَكْفِ خَصْمُهُ عَنْهُ، أَوْ يَسْتَعْزِزُ ذَلِكَ بِقُلْبِهِ؛ لِيَكْفِ هُوَ عَنْ خَصْمُهُ. وَالْمَرَادُ بِالْتَّهِيِّ عَنِ ذَلِكَ تَأكِيدُهُ حَالَةُ الصَّوْمِ، وَإِلَّا فَعَيْرُ الصَّائِمِ مَنْهِيٌّ عَنِ ذَلِكَ أَيْضًا.

ثمَّ أَقْسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقُولِهِ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ»، أي: يُقْسِمُ بِاللَّهِ الَّذِي رُوحُهُ بِيَدِهِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ الَّذِي يَمْلِكُ الْأَنْفُسَ، وَكَثِيرًا مَا كَانَ يُقْسِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا الْقَسْمَ»، أي: تَغْيِيرُ رَأْحَةِ فِيمِ الصَّائِمِ -لَخْلُوفَ مَعَدَّتِهِ مِنَ الطَّعَامِ- أَطِيبُ وَأَرْكَى عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ؛ لَأَنَّ مَقَامَ الْعِنْدِيَّةِ فِي حَضَرَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَعْلَى الْمَقَامَاتِ. وَإِنَّمَا كَانَ الْخَلْوَفُ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ؛ لَأَنَّ الصَّوْمَ مِنْ أَعْمَالِ السَّرِّ الَّتِي بَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى وَبَيْنَ عَبْدِهِ، وَلَا يَطْلُعُ عَلَى صِحَّتِهِ غَيْرُهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ رَأْحَةَ صَوْمِهِ تَنْتَمِعُ عَلَيْهِ فِي

الحشر بين الناس، وفي ذلك إثبات الكرامة والثناء الحسن له.

ثم أخبرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ لِلصَّائِمِ الَّذِي قَامَ بِحُقُوقِ الصَّوْمِ، فَأَدَّاهُ بِوَاجِبَاتِهِ وَمُسْتَحْبَاتِهِ؛ فَرَحْتَيْنِ عَظِيمَتِينِ: إِحْدَاهُمَا فِي الدُّنْيَا، وَالْأُخْرَى فِي الْآخِرَةِ؛ أَمَّا الْأُولَى: فَإِنَّهُ إِذَا أَفْطَرَ فِرَحَ بِفِطْرِهِ، أَيْ: لِزَوَالِ جُوعِهِ وَعَطْشِهِ حَيْثُ أُبَيَّحَ لَهُ الْفِطْرُ، وَهَذَا الْفِرَحُ الْطَّبِيعِيُّ، أَوْ مِنْ حِيثُ إِنَّهُ تَمَامُ صَوْمِهِ وَخَاتَمَةُ عِبَادَتِهِ. وَفِرَحُ كُلِّ أَحَدٍ بِحَسَبِهِ؛ لَا خَلَافٌ مَقَامَاتِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ. وَأَمَّا الْثَّانِيَةُ: فَإِنَّهُ إِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فِرَحَ بِصَوْمِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ يَفْرَحُ وَقْتَ لِقَاءِ رَبِّهِ بِتَلْيِلِ الْجَزَاءِ، أَوِ الْفُوزُ بِاللِّقَاءِ، أَوْ هُوَ السُّرُورُ بِقَبْوُلِ صَوْمِهِ، وَتَرْتِيبِ الْجَزَاءِ الْوَافِرِ عَلَيْهِ.

وَالصَّائِمُ الْكَاملُ صَوْمُهُ هُوَ الَّذِي صَامَتْ جَوَارِحُهُ عَنِ الْآثَامِ، وَلِسَانُهُ عَنِ الْكَذِبِ وَالْقَحْشِ، وَقَوْلُ الزُّورِ، وَبَطْنُهُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، وَفَرْجُهُ عَنِ الرَّفَثِ، فَإِنْ تَكَلَّمَ لَمْ يَتَكَلَّمْ بِمَا يَجْرِحُ صَوْمَهُ، وَإِنْ فَعَلَ لَمْ يَفْعُلْ مَا يُفْسِدُ صَوْمَهُ، فَيَخْرُجُ كَلَامُهُ كُلُّهُ نَافِعًا صَالِحًا، وَكَذَلِكَ أَعْمَالُهُ، هُذَا هُوَ الصَّوْمُ الْمُشْرُوعُ، لَا مُجَرَّدُ الْإِمْسَاكُ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ؛ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلَ بِهِ، وَالْجَهْلَ؛ فَلِيُسْ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»، وَفِي سُنْنِ ابْنِ مَاجَهِ: «رَبُّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلَّا جُوعٌ»؛ فَالصَّوْمُ الْحَقِيقِيُّ هُوَ صَوْمُ الْجَوَارِحِ عَنِ الْآثَامِ، وَصَوْمُ الْبَطْنِ عَنِ الشَّرَابِ وَالْطَّعَامِ، فَكَمَا أَنَّ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ يَقْطَعُهُ وَيُفْسِدُهُ، فَهُكُذا الْآثَامُ تَقْطَعُ تَوَابَهُ، وَتُفْسِدُ ثَمَرَتَهُ، فَتُصْبِرُهُ بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَمْ يَصُمْ.

ما يستفاد من الحديث:

حضر الصائم على ترك الممنكرات والمحرمات.

إثبات صفة اليٰهٰ تعالى على ما يليق بجلاله.

إثبات صفة الكلام لله تعالى، وأنه يتكلم حيث يشاء، ويكلم من يشاء بما يشاء، وأن كلامه ليس خاصاً بالقرآن الكريم.

أن العبادات تتفاوت من حيث الثواب.

مشروعية القسم لتأكيد الكلام وإن كان السامع غير منكر.

أن من عبد الله تعالى وطلب رضاه في الدنيا، فتشاء من عمله آثار مكرهه في الدنيا؛ فإنها محبوبة له تعالى وطيبة عنده؛ لكونها تشتت عن طاعته واتباع مرضاته.

الحديث العشرون

عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: "خَمْسٌ قَوَاسِقٌ، يَقْتَلُنَ فِي الْحَلَّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَاةُ، وَالْقَرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْخَدِيَّةُ" (1198) كتاب الحج.

معاني الكلمات

الدوايَّة: جمع دابة، وهي ما يدب على الأرض من طير وغيره. الفاسق: معنده بالإيذاء. الكلب العقور: أي المتصرف بالعقر، وهو الذي يجرح بنابه أو ظفره. الحرَّم: حرام مكة؛ وسمى بذلك لا حترامه وتعظيمه. الحل: ما كان خارج حدود الحرم. الحدَّة: طائر من الجوارح، يعيش على أكل الجيف وصفار الطيور.

شرح الحديث:

قوله صلى الله عليه وسلم: (خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية والغراب الأبعق والفارأة والكلب العقور والحدايا (وفي رواية) الحدَّة). (وفي رواية): العقرب (بدل) الحية)، وفي الرواية الأولى: أربع (بمحذف الحية والعقرب، فالمنصوص عليه السُّتُّ). واتفق جماهير العلماء على جواز قتلهن في الحل والحرم. واتفقوا على أنه يجوز للمحرم أن يقتل ما في معناهن، ثم اختلفوا في المعنى فيهن، وما يكون في معناهن، فقال الشافعى: المعنى في جواز قتلهن كونهن مما لا يؤكل، وكل ما لا يؤكل ولا هو متولد من مأكول وغيره فقتله جائز للمحرم، ولا فدية عليه، وقال مالك: المعنى فيهن كونهن مؤذيات، فكل مؤذ يجوز للمحرم قتله، وما لا فلا. واختلف العلماء في المراد بالكلب العقور فقيل: هو الكلب المعروف، وقيل: كل ما يفترس؛ لأن كل مفترس من السباع يسمى كلبا عقرا في اللغة. وأما تسمية هذه المذكورات فواسق فصحيحة جارية على وفق اللغة، وأصل الفسق في كلام العرب: الخروج، وسمى الرجل الفاسق لخروجه عن أمر الله تعالى وطاعته، فسميت هذه فواسق لخروجها بالإيذاء والإفساد عن طريق معظم الدواب، وقيل: لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتله في الحرم والإحرام، وقيل: فيها لأقوال أخر ضعيفة لا نعتن بها. وأما الغراب الأبعق (فهو الذي في ظهره وبطنه بياض، وحکي الساجي عن النخعي أنه لا يجوز للمحرم قتل الفارة، وحکي غيره عن علي ومجاهد أنه لا يقتل الغراب، ولكن يرمي، وليس بصحيح عن علي). واتفق العلماء على جواز قتل الكلب العقور للمحرم والحلال في الحل والحرم، واختلفوا في المراد به، فقيل: هذا الكلب المعروف خاصة، حکاه القاضي عن الأوزاعي وأبي حنيفة والحسن بن صالح، وألحقوه به الذئب، وحمل زفر معنی الكلب على الذئب وحده، وقال جمهور العلماء: ليس المراد بالكلب العقور تخصيص هذا الكلب المعروف، بل المراد هو كل عاد مفترس غالبا كالسبع والنمر والذئب والفهد ونحوها، وهذا قول زيد بن أسلم وسفيان الثوري وابن عيينة والشافعى وأحمد وغيرهم، وحکاه القاضي عياض عنهم وعن جمهور العلماء (ومعنى) العقور (و) العقار (الجارح، وأما) الحدَّة (فمعروفة وهي بكسر الحاء مهموزة، وجمعها) حدأ (بكسر الحاء مقصورة مهموز كعنبة وعنب، وفي الرواية الأخرى): الحديا (بضم الحاء وفتح الدال وتشديد الياء مقصورة)، قال القاضي: قال ثابت: الوجه فيه الهمز على معنی التذكير، وإلا فحقيقة حدية، وكذا قيده الأصيل في صحيح البخاري في موضع، أو) الحدية (على التسهيل والإدغام).

وقوله في الحية) تقتل بصغر لها (هو بضم الصاد أي بمذلة وإهانة.

قوله صلى الله عليه وسلم: (خمس فواسق (هو بتنوين خمس . وقوله): بقتل خمس فواسق (بإضافة خمس لا بتنوينه).

قوله صلى الله عليه وسلم في رواية زهير) خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام (اختلفوا في ضبط) الحرم (هنا فضبطه جماعة من المحققين بفتح الحاء والراء. أي الحرم المشهور، وهو حرم مكة . والثاني بضم الحاء والراء، ولم يذكر القاضي عياض في المشارق غيره، قال: وهو

جمع) حرام (كما قال الله تعالى: وأنتم حرم . قال: والمراد به المواقع المحرمة ، والفتح أظهر.

الفوائد المستفادة من الحديث:

مشروعية قتل هذه الدوّاب الخمس في الحل والحرم، للمحل والمُحرم.

جواز قتل كل ما شابهها في طبعها من الأذية.

جواز قتلها ولو كانت صغيرة اعتباراً بما لها .

محاربة الإسلام للأذى والعدوان، حتى في البهائم.

كمال التشريع الإسلامي، حيث طلب القضاء على ذوي الفساد والإفساد.

الحديث الواحد والعشرون:

عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: إن الله -تعالى- طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا . وقال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ . ثم ذكر الرجل يطيل السفر، أشعث أغير، يمد يديه إلى السماء: يا رب، يا رب ومطعمه ومشريه حرام، وملبسه حرام، وغذى بالحرام، فأتى يستجاب له؟) صحيح مسلم، 1015.

أهمية ومكانة هذا الحديث:

هذا الحديث من الأحاديث التي قيل فيها: إنها أصل من أصول الدين، يعني: أن كثيراً من الأحكام تدور عليها . لأن فيه الأمر بالأكل من الطيب، وأنه سمة المرسلين، وسمة المؤمنين بالمرسلين، وأثر ذلك الأكل الطيب من الحلال على عبادة المرء، وعلى دعائه، وعلى قبول الله -جل وعلا- لعمله.

شرح الحديث:

إن الدعاء روضة القلب، وأنس الروح ؛ فهو صلة بين العبد وربه، وهو أصل العبادة ولبها

وإذا كان للدعاء هذه المكانة العظيمة ؛ فإنه ينبغي على العبد أن يأتي بالأسباب التي تجعله مقبولا عند الله تعالى، ومن جملة تلك الأسباب: الحرص على الحلال في الغذاء واللباس، وهذا ما أشار إليه النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث.

ولقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إلى حقيقة مهمة وهي: إن الله طيب، أي أنه سبحانه وتعالى منزه عن كل نقص وعيوب، فهو الطيب الطاهر المقدس، المتصف بصفات الكمال، ومادام كذلك، فإنه: لا يقبل إلا طيبا، فهو سبحانه إنما يقبل من الأعمال ما كان طيبا، خالصاً من

شوائب الشرك والرباء . كما أتىه تعالى لا يقبل من الأموال إلا ما كان طيبا، من كسب حلال .

فينبغي على المؤمن أن يحرص على تناول الطيب من الرزق، كما قال تعالى: [كلوا من الطيبات واعملوا صالحا] [المؤمنون: 51] ، فإذا امتنع المسلم ما أمر به، حصل له من الصفاء النفسي والسمو الروحي ما يقربه من ربّه، فيكون ذلك أدعى لإنجابة دعائه

ومن ناحية أخرى يجب على العبد أن يتبع نفسيه عن كل ما حرمّه الله تعالى عليه من مطعم أو مشروب أو ملبوس، لأن الحرام سيورده موارد الهلاك .

ثم ضرب لنا النبي صلى الله عليه وسلم مثلاً عظيماً، لرجل قد أتى بأسباب إجابة الدعاء، غير أنه لم يكن يتحرّى الحلال الطيب فيما يتناوله، فهذا الرجل:

أولاً: يطيل السفر، والسفر بمجرّده يقتضي إجابة الدعاء، والمسافر يحصل له في الغالب انكسار نفس نتيجة المشاق التي تعتريه في سفره، وهذا يجعله أقرب لإنجابة دعائه.

ثانياً: أشعث أغبر، وهذا يدل على تذللها وافتقاره، ومن كانت هذه حاله كان أدعى للإنجابة؛ إذ إن فيه معنى الخضوع لله تعالى، وال الحاجة إليه.

ثالثاً: يمد يديه إلى السما، والله سبحانه وتعالى كريم لا يرد من سأله، قال النبي صلى الله عليه وسلم: إن الله حبي كريم، يستحب إذا رفع الرجل إليه يديه أن يردهما صفرا خائبتين.

رابعاً: ما ورد من إلحاحه في الدعاء: يا رب، يا رب، وهذا من أعظم أسباب إجابة الدعاء؛ ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرر ما يدعوا به ثلاثاً.

فهذه أربعة أسباب لإنجابة الدعاء، قد أتى بها كلها؛ ولكنها أتى بمانع واحد فهدم هذه الأسباب الأربع، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: فأنتي يستجاب له؟ وهذا الاستفهام واقع على وجه التعجب والاستبعاد، لمن كانت هذه حاله.

وأخيراً: قيجب على المسلم أن يتحرّى فيها ما يأكله من طعام، أو يلبسه من لباس، حتى يكون الدعاء مقبولاً عند الله، نسأل الله تعالى أن يغيننا بحاله عن حرامه، وبطاعته عن معصيته، وبه عمن سواه

عن أبي قتادة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " الرؤيا الصالحة من الله، والحلم من الشيطان ؟ فإذا رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث به إلا من يحب، وإذا رأى ما يكره فليتعود بـ الله من شرها ومن شر الشيطان، وليتفل ثلاثا، ولا يحدث بها أحدا، فإنها لن تضره ". رواه مسلم.

شرح الحديث:

يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم: الرؤيا الصالحة من الله، والحلم: بضم الحاء وسكون اللام ويضم، والحلم عبارة عما يراه النائم في نومه من الأشياء، لكن غلت الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء الحسن، وغلب الحلم على ما يراه من الشر، والأمر القبيح، ومنه قوله تعالى: **أضغاث أحلام**، ويستعمل كل واحد منها موضع الآخر وتضم لام الحلم وتسكن. ولذا من الله سبحانه على يوسف بقوله: ويعلمك من تأويل الأحاديث وعمم هذه المنة على النبي هذه الأمة - صلى الله عليه وسلم - جميعها بقوله عز وجل: وعلمه ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيمًا زاده تبجيلاً وتكريماً وتشريفاً وتعظيمها، وسيأتي بعض تأويلاته - صلى الله عليه وسلم - لبعض أحلامه، أو أحلام بعض أعلام أصحابه رضي الله تعالى عنهم أجمعين .

قال النووي: الله سبحانه هو الخالق للرؤيا والحلم، لكن جعل الرؤيا والاعتقادات التي هي أعلام على ما يسر بغير حضرة الشيطان محبوبة، وجعل ما هو علامة على ما يضر بحضره الشيطان مكره، فتنسب إلى الشيطان مجازاً لحضوره عندها، لا على أن الشيطان يفعل ما يشاء، وقيل: إضافة الرؤيا المحبوبة إلى الله تعالى إضافة تشريف، وإضافة المكره إلى الشيطان؛ لأنه يرضها ويسر بها .

فإن رأى أحدكم ما يحب فلا يحدث، أي: فلا يحكي ولا يخبر به . إلا من يحب (أي: من العلماء والصلحاء والأقرباء، ويحمده سبحانه على ذلك .

وإذا رأى ما يكره فليتعود بـ الله أي: فلا يلتفت إلى غيره سبحانه، وليلتجئ إليه وليستعذ به) من شرها (أي: شر تلك الرؤيا الفاسدة) ومن شر الشيطان (أي: الذي يفرح بها ويلقي الوسوسة إلى صاحبها .

*وليتفل: بضم الفاء، وقيل بكسرها، أي: يبصق) عن يساره: (كما في رواية، وفي رواية لينفث ومعانيها متقاربة . قال الجزري: التفل شبيه بالبزق وهو أقل منه فأوله البزق، ثم التفل، ثم النفت، ثم النفح . والمعنى ليبيصق ماء فمه كراهة الرؤيا وتحقيرها للشيطان) ثلاثا: (للمبالغة) ولا يحدث (أي:) الجسم عطفاً على ليتفل، أي: ولا يخبر بها أحدا (أي: سواء من يحبه أو لا يحبه، وفيه إشارة خفية إلى أن وقت النعمة ينبغي أن يرى أثر نعمته تعالى على عبده، ولذا قال تعالى: وأما بنعمتك ربك فحدث، وأما وقت البليمة فينبغي أن يرجع العبد إلى مولاه، وأن ينقطع عما سواه، ولذا قال تعالى: واصبر وما صبرك إلا بـ الله، وقال يعقوب: إنما أشكو بشي وحزني إلى الله، كما ورد في بعض الأدعية المأثورة: اللهم لك الحمد وإليك المشتكى، وأنت المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بك . (فإنها)، أي: الرؤيا المكره لن تضره (أي: حينئذ لأنه يعلم أن كل شيء من الحبيب حبيب، وأن الله هو المحمود في كل أفعاله، فيحصل حينئذ الرضا بجميع أحواله .

قال النووي: ومعنى لن تضره: أنه تعالى جعل فعله من التعود والتفل وغيره سبباً لسلامته من مكره يترتب عليها، كما جعل الصدقة وقاية للمال، وسبباً لدفع البلاء . قوله: لا يحدث بها أحدا،

أي: حتى لا يفسرها أحد تفسيرا مكروها على ظاهر صورتها، وكان ذلك محتملا، فووقدت كذلك بتقدير الله تعالى . قال الطيببي: وسيجيء تمام البحث فيه في الحديث الأول من الفصل الثاني . قلت: وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله سبحانه (متفق عليه): وفي الجامع الصغير: رواه مسلم عن أبي قتادة ولغفته: الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من الشيطان، فمن رأى رؤيا يكره منها شيئاً فلينفث عن يساره، وليتبعذ بالله من الشيطان، فإنها لا تضره ولا يخبر بها أحدا، فإن رأى رؤية حسنة فليبشر ولا يخبر بها إلا من يحب.

الحديث الثالث والعشرون

عن عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وعلى أثره علينا وعلى أن لا ننزع الأمر أهله وعلى أن نقول بالحق أينما كنا لا نخاف في الله لومة لائم . وفي رواية: وعلى أن لا ننزع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحا عندكم من الله فيه برهان) . رواه مسلم: 4662

شرح الحديث:

Ubada bin al-Samit قال: بايعنا أي عاهدنا نحن) رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر (العسر: ضد اليسر) والمنشط والمكره (بفتحتين فيهما فهما مصدران ميميان أو اسماء زمان أو مكان، قال القاضي: أي عاهدناه بالتزام السمع في حالي الشدة والرخاء وتارتي الضراء والسراء، والمنشط والمكره مفعulan من النشاط والكراهة للمحل أي فيما فيه نشاطهم وكراهتهم أو الزمان أي في زمان انتشار صدورهم وطبيب قلوبهم وما يضاد ذلك . وعلى أثره (بفتحتين اسم من "أثر" بمعنى اختيار أي على اختيار شخص علينا بأن نؤثره على أنفسنا كذا قيل . والأظهر أن معناه على الصبر وإثارة الأماء أنفسهم علينا . قال النووي رحمه الله: الأثر الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا أي اسمعوا وأطيعوا وإن اختص الأماء بالدنيا عليكم ولم يوصلوكم مما عندهم) وعلى أن لا ننزع الأمر أهله (أي لا نطلب الإمارة ولا نعزل الأمير منا ولا نحاربه والمراد بالأهل من جعله الأمير نائبا عنه) . وعلى أن نقول بالحق أينما كنا (أي عند من كنا) لا نخاف (استئثار أو حال من فاعل نقول: أي غير خائفين) في الله (أي لأجله أو فيما فيه رضاه) لومة لائم (أي ملامة مليم وأذية لئيم، قال النووي: أي نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر في كل زمان ومكان على الكبار والصغار، لا نداهن أحدا ولا نخاف ولا نلتفت إلى لائمة) وفي رواية: وعلى أن لا ننزع الأمر أهله إلا أن تروا (أي تبصروا وتعلموا في الأماء) كفراً بواحا (بفتح المودحة بعده واو كذا في جميع النسخ الموجودة عندنا للمشكاة وهو المذكور في المشارق والقاموس والنهاية أي كفراً ظاهراً صريحاً فقوله: إلا أن تروا . حكاية قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، والقرائن السابقة معنى تلفظ به الرسول صلى الله عليه وسلم قوله) عندكم (خبر مقدم وقوله) من الله (متعلق بالظرف أو حال من المستتر في الظرف) منه (أي في ظهور الكفر) برهان (أي دليل وبيان من حديث أو قرآن، قال الطيببي: أي برهان حاصل عندكم كائناً من الله، أي من دين الله . والمعنى أنه حينئذ تجوز المنازعات بل يجب عدم المطاوعة .

والمعنى لا تنازعوا ولاة الأمور في ولائهم ولا تعترضا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم، وقوموا بالحق حيثما كنتم، وأما الخروج عليهم وقتلهم فمحرم بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين وأجمع أهل السنة على أن السلطان لا ينزع بالفسق لتهيج الفتنة في عزله وإراقة الدماء وتفرق ذات البين، فتكون المفسدة في عزله أكثر منها في بقائه ولا تتعقد إمامية الفاسق ابتداء، واجتمعوا على أن الإمامة لا تتعقد لكافر ولو طرأ عليه الكفر . قال القاضي: فلو طرأ عليه كفر وتغيير في الشرع أو بدعة سقطت إطاعته ووجب على المسلمين خلعه ونصب إمام عادل إن أمكنهم ذلك ولا يجب في المبتدع إلا إذا ظنوا القدرة عليه وإلا فيها جر المسلم عن أرضه إلى غيرها ويفر بدينه.

وفيه أبحاث، أما أولاً، فقوله صفة مصدر ممحوذ مستدرك مستغنى عنه لأنها صفة لـ) كفرا (كما هو ظاهر وأما ثانياً فقوله) المراد بالكفر هنا المعاصي (مع أن الظاهر أن الكفر على بابه والاستثناء على صراحته بخلاف ما إذا أريد المعاصي فإنه لا يصح الاستثناء المتصل الذي هو الأصل إذ لا تجوز منازعة الأمر من أهله بسبب عصيانه كما فهم من تقريره وبيانه، وأما ثالثاً فقوله) لا تتعقد إمامية الفاسق (فإنه يشكل بسلطنة المتسطلين الظاهر عليهم حال التولية أنهم من الفاسقين، وفي القول بعدم انعقاد إمامتهم للمسلمين حرج عظيم في الدين حيث يلزم منه عدم صحة الجمعة وولاية القضاة وما ترتب عليها من الأحكام والقضايا اللهم إلا أن يقال: مراده بعدم الانعقاد حالة الاختيار لكن المراد لا يدفع الإبرار، وفي شرح العقائد الإجماع على أن نصب الإمام واجب؛ لأن كثيراً من الواجبات الشرعية يتوقف عليه كتنفيذ أحكام المسلمين وإقامة حدودهم وسد ثغورهم وتجهيز جيوشهم وأخذ صدقاتهم وقهر المتغلبة والمتصحصة وقطع الطريق وإقامة الجمعة والأعياد وتزويع الصغير والصغيرة للذين لا أولياء لهم وقسمة الفنائيم ونحو ذلك من الأمور التي لا ينطليها أحد الأمة ثم قال: ولا ينزع الإمام بالفسق؛ لأن العصمة ليست بشرط للإمامية ابتداء فبقاء أولى، وعن الشافعي أن الإمام ينزع بالفسق وكذا كل قاض وأمير وأصل المسألة أن الفاسق ليس من أهل الولاية عند الشافعي: لأنه لا ينظر لنفسه فكيف ينظر لغيره . وعند أبي حنيفة: هو من أهل الولاية حتى يصح للأب الفاسق تزويع ابنته الصغيرة، والمسطور في كتب الشافعية أن القاضي ينزع بالفسق بخلاف الإمام، والفرق أن في انزعاله ووجوب نصب غيره إثارة الفتنة لما له من الشركة بخلاف القاضي.

الحديث الرابع والعشرون

عن أبي هريرة، قال: جاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا؟ فَإِنْ فِي عَيْنَيْنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا» قَالَ: قَدْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا، قَالَ: «عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا؟» قَالَ: عَلَى أَرْبَعِ أَوَّاقِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَلَى أَرْبَعِ أَوَّاقِ؛ كَأَنَّمَا تَنْحَثِرَنَّ الْفَضَّةَ مِنْ عَرْضِ هَذَا الْجَبَلِ، مَا عَنَّدْتَ مَا نَعْطَيْكَ، وَلَكَ عَسَى أَنْ تَنْعَثِكَ فِي بَعْثَرٍ تُصِيبُ مِنْهُ»، قَالَ: فَبَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنْيِ عَبْنَسَ، بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فِيهِمْ (1424). كتاب النكاح.

المباحث العربية

(فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار (أي شرع في زواجه، فخطبها .أنظرت إليها؟ قال: لا.
قال: فاذهب فانظر إليها (في الرواية الثانية هل نظرت إليها؟)....

قال: قد نظرت إليها يحتمل أن يكون رجلا آخر غير الأول، الأول لم يكن نظر إليها، فأمر بالذهب والنظر إليها، والثاني قد نظر إليها قبل مجئه، وقد جاء يطلب المساعدة في زواجه، كما فيبينه الحديث، ويحتمل أن الحديثين عن رجل واحد، لم يكن نظر، فأمر بالنظر، فذهب فنظر فجاء، فسئل: هل نظرت؟ فأجاب بنعم، ثم عرض حاجته.

قال الحافظ ابن حجر: وهذا الرجل يحتمل أن يكون المغيرة، فقد أخرج الترمذى والنسائى من حديثه أنه خطب امرأة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: انظر إليها، فإنه أحرى أن يدوم بينكما.

قلت: هذا الاحتمال بعيد، فقصة الرجل في الرواية الثانية لا تنطبق على المغيرة.

(إإن في أعين الأنصار شيئاً (قال النووي: هكذا الرواية شيئاً بالهمزة، واحد الأشياء، قيل: المراد صغر، وقيل: المراد زرقة، وقال الغزالى: قيل عمش.

فهم الرسول صلى الله عليه وسلم هذا من حال الرجل، فأعادها على أسلوب الاستفهام التعجبى، أو التوبىخى، على معنى ما كان ينبغي.

(كأنما تتحتون الفضة من عرض هذا الجبل (عرض بضم العين وإسكان الراء، وهو الجانب والناحية وتنحتون بكسر الحاء، أي تقشرون وتقطعون.

قال النووي: ومعنى هذا الكلام كراهة إكثار المهر بالنسبة إلى حال الزوج.

المعنى العام

الإسلام دين النصيحة، ودين الوضوح، دين يحارب الغش والخداع في جميع المعاملات، دين يرفع الجهالة ويرفض وسائلها، ويحرص على وضوح الرؤية، والتعامل على بصيرة، ولقد جاء الإسلام والمرأة تساق من بيتها إلى بيت زوجها كأنها مغمضة العينين، وكثيراً ما يكون الرجل كذلك بـ النسبة لها، لم يسبق له رؤيتها، ولم يسبق لها رؤيته، مما يؤثر على الحياة الزوجية تأثيراً هادماً، أو يملؤها بجو البغض والكرابية والانقباض.

جاء الإسلام بهذه التعاليم السمحاء، لينظر الخاطب إلى مخطوبته، ولتنظر المخطوبة إلى خطيبها، لينظر كل منهما إلى ما يبدو من الآخر، إلى وجهه وكفيه، وليتأمل كل منهما محسن الآخر في خلقته، في عينيه، في أنفه وفمه، في تقاسيم وجهه، في بدانة جسمه أو نحافته، في بياض بشرته أو سمرته، في تناسق أعضائه أو عاهاته وعيوبه، لا عيب على المرأة ولا على أهلها أن تكشف لخطيبها عن وجهها وكفيها، ولا عيب عليه أن يكشف لها ولأهلها عن عيوبه، بل العيب أن يخفى أحدهما عن الآخر ما مستكشفه الأيام، العيب والخطر يكمن في إخفاء كل منهما عن الآخر ما يفجأ صاحبه، ويعتبره غشاً وخداعاً ومكيدة وقع فيها. وهذا هو الإسلام وصراطه المستقيم.

ما يستفاد من الحديث:

الأولى: قال الشيخ أبو إسحاق: يجوز للمرأة إذا أرادت أن تتزوج ب الرجل أن تنظر إليه، لأنه يعجبها منه ما يعجبه منها.

الثانية: لا يجوز للخاطب عند الجمهور أن ينظر إلى شيء من عورتها، ولا أن ينظر إلى وجهها وكفيها نظرة تلذذ وشهوة.

الثالثة: له أن يردد النظر إلى الوجه والكفين، وأن يكرر ذلك، لما روى أبو الدرداء رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قذف الله في قلب امرأ خطبة امرأة فلا بأس أن يتأمل محسن وجهها إذ لا يمكنه تأمل ذلك إلا بالتفكير.

الرابعة: إذا تزوج الرجل امرأة حل له الاستمتاع بها، وكان لكل واحد منهما النظر إلى جميع بدن الآخر، لأنه يملك الاستمتاع به.

لكن في نظره إلى باطن الفرج وجهان: قيل: يجوز، لأنه موضع الاستمتاع، وقيل: لا يجوز، لما روي من أن النظر إلى باطن الفرج يورث العمى، أو أن الولد بينهما يولد أعمى.

الخامسة: نظر الرجل الأجنبي إلى وجه المرأة لغير حاجة ومن غير سبب لا يجوز، لقوله تعالى {قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم} النور: 30

ويجوز أن ينظر إلى وجه المرأة الأجنبية عند الشهادة وعند البيع والشراء.

السادسة: لا يجوز للمرأة الأجنبية أن تنظر إلى الرجل، لا إلى العورة ولا إلى غيرها لغير سبب، لقوله تعالى {وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن} النور: 31

ول الحديث دخول ابن أم مكتوم، وأمره صلى الله عليه وسلم أمها المؤمنين أن يتحجبن منه، ولأن المعنى الذي منع الرجل لأجله وهو صرف الافتتان موجود في المرأة، بل هي أسرع إلى الافتتان من الرجل.

السابعة: يجوز للرجل أن ينظر إلى المرأة من ذات محارمه، وكذلك يجوز لها النظر إليه من غير سبب ولا ضرورة، لقوله تعالى {ولا يبدين زينتهن إلا بعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن} (النور: 31)

الحديث الخامس والعشرون

عن أبي هريرة، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «لَا تَقْوِمُ السَّاعَةَ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ» ॥ قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ».

شرح الحديث:

لقد دلَّ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ عَلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَحَدَّرَهُمْ مِنْ كُلِّ شَرٍّ، وَمِنْ ذَلِكَ إِخْبَارُهُ بِعَدِ الْمَلَائِكَةِ السَّاعَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي أَخْرِ الزَّمَانِ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِتَحْقِيقِ صِدْقَهَا مِنَ الْإِيمَانِ بِالْغَيْبِ، وَمِنْ تَحْصِيدِقِ اللَّهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ، وَلِيَقْوِيَ إِيمَانُ مَنْ يُشَاهِدُهَا وَيَبْيَثُتُ، وَيُحْسِنَ التَّعَامِلَ مَعَهَا.

وفي هذا الحديث بيان بعضها، حيث يُخْبِرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُنْزَعَ الْعِلْمُ مِنَ الْأَرْضِ، وَقَدْ قُسِّرَ فِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ بِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنْزَعُهُ مِنْ صُدُورِ النَّاسِ، بَلْ يَنْزَعُهُ مِنَ الْأَرْضِ بِمَوْتِ الْعُلَمَاءِ.

ومن العلامات كثرة الزلزال، فيكثر تحرك الأرض، واهتزازها، ومن العلامات تقارب الزمان، فتقل بركته، وقيل: قد قسر تقارب الزمان في حديث آخر بحيث تكون السنة كالشهر، والشهر كالجمعة، والجمعة كاليوم، واليوم كالساعة، والساعة كالضرماء بالثار، والضرماء: الوقت المستغرق بمثل ما يشغل به الثار وانطفائه، وقيل غير ذلك.

ومن العلامات أيضًا ظهور الفتن، فتكثر مثل ظهور فتنة الدجال وغيرها.

ومن العلامات أيضًا كثرة الهرج، وفسرَه النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «وَهُوَ الْقَتْلُ الْقَتْلُ»، حيثُ تكثُرُ استباحة دماء المسلمين ببعضهم البعض دون وجْهٍ حَقٍّ، كما في رواية ابن ماجةٍ من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَتَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَيْسَ بِقَتْلٍ الْمُشَرِّكِينَ، وَلَكِنْ يَقْتُلُ بَعْضَكُمْ بَعْضًا، حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ، وَابْنَ عَمِّهِ، وَذَا قَرَابَتِهِ»؛ فالقتلُ المقصودُ هنا هو أنْ يقتُلَ المسلمونَ بعضَهُمْ بعضًا دون مراعاة لحُرْمة دَمٍ، أو دِينٍ، أو قرابةٍ.

ومن العلامات أيضاً كثرة الأموال، فيَعُمُّ الناسَ جمِيعاً، ويَسْتَغْنِي كُلُّ واحدٍ بما يَمْلِكُه في يَدِهِ، وَقَبْلَ أَنْ افَاضْتَهُ تَكُونُ فِي زَمْنٍ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ قَتْلِهِ الدَّجَالِ.

فوائد الحديث باختصار:

عَلَمَةٌ مِّنْ عَلَامَاتِ نَبْوَتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حيث على طلب العلم؛ ففي إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم بقبض العلم إشارة إلى أن تحذر وتندارك هذا الأمر، وتنطلب العلم؛ حتى لا تنصير لهذه الحال.

الحادي السادس، العشرون

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "لا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطأ إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط" (وفي رواية) فذلكم الرباط

فذكراً الرباط) (صحيح مسلم). (41)

معاني المفردات:

إسباغ الوضوء على المكاره: أي إتمام الوضوء في أوقات الشدة كالبرد .الرباط: من الربط وهو الشد سميت هذه الخصال الثلاث رباطاً تشبهها لها بالجهاد لما فيها من المشقة، أو لكونها تربط صاحبها عن المعاصي والشهوات والمحارم .

شرح الحديث:

حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم إذ سأله أولاً ثم دلهم على الإجابة حتى يكون أثبت للعلم في صدورهم.

أولاً : إسباغ الوضوء على المكاره، يعني إتمام الوضوء في أيام الشتاء؛ لأن أيام الشتاء يكون الماء فيها بارداً . وإتمام الوضوء يعني إسباغه، فيكون فيه مشقة على النفس، فإذا أسبغ الإنسان وضوءه مع هذه المشقة، دل هذا على كمال الإيمان، فيرفع الله بذلك درجات العبد ويحط عنه خطيبته

ثانياً: كثرة الخطا إلى المساجد، يعني أن يقصد الإنسان المساجد، حيث شرع له إتيانهن، وذلك في الصلوات الخمس، ولو بعد المسجد فإنه كلما بعد المسجد عن البيت ازدادت حسنات الإنسان، فإن إنسان إذا توضأ في بيته وأسبغ الوضوء، ثم خرج منه إلى المسجد، لا يخرجه إلا الصلاة، لم يخط خطوة واحدة إلا رفع الله له بها درجة، وحط عنه بها خطيبة.

ثالثاً: انتظار الصلاة بعد الصلاة، يعني أن الإنسان من شدة شوقه إلى الصلوات، كلما فرغ من صلاة ، فقلبه متعلق بالصلاحة الأخرى يتنتظرها، فإن هذا يدل على إيمانه ومحبته وشوقه لهذه الصلوات العظيمة، التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم "وجعلت قرة عيني في الصلاة". فإذا كان ينتظر الصلاة بعد الصلاة، فإن هذا مما يرفع الله به الدرجات، ويُكفر به الخطايا.

فذكراً الرباط: أصل الرباط: الإقامة على جهاد العدو بالحرب وارتباط الخيل وإعدادها، وهذا من أعظم الإعمال، فلذلك شبه به ما ذكر من الأفعال الصالحة والعبادة في هذا الحديث، أي أن المواظبة على الطهارة والصلاحة والعبادة كالجهاد في سبيل الله .

وقيل: إن الرباط هاهنا اسم لما يربط به الشيء، والمعنى: أن هذه الخلال تربط صاحبها عن المعاصي وتكفه عنها.

الحديث السابع والعشرون

عن أبي رقية تيميم بن أوس الداري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الذين التصيحة قلنا: لمن ؟ قال: لله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم" .) صحيح مسلم،

التعريف بالراوي:

هو الصحافي أبو رقية تميم بن أوس بن خارجة الداري .يُنسب إلى الدار وهو بطن من لخم .يُكنى أبو رقية بابنته له تسمى رقية لم يولد له غيرها .كان نصراانيا فأسلم سنة تسع للهجرة .كان كثير العبادة كثير التهجد، وكان يختم القرآن في ركعة .كان يسكن المدينة، ثم انتقل منها إلى الشام بعد مقتل عثمان، وأقام بها إلى أن مات.

الشرح العام:

إن النصيحة هي صدق المعاملة وإخلاصها وبراءتها من كل غش، وهي تشمل كل حركة إرادية للإنسان في السلوك الظاهر والباطن.

فالنصيحة لله عزوجل: هي النصيحة لدینه بالقيام بأوامره واجتناب نواهيه، وتصديق خبره، وتوكل عليه وغير ذلك من شعائر الإسلام وشرائعه.

والنصيحة لكتابه: الإيمان بأنه كلام الله، وأنه مشتمل على الأخبار الصادقة والأحكام العادلة، وأنه يجب أن يكون التحاكم إليه في جميع شئوننا.

والنصيحة للرسول صلى الله عليه وسلم: الإيمان برسالته إلى جميع العالمين، ومحبته، واتباعه في امثال أوامره واجتناب نواهيه، والدفاع عن دينه ونحوه.

والنصيحة لأئمة المسلمين: مناصحتهم ببيان الحق، والصبر على الأذى، ومساعدتهم ومعاونتهم فيما يجب فيه المعاونة كدفع الأعداء ونحو ذلك.

والنصيحة لعامة المسلمين: النصيحة لهم بالدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتعليمهم الخير وما أشبه هذا.

من فوائد هذا الحديث:

انحصر الدين في النصيحة لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- "الدين النصيحة".

إن مواطن النصيحة خمسة: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.

الحث على النصيحة في هذه المواطن الخمسة، لأنها إذا كانت هذه هي الدين فإن إنسان بلا شك يحافظ على دينه ويتمسك به.

عن أبي هريرة أيضًا قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر". صحيح مسلم، (16).

شرح الحديث:

يتضح من الحديث أن اجتناب الكبائر سيكفر الله صغار الذنوب، وهذا يكون حين الوفاة، يقول الله عز وجل: إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه تكفر عنكم سيئاتكم النساء: [31]

فيوضح الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن الصلوات الخمس تكفر الخطايا ما بين صلاة الفجر إلى الظهر، ومن الظهر إلى العصر، ومن العصر إلى المغرب، ومن المغرب إلى العشاء، ومن العشاء إلى الفجر، هذه تكفر ما بينها من الخطايا . فإذا عمل الإنسان سيئة وأتقن هذه الصلوات الخمس، فإنها تمحو الخطايا، لكن قال: إذا اجتنبت الكبائر (يعني إذا اجتنبت كبائر الذنوب).

وكبائر الذنوب هي: كل ذنب رتب عليه الشارع عقوبة خاصة، فكل ذنب لعن النبي صلى الله عليه وسلم فاعله فهو من كبائر الذنوب، كل شيء فيه حد في الدنيا كالزندي، أو وعید في الآخرة كأكل الربا، أو فيه نفي إيمان، أو ما أشبه ذلك فهو من كبائر الذنوب

واختلف العلماء رحمة الله . في قوله صلى الله عليه وسلم: إذا اجتنبت الكبائر (هل يعني الحديث أن الصغار تكفر إذا اجتنبت الكبائر، وأنها لا تكفر إلا بشرطين هما: الصلوات الخمس، واجتناب الكبائر؟ أو أن معنى الحديث أنها كفارة لما بينهن إلا الكبائر فلا تكفرها، وعلى هذا فيكون لتكفير السيئات الصغار شرط واحد، وهو إقامة هذه الصلوات الخمس، أو الجمعة إلى الجمعة، أو رمضان إلى رمضان، وهذا هو المتبادر. أن المعنى: أن الصلوات الخمس تكفر ما بينها إلا الكبائر فلا تكفرها، وكذلك الجمعة إلى الجمعة، وكذلك رمضان إلى رمضان، وذلك لأن الكبائر لابد لها من توبة خاصة، فإذا لم يتبع توبة خاصة فإن الأعمال الصالحة لا تكفرها، بل لابد من توبة خاصة.

الحديث التاسع والعشرون

عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين، فيسأل: «هل ترك لدینه من قضاء؟» فلن حذر أته ترك وقاعة، صلى الله عليه، وإن، قال: «صلوا على صاحبكم»، فلما فتح الله عليه الفتوح، قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توقي وعليه دين فعليه قضاوه، ومن ترك مالا فهو لورثته» (1619). «كتاب الفرائض».

شرح الحديث:

حرص الإسلام على المحافظة على حقوق الناس المالية، فأمر بقضاء الديون وعدم المماطلة فيها. وفي هذا الحديث يُخبر أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين، أي: للصلاة عليه صلاة الجنائز؛ وذلك أن صلاة النبي صلى الله عليه وسلم رحمة وشفاعة للميت، والمعنى: أنه كان مفترضًا مالاً زمان حياته، ولم يرده لصاحبه

حتى مات، فَيَسْأَلُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ تَرَكَ لَدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ؟» أَيْ: هَلْ فِي تِرْكِهِ وَمَا لَهُ مَا يَسْدُدُ عَنْهُ دَيْنَهُ؟ فَإِنْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْمَيِّتَ قَدْ تَرَكَ مَا يَقْضِي عَنْهُ دَيْنَهُ،» صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ أَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَمْ يَتَرَكْ مَا يَقْضِي بِهِ دُيُونَهُ» قَالَ: صَلَّوْا عَلَى صَاحِبِكُمْ، أَيْ: تَوَلُوا أَنْتُمُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ دُونِي.

فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفُتوحَ -وَهَذَا كَنَاءَةٌ عَنْ كَثْرَةِ الْمَالِ مِنَ الْعَنَائِمِ وَتَحْوِهِ- قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ»، أَيْ: أَنَا أَحَقُّ بِهِمْ وَأَقْرَبُ إِلَيْهِمْ. وَقَيْلٌ: مَعْنَى الْوَلَايَةِ النُّصْرَةِ وَالنُّولِيَّةِ، أَيْ: أَنَا أَوْلَى أَمْوَالَهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِمْ، وَأَنْصُرُهُمْ فَوْقَ مَا كَانَ مِنْهُمْ لَوْ عَاشُوا، فَإِنَّا أَوْلَى فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْوَالِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، فَمَنْ مَاتَ عَلَيْهِ دِينٌ وَلَمْ يَتَرَكْ لَهَا مَا يَكْفِي لِقَضَائِهِ، فَدُيُونُهُ أَقْضِيَاهَا عَنْهُ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَيْهِ،» وَمَنْ تَرَكَ مَا لَمْ فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ، فَيُوزَعُ بَيْنَهُمْ بِحَسْبِ الْأَنْصَبَةِ الشَّرْعِيَّةِ.

فوائد الحديث:

التأكيد على قضاء الديون، وعدم التأخير في أداء الحقوق لأهله، وكذلك التحذير من عدم ترثي ما يُسدِّد به الدين بعد الموت.

بيان شفقة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

أنَّ الدِّينَ مُعْلَقٌ بِرَبْقَةِ الْمَدِينَ بَعْدَ مَوْتِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ.

الحديث العلائين

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ تَوْمَهَ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، إِذَا قَضَى أَحَدَكُمْ تَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ، فَلْيَعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ»، قَالَ: تَعَمْ (1927). كتاب الجهاد.

معاني المفردات:

يُعْجِلُ: يُسْرِعُ . تَهْمَتَهُ: التَّهْمَةُ: الْحَاجَةُ . السَّفَرُ: قِطْعَةُ الْمَسَافَةِ .

شرح الحديث:

حرَصَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى إِرْشَادِ أَمْتَهِ إِلَى كُلِّ مَا فِيهِ خَيْرٌ وَصَلَاحٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَحَذَرَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ وَضَرٍّ قَدْ يَقْعُدُ عَلَى الْمُسْلِمِ، وَيُخْبِرُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- فِي الْحَدِيثِ أَنَّ السَّفَرَ إِلَى غَيْرِ بَلْدِ الْإِقْامَةِ جُزْءٌ مِنَ الْعَذَابِ الدُّنْيَوِيِّ، فَقَالَ: «يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ تَوْمَهَ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»، وَالْمَقْصُودُ أَنَّ الْمَسَافِرَ لَا يَشْعُرُ بِكَمَالِ وَلَذَّةِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنَّوْمِ؛ لِمَا يَشْعُرُ بِهِ مِنَ الْوَحْشَةِ فِي الْقَرْبَةِ، فَيُؤْخَرُ حَاجَاتَهُ وَقَدْ لَا يَحْصُلُ عَلَى الْقَدْرِ الْكَافِيِّ مِنْهَا، ثُمَّ يُوصِي النَّبِيُّ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- الْمَسَافِرَ بِالرَّجُوعِ إِلَى بَلْدِهِ عَنْدَ اِنْتِهَايَةِ مِنْ قَضَاءِ حَاجَاتِهِ وَالْاسْتِعْجَالِ فِي ذَلِكَ؛ لِيَعْوَضُ مَا نَالَهُ مِنَ الْأَلْمِ وَالْعَذَابِ فِي سَفَرِهِ فَيَنْعَمُ بِالرَّاحَةِ بَيْنَ أَهْلِهِ، وَعَبَرَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- بِلِفْظِ التَّهْمَةِ الَّتِي هِيَ بِلُوغِ الْهَمَةِ؛ لِيَدْلِلَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي السَّفَرِ لِأَمْرِ دُنْيَوِيٍّ وَلَا يَكُونُ فِي السَّفَرِ الْوَاجِبِ؛ كَالْسَّفَرِ لِلْحَجَّ وَنَحْوِهِ، وَتَجَدُّرُ الإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْعَذَابَ فِي السَّفَرِ لَا يَعْنِي انْدَعَامَ الْمُصْلَحَةِ فِيهِ، إِذ-

تتحقق الكثير من مصالح العباد بالسفر.

فوائد الحديث:

دلـ الحديث النبوـي على عـدد من الفـوائد والإـشارات، يـذكر أنـ فيه:
كراـهة التـغـرب والـسفر لـغير حـاجـة.

حـثـ للـمسـافـر عـلـى الرـجـوع إـلـى الأـهـل فـور اـنـتـهـاء الـحـاجـة وـتـحـقـيقـها .
إـشـارـة إـلـى أـنـ الإـقـامـة مـع الأـهـل فـيـها رـاحـة تـعـين عـلـى صـلـاح الـدـيـن وـالـدـنـيـا .
الـتـرـغـيب فـي الإـقـامـة؛ لـئـلا تـفـوتـه الـجـمـعـات وـالـجـمـاعـات، وـالـحـقـوق الـواـجـبـة لـلـأـهـل وـالـقـرـابـات.

الـحـدـيـث الـواـحـد وـالـلـاـلـاتـون

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إياكم والجلوس في الطرقات. فقالوا: يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بـنـدـة نـتـحدـث فـيـها! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإذا أـبـيـتـم إـلـا الـمـجـلـس فـأـعـطـوـا الـطـرـيقـ حـقـهـ، قـالـوا: وـمـا حـقـ الـطـرـيقـ يـا رـسـولـ اللهـ؟ قـالـ: غـضـ الـبـصـرـ وـكـفـ الـأـذـىـ، وـرـدـ الـسـلـامـ، وـالـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـالـنـهـيـ عـنـ الـمـنـكـرـ) صحيح مسلم، 114).

شرح الحديث:

إياكم والجلوس في الطرقات: يعني أحـذرـكم من الجـلوـس عـلـى الـطـرـقـاتـ، وـذـكـ لـأنـ الجـلوـس عـلـى الـطـرـقـاتـ يـؤـدي إـلـى كـشـفـ عـورـاتـ النـاسـ، الـذـاهـبـ وـالـرـاجـعـ، وـإـلـى النـظـرـ فـيـما يـحـمـلـونـهـ مـنـ الـأـغـرـاضـ الـتـيـ قـدـ تـكـوـنـ خـاصـةـ مـاـمـاـ لـيـحـبـونـ أـنـ يـطـلـعـ عـلـيـهـاـ أـحـدـ، وـرـبـمـاـ يـفـضـيـ إـلـىـ الـكـلـامـ وـالـغـيـبةـ فـيـمـ يـمـرـ . المـهمـ أـنـ الجـلوـس عـلـى الـطـرـقـاتـ يـؤـديـ إـلـىـ مـفـاسـدـ.

قالـواـ: يا رسولـ اللهـ ماـلـنـاـ مـنـ مـجـالـسـنـاـ بـنـدـةـ، يـعـنيـ أـنـاـ نـجـلـسـ نـتـحدـثـ، وـيـأـنسـ بـعـضـنـاـ بـعـضـ، وـيـأـلـفـ بـعـضـنـاـ بـعـضـ، وـيـحـصـلـ فـيـ ذـكـ خـيـرـ لـأنـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ يـعـرـفـ أـحـوالـ الـآخـرـ. فـلـمـ رـأـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـهـمـ مـصـمـمـونـ عـلـىـ الـجـلوـسـ قـالـ) إـنـ أـبـيـتـمـ إـلـاـ الـجـلوـسـ فـأـعـطـوـاـ الـطـرـيقـ حـقـهـ (وـلـمـ يـشـدـ عـلـيـهـمـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ، وـلـمـ يـمـنـعـهـمـ مـنـ هـذـهـ الـمـجـالـسـ الـتـيـ يـتـحدـثـ بـعـضـهـمـ فـيـهـاـ إـلـىـ بـعـضـ، وـكـانـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ مـنـ صـفـتـهـ أـنـهـ بـالـمـؤـمـنـينـ رـعـوـفـ رـحـيمـ فـقـالـ: إـنـ أـبـيـتـمـ إـلـاـ الـمـجـلـسـ يـعـنيـ إـلـاـ الـجـلوـسـ، فـأـعـطـوـاـ الـطـرـيقـ حـقـهـ (قالـواـ: وـمـاـ حـقـهـ يـاـ رـسـولـ اللهــ؟ قـالـ: غـضـ الـبـصـرـ

وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وخمسة أشياء:

أولاً : غض البصر: أن تغضوا أبصاركم عن يمر، سواء كان رجلاً أو امرأة، لأن المرأة يجب غض إنسان من بصره عنها . والرجل كذلك، تغض البصر عنه، لا تحدّ البصر فيه حتى تعرف ما معه.

ثانياً: كف الأذى: أي كف الأذى القولي والفعلي، أما الأذى القولي بأن يتكلموا على الإنسان إذا من، أو يتحدثوا فيه بعد ذلك بالغيبة والنعيم . **والأذى الفعلي:** بأن يضايقوه في الطريق، بحيث يملأون الطريق حتى يؤذوا المارة، ولا يمرون إلا بتعب ومشقة.

ثالثاً: رد السلام: إذا سلم أحد فردوه عليه السلام، لأن السنة أن المار يسلم على الجالس، فإذا كانت السنة أن يسلم المار على الجالس فإذا سلم فردوه السلام.

رابعاً: الأمر بالمعروف: فالمعرفة هو كل ما أمر الله تعالى به أو أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنك تأمر به، فإذا رأيتم أحداً مقصراً سواء كان من المارين أو من غيرهم فأمروه بالمعروف، وحثوه على الخير وزينوه له ورغبوه فيه.

خامساً: النهي عن المنكر: فإذا رأيتم أحداً مرّ وهو يفعل المنكر مثل أن يشرب الدخان أو ما أشبه ذلك من المنكرات فانهواه عن ذلك، فهذا حق الطريق.

الخلاصة: ففي هذا الحديث يحذر النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين من الجلوس على الطرقات، فإذا كان لابد من ذلك، فإنه يجب أن يعطي الطريق حقه. وحق الطريق خمسة أمور، بينها النبي عليه الصلاة والسلام وهي: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف، ونهي عن المنكر . والله الموفق.

الحديث الثاني والثلاثون

عن أبي عمرو وقيل أبي عمارة سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله! قل لي في الإسلام قوله لا أسأل عنه أحداً غيرك؟ قال: "قل آمنت ب الله، ثم استقم" (صحيح مسلم، 62).

شرح الحديث:

إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس حرضاً على معرفة الدين، وهذا السؤال من سفيان بن عبد الله رضي الله عنه واضحٌ في ذلك؛ إذ سأله النبي صلى الله عليه وسلم هذا السؤال العظيم، الذي يريد جوابه جاماً واضحاً لا يحتاج فيه إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أجاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الصحاحي بجواب قليل اللفظ واسع المعنى، وهو من جواب

كلمه صلى الله عليه وسلم، فقال: "قل آمنت بـالله، ثم استقم"، فأمره أن ينطّق بلسانه بإيمانه بـالله الشامل للإيمان به سبحانه وتعالى، وبما جاء عنه في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فيدخل في ذلك الأمور الباطنة والأمور الظاهرة؛ لأنَّ الإيمان والإسلام من الألفاظ التي إذا جُمع بينها في الذكر قسم المعنى بينهما، وصار للإيمان الأمور الباطنة، وللإسلام الأمور الظاهرة، وإذا أفرد أحدهما عن الآخر كما هنا شمل الأمور الباطنة والظاهرة، وبعد إيمانه ويقينه وثباته أمر بالاستقامة على هذا الحق والهُدُى والاستمرار على ذلك، وقد بين الله عز وجل في كتابه ثواب من آمن واستقام، فقال: إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَنَزَّلَ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزُنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تَوعَدُونَ، وقال: إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْرَثُونَ أَوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدُونَ فِيهَا جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ.)

ما يُستفاد من الحديث:

- 1- حرص الصحابة على السؤال عن أمور دينهم.
- 2- الإيمان بـالله وبما جاء في كتابه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.
- 3- ملزمة الاستقامة على الحق والهُدُى حتى بلوغ الأجل.

الحديث الثالث والثلاثون

عن ابن عمر-رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع في أهله ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته، وكلكم راع ومسئول عن رعيته (صحيح مسلم، 20).

مفردات الحديث:

راغ: حافظ وشرف ورقيب. الرعية: المستحقون للرعاية. الرجل: الزوج أو الأب. أهله: زوجته وأولاده. المرأة: الزوجة أو الأم.

معنى الحديث الشريف:

يوضح لنا رسول الله "صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" أن كلنا بدون استثناء مكلفوون بـرعاية رعيتنا ومسئولون عن ذلك وأن الله سبحانه وتعالى سيسألنا عن هذه الأمانة قام بها أم ضيعها وأهملها. ويذكر" أمثلة عن المسؤولين عن رعاية الآخرين.

- الإمام: ومنه الحاكم، مدير مكان معين، المدرس وغيرهم؛ ولذلك كان عمر بن الخطاب يبكي فسُئل عن سبب بكائه فقال "أخشى أن تعتذر بغلة في العراق فيحاسبني ربى عليها لم لم تمهد لها الطريق يا عمر.

- والرجل: مسئول عن بيته وأهله وأولاده يربىهم ويرشدهم وينفق عليهم ويعطيهم اهتمامه

بوقته وجهده ومعاملته الحسنة لهم جميعا دون تفرقة.

- والمرأة مسؤولة عن بيت زوجها بحيث ترعى أولادها وتشارك زوجها في متابعتهم وتؤدي حقوق زوجها وتحافظ على أمواله وشرفه.

- الخادم مسؤول عن مال سيده يحفظه ويصونه وي العمل على تنميته بالحق ولا يضيئه أو يخون فيه وكذلك كل عامل مسئول عن إتقان عمله . وكلنا راع وكلنا مسئول عن رعيته.

الحديث الرابع والثلاثون

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عز، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله . صحيح مسلم (

شرح الحديث

هذا الحديث احتوى على فضل الصدقة والعفو والتواضع، وبيان ثمراتها العاجلة والأجلة، وأن كل ما يتوهّم منه المتدوّل من نقص الصدقة للمال ومنافاة العفو للعز والتواضع للرّفعة..وهم غالط، وظن كاذب.

فالصدقة لا تنقص المال؛ فإن الصدقة تبارك المال وتدفع عنه الآفات وتنمييه، وتفتح للمتصدق من أبواب الرزق وأسباب الزيادة أموراً ما تفتح على غيره.

وأما العفو عن جنایات المسيئين بأقوالهم وأفعالهم: فلا يتوهّم منه الذل، بل هذا عين العز، فإن العز هو الرّفعة عند الله وعند خلقه، مع القدرة على قهر الخصوم والأعداء.

وكذلك المتواضع لله ولعباده ويرفعه الله درجات . فمن أجل ثمرات العلم والإيمان: التواضع فإنه لأنقياد الكامل للحق، والخضوع لأمر الله ورسوله؛ امثلاً للأمر واجتناباً للنهي مع التواضع لعباد الله وخفض الجناح لهم ومراعاة الصغير والكبير، والشريف والوضيع، وضد ذلك التكبر؛ فهو غلط الحق، واحتقار الناس.

وهذه الثلاث المذكورة في هذا الحديث:

مقدمات صفات المحسنين ... فهذا محسن في ماله، ودفع حاجة المحتاجين.

وهذا محسن بالعفو عن جنایات المسيئين وهذا محسن إليهم بحلمه وتواضعه، وحسن خلقه مع الناس أجمعين . وهمّلوا قد وسعوا الناس بأخلاقهم وإحسانهم ورفعهم الله فصار لهم المحل الأشرف بين العباد، مع ما يدخل الله لهم من الثواب.

الحديث الخامس والثلاثون

عن جابر، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم أتَهُ قَالَ: «عَطُوا الْإِتَاءَ، وَأَوْكَوْا السِّقَاءَ، وَأَغْلَقُوا الْبَابَ، وَأَطْفَلُوا السِّرَاجَ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحْلُّ سِقَاءً، وَلَا يَقْتَنِحُ بَابًا، وَلَا يَكْشِفُ إِتَاءً، فَإِنَّمَا يَجِدُ أَحَدَكُمْ إِلَّا أَنْ يَغْرُضَ عَلَى إِتَائِهِ عُوْدًا، وَيَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ، فَلَيَقْعُلْ، فَإِنَّ الْقَوَيْسَةَ تَضْرُمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ»، وَلَمْ يَذْكُرْ قَبْيَةَ فِي حَدِيثِهِ وَأَغْلَقُوا الْبَابَ (2012). كتاب الأشربة.

معاني الكلمات

أَوْكَثُوا السِّقَاءَ: ارْبَطُوا السِّقَاءَ؛ لَمَّا يَدْخَلُهَا شَيْءٌ . والسِّقَاءُ: ظُرُفٌ مِّنَ الْجَلْدِ يُوَضَّعُ فِيَهُ الْمَاءُ .
السِّرَاجُ: الْمُصْبَاحُ . يَغْرُضُ عَلَى إِتَائِهِ عُوْدًا: أَيْ: يَمْدُدُ عَلَيْهِ خَسْبَةً عَرَضًا . الْقَوَيْسَةُ: الْفَأْرَةُ . تَضْرُمُ: تُحْرِقُ.

شرح الحديث:

أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بـ تغطية الإناء؛ صوتاً له من الحشرات، وسائل المؤذيات ولما قد ينزل فيه من الوباء، وأن تغلق الأسبقية، وأن تغلق الأبواب لما في ذلك من المصالح الدينية والدنيوية، وحراسة الأنفس والأموال، من أهل العبث والفساد. وأرشد إلى أن تطفأ السراج لما في ذلك من حفظ البيت وأهله لما قد يخشى عليهم من ضرر الاحتراق. والحديث محمول على وقت النوم ليلاً، وأخبر أن الشيطان لا يفتح سقاء مغلقاً، ولا باباً ولا يكشف عن الأواني المغلقة. فإذا لم يمكن تغطية الإناء بما يستوعبه بحيث لا يظهر ما بداخله أو بعضه فلا يدعا مشكوفاً، بل يجعل عليه عوداً عرضاً، ويسمى الله - تعالى - عند تغطية الإناء، وإيکاء الأسبقية، وإغلاق الأبواب، وذكر أن السراج وغيره من المواد المشتعلة إذا تركت على حالها ولم تطفأ قبل النوم؛ فإن الغالب على الفويسقة العبث به؛ وقد يكون ذلك سبباً لإحراق أهل البيت وقت نومهم.

من فوائد الحديث:

تغطية أوعية الطعام، وسد أفواه أوعية الماء، وتغطيتها أيضاً؛ وذلك صوتاً لها من الحشرات والأوساخ، وكل ما يؤذى ويستقر.

يجزئ تغطية بعض الإناء، إذا لم يمكن تغطيته كله .

إغلاق أبواب البيوت والغرف؛ احتياطاً من الفساق واللصوص والشياطين، وكل خطر يتوقع .

الشيطان يعيث بشؤون الناس حين غفلتهم، ويغري هواهم الأرض بالإيذاء، لذا يجب الأخذ بالحيطة والحذر من كل شرّ متوقع .

أن ذكر الله - تعالى - يمنع الشيطان من العبث .

استحباب التسمية عند وضع الأشياء واستعمالها .

ٌصح النبي - صلى الله عليه وسلم - لأمته .

الحديث السادس والثلاثون

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب) . صحيح مسلم، 4723

المفردات:

الشديد: القوي . الصرعة: الغالب في المصارعة . ملك: تحكم وسيطر . الغضب: استجابة لانفعال يتميز بالميل إلى الاعتداء . ومضاد الغضب: الرضا .

شرح الحديث:

"ليس الشديد بالصرعة؟" يعني: ليس القوي الذي يصرع الناس إذا صارعهم، ليس هذا هو الشديد حقيقة، لكن الشديد الذي يصرع غضبه، أي: إذا غضب، غلب غضبه؛ ولهذا قال: "إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب".

هذا هو الشديد؛ لأن الغضب كجمدة يلقيها الشيطان في قلب ابن آدم، فيفور دمه، فإن كان قوياً، ملك نفسه، وإن كان ضعيفاً، غلبه الغضب، وحينئذ ربما يتكلم بكلام يندم عليه، أو يفعل فعلاءً يندم عليه؛ ولهذا قال رجل للنبي - صلى الله عليه وسلم -: أوصني، قال: لا تغضب (، فردد مراراً، قال: لا تغضب): لأن الغضب ينتج عنه أحياناً مفاسد عظيمة، ربما سبَّ الإنسان نفسه أو سبَّ دينه، أو سبَّ ربه، أو طلق زوجته، أو كسر إناءه . وكثير من الواقع تصدر من بعض الناس إذا غضبوا كأنما صدرت من المجنون .

الحديث السابع والثلاثون

عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ثنتان موجبتان «قال رجل: "يا رسول الله، ما الموجبتان؟" قال: "من مات يشرك بـ الله شيئاً دخل النار، ومن مات لا يشرك بـ الله شيئاً دخل الجنة".

شرح الحديث:

(ثنتان (صفة لمبتدأ محنوف، أي صفتان أو فعلتان أو خلتان، و)موجبتان (هي الخبر، أي كل واحدة منها سبب في وجوب شيء على صاحبها، إما الجنة وإما النار . فالجزاء من جنس العمل، واليوم الآخر ينتظر الناس جميعاً لتحقيق هذا الجزاء، والله وحده سبحانه بيه الخلق والأمر سبحانه وتعالى بما يشركون).

قال رجل: "يارسول الله ما الموجبتان؟" والألف واللام هنا للعهد، يعني: ما هاتان الخصلتان الموجبتان التي تتحدث عنهما يارسول الله، قال النبي صلى الله عليه وسلم: «من مات يشرك بـ الله

شيئا دخل النار، ومن مات لا يشرك بـالله شيئا دخل الجنة. «فحال المرء إما مؤمن بـالله سبحانه أو مشرك به، والمراد بالشرك هنا معناه الأعم الذي يتحقق في أنواع الكفر، والإيمان هنا بمعناه الأخص الذي يتحقق بالإيمان بجميع أنواع الإيمان الواجبة -أركانه الستة، فكانت الموجبة الأولى هي الموت على الشرك وموجتها النار، والموجبة الثانية هي الموت على التوحيد والإيمان وموجتها الجنة .

الحديث العامن والثلاثون

عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا أولاً أدلّكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم أفسّروا السلام بينكم" (رواه مسلم)

معنى الحديث

قوله - صلى الله عليه وسلم -: ولا تؤمنوا حتى تحابوا معناه لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحابب.

وأما قوله - صلى الله عليه وسلم -: لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، فهو على ظاهره وإطلاقه فلا يدخل الجنة إلا من مات مؤمنا . وإن لم يكن كامل الإيمان، فهذا هو الظاهر من الحديث.

وأما قوله: أفسّروا السلام بينكم (فهو بقطع الهمزة المفتوحة . وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم، من عرفت، ومن لم تعرف، كما تقدم في حديث الآخر.

والسلام أول أسباب التألف، ومفتاح استجلاب المودة.

وفي إفشاءه تمكن ألفة المسلمين بعضهم البعض، وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس، ولزوم التواضع، وإعظام حرمات المسلمين . وفيها لطيفة أخرى وهي أنها تتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحنة وفساد ذات البين التي هي الحالة، وأن سلامه لله لا يتبع فيه هواه، ولا يخص أصحابه وأحبابه به .

الحديث التاسع والثلاثون

وعن أبي سعيد الخدري-رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: من رأى منكم منكرا، فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان (مسلم، 67)

مفردات الحديث:

"منكم": أي من المسلمين المكثفين، فهو خطاب لجميع الأمة . "منكرا": وهو ترك واجب أو فعل

حرام ولو كان صغيراً "فليغيره": فليزله ويذهبه ويغيره إلى طاعة. شرح الحديث.

هذا الحديث حديث عظيم في بيان وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وهنا قال: من رأى منكم منكراً، فليغيره بيده فهنا شرط، أما جواب الشرط، فهو الأمر بالتغيير باليد، وهذا الأمر على الوجوب مع القدرة. ورأى هنا بصرية، لأنها تعدد إلى مفعول واحد، فحصل لنا بذلك أن معنى الحديث من رأى منكم منكراً بعينه، فليغيره بيده.

قال: فليغيره بيده والتغيير هنا أو وجوب التغيير باليد، وهذا مقيد بما إذا كان التغيير باليد مقدوراً عليه، وأما إذا كان غير مقدور عليه، فإنه لا يجب، ومن أمثلة كونه مقدوراً عليه: أن يكون في بيتك الذي لك الولاية عليه يعني: في زوجك وأبنائك وأشخاص ذلك، أو في أيتام لك الولاية عليهم، أو في مكان أنت مسؤول عنه، وأنت الولي عليه، هذا نوع من أنواع الاقتدار، فيجب عليك هنا أن تزيله، وإذا لم تغيره بيده فتأثم، أما إذا كان في ولاية غيرك، فإنه لا تدخل القدرة هنا، أو لا توجد القدرة عليه؛ لأن المقتدر: هو من له الولاية فيكون هنا باب النصيحة لمن هذا تحت ولايته، ليغيره من هو تحت ولايته والتغيير في الشرع ليس بمعنى الإزالة.

التغيير: اسم يشمل الإنكار باللسان بلا إزالة، يعني أن يقال: هذا حرام، وهذا لا يجوز، ويشمل -أيضاً- الاعتقاد أن هذا منكر ومحرم؛ ولهذا جاء في هذا الحديث بيان هذه المعاني الثلاث، فقال عليه -الصلوة والسلام-: فإن لم يستطع التغيير بيده -فبسانه يعني: فليغيره بسانه-، ومن المعلوم أن اللسان لا يزيل المنكر دائمًا، بل قد يزول معه بحسب اختيار الفاعل للمنكر، وقد لا يزول معه المنكر، تقول مثلاً لفلان: هذا حرام، وهذا منكر لا يجوز لك، قد ينتهي وقد لا ينتهي، فإذا أخبرت الخلق، أو المكلف الواقع في هذا المنكر، إذا أخبرته بأنه منكر وحرام فقد غيرت، وإذا سكت، فإنك لم تغير.

وإن كنت لا تستطيع باللسان، فتغيرة بالقلب تغييراً لازماً لك لا ينفك عنك، ولا تعذر بالخلاف عنه، وهو اعتقاد أنه منكر ومحرم، والبراءة من الفعل يعني: بعدم الرضا به؛ لهذا جاء في سنن أبي داود أنه عليه -الصلوة والسلام- قال: إذا عملت الخطيئة كان من غاب عنها ورضي بها كمن عملها، وكان من غاب عنها وكان ممن شهدوا، فلم يفعلها كمن فعلها وهذا يعني: أن الراضي بالشيء كفاعله؛ لأن المنكر لا يجوز أن يقر، يعني: أن يقره المرء، ولو من جهة الرضا، وهذا ظاهر.

الحديث الأربعون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَرَأَقَعَ الْحَدِيثَ، أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ اللَّهََ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَكَلَ بِالرَّحْمَمِ مَلَكًا، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ نَطْقَةٍ، أَيْ رَبِّ عَلْقَةٍ، أَيْ رَبِّ مُضْنَقَةٍ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَتَهُ قَالَ: قَالَ الْمَلَكُ: أَيْ رَبِّ ذَكْرٍ أَوْ أَنْتَ؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ؟ فَمَا الْرِزْقُ؟ فَمَا الْأَجَلُ؟ فَيَكْتُبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أَمْتَهِ" (2646) كتاب القدر.

معاني الكلمات :

وكل: جعله قائماً بأمرها الرحم: المكان الذي ينشأ فيه الولد في بطن أمه. نطفة: ماء الرجل عَلْقَة: مدة حياة الإنسان مُضْغَة: قطعة من لحم الأجل

شرح الحديث:

كل شيء خلقه الله مقدراً كائناً كما أراد سبحانه وتعالى؛ فما من شيء يجري في ملكته إلا بقدر وعلمه سبحانه وتعالى، وقد وكل الله عز وجل بالرحم الذي هو موضع تكوين الجنين ملكاً كما في هذا الحديث، فإذا تكونت النطفة قال هذا الملك: «يا رب نطفة»؟ وهو استفهام من الملك للرب جل جلاله، أي: أهو نطفة فأكثبها؛ فإنه لا يعلم ما في الأرحام إلا الله، وإنما الملك موكلاً بالحفظ والكتابة ومثله ما سيأتي: «يا رب عَلْقَة... الخ»، والنطفة حيوانٌ منويٌ يجتمع ببوينية الأنتشى فيلُقِّحُها، وهي أولى مراحل تكوين الإنسان، فإذا أصبح عَلْقَة قال الملك: «يا رب عَلْقَة»؟ و العلقة قطعة الدم الجامدة المتعلقة بجدار الرحم، فإذا صار مُضْغَة قال الملك: «يا رب مُضْغَة»، والمُضْغَة قطعة لحم صغيرة بقدر ما يمْضَعُ الإنسان في القم، فإذا أراد الله تعالى أن يُثِيمَ خلقَه هذا الإنسان سأله الملك المولى تعالى، فقال: أذكر أم أنتي؟ شقى أم سعيد؟ يعني: هل تخلق ذكراً أم أنثى؟ وهل يكون من أهل الشقاء أم السعادة؟ ثم يسأل عن رزقه وعمره، فيكتب كل ذلك وهو ما زال في بطن أمّه. وهذا إشارة إلى قدرة الله وعلمه الأزلية، وتقديره لأمور الخلق، فينبغي للعبد أن يُحمل في طلب الدنيا؛ فإن كُلُّ مُيسَرٍ لِمَا خلق له، والذي سيكون من أهل الجنة سيعمل بالأعمال التي توصله إلى الجنة، والذي يكون من أهل النار سيعمل ويختار بمشيئته وإرادته الأعمال التي توصله إلى النار، فالحق سبحانه هو الخير لأصحاب السعادة، وهياً لهم أسبابها، وهياً الشر لأصحاب الشقاء، وهياً لهم أسبابها؛ وذلك لأن الله أوضح الخير والشر للجميع، فكل يعمل على بصيرة، ويختار ما يريد، فمن اختار عمل أهل الجنة وفقة الله لذلك، ثم دخله الجنة، وهو يعلم أزواجاً أنه من أهلها، وكذلك من اختار لنفسه عمل أهل النار تركه الله حتى يدخله النار يوم القيمة، وهو سبحانه يعلم أزواجاً أنه سيعمل بعمل أهل النار وهذا لا ينافي الأمر بالعمل والسعى في الأرض لابتغاء الرزق، وطلب الجنة بالعمل الصالح، ولكنه تهذيب للسعي، وعدم الحُرْز على ما فات؛ فعلى المرء أن يبذل جهده ويُجاهد نفسه في عمل الطاعة، ولا يتزدَّ العمل توكلًا على ما يَوْوَلُ إليه أمره المقدر له أزواجاً. وفي الحديث: كتابة أقدار كل إنسان وهو ما زال جنيناً في بطن أمّه بعد استكمال تشكيله وتصوирه، وتكامل أعضائه وحواسه.

فوائد من الحديث:

قد علم الله أحوال خلقه قبل أن يخلقهم، ووقت آجالهم، وأرزاقهم، وسبق علمه فيهم بالسعادة، أو الشقاء، وهذا مذهب أئمة أهل السنة.

في هذا الحديث رد لقول القدرية واعتقادهم أن العبد يخلق أفعاله كلها من الطاعات والمعاصي.

بيان أطوار خلق الإنسان في بطن أمّه.

أنَّ من الملائكة من هو موكلاً بالأرحام.

الإيمان بالقدر، وأنه سبق في كلّ ما هو كائن.

أنَّ مَنْ كَتَبَ شَقِيقًا لَا يُعْلَمُ حَالَهُ فِي الدُّنْيَا، وَكَذَا عَكْسُهُ.

أنَّ الْأَمْرَ الْمَسْؤُولُ عَنْهَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِّنَ الْخَلْقِ حَتَّى الْمَلَائِكَةُ؛ وَلَذِلِكَ يَسْأَلُ الْمَلَكَ فِي كُلِّ مَرْحَلَةٍ: أَيُّ رَبٌّ، كَذَا أَوْ كَذَا؟

الحديث الواحد والأربعون

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجراها، وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فله وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيء). صحيح مسلم، 78.

شرح الحديث:

قوله صلى الله عليه وسلم: من سن في الإسلام سنة حسنة (ابتدأ العمل بسنة، وليس من أحدث؛ لأن من أحدث في الإسلام ما ليس منه فهو رد وليس بحسن، لكن المراد بمن سنها أي صار أول من عمل بها. و السنة في الإسلام ثلاثة أقسام:

سنة سيئة: وهي البدعة، فهي سيئة وإن استحسنها من سنها، لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (كل بدعة ضلالة) (و سنة حسنة: وهي على نوعين.

النوع الأول: أن تكون السنة مشروعة ثم يترك العمل بها ثم يجدها من يجددها، مثل قيام رمضان بإمام، فإن النبي صلى الله عليه وسلم شرع لأمته في أول الأمر الصلاة أيام في قيام رمضان، ثم تخلف خشية أن تفرض على الأمة، ثم ترك الأمر في آخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم . وفي عهد أبي بكر رضي الله عنه وفي أو خلافة عمر، ثم رأى عمر رضي الله عنه أن يجمع الناس على إمام واحد ففعل، فهو رضي الله عنه قد سن في الإسلام سنة حسنة ؛ لأنه أحيا سنة كانت قد تركت.

والنوع الثاني: من السنن الحسنة أن يكون الإنسان أول من يبادر إليها، مثل حال الرجل الذي بادر بالصدقة حتى تتبع الناس ووافقوه على ما فعل.

فالحاصل أن من سن في الإسلام سنة حسنة، ولا سنة حسنة إلا ما جاء به الشرع فله أجره وأجر من عمل بها من بعده.

وقد أخذ هذا الحديث أولئك القوم الذين يبتدعون في دين الله ما ليس منه، فيبتدعون أذكا را ويبتدعون صلوات ما أنزل الله بها من سلطان، ثم يقولون: هذه سنة حسنة.

وفي هذا الحديث الترغيب في فعل السنن التي أمتت وتركت وهررت، فإنه يكتب لمن أحياها

أجرها وأجر من عمل بها، وفيه التحذير من السنن السيئة، وأن من سن سنة سيئة؛ فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة حتى لو كانت في أول الأمر سهلة ثم توسيع، فإن عليه وزر هذا التوسيع، مثل لو أن أحداً من الناس رخص لأحد في شيء من المباح الذي يكون ذريعة واضحة إلى المحرم وقريباً، فإنه إذا توسيع الأمر بسبب ما أفتى به الناس فإن عليه الوزر ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة نعم لو كان الشيء مباحاً ولا يخشى منه أن يكون ذريعة إلى محرم، فلا بأس للإنسان أن يبينه للناس، كما لو كان الناس يظنون أن هذا الشيء محرم وليس بمحرم، ثم يبينه للناس من أجل أن يتبيّن الحق، ولكن لا يخشى عاقبته، فهذا لا بأس به، أما شيء تخشى عاقبته، فإنه يكون عليه وزر ووزر من عمل.

الحديث الثاني والأربعون

عن عبد الله بن عمرو بن العاص- رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يُنْقَ عالماً اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جهالاً" ، فَسُئُلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوْا وَأَضْلُّوْا" (صحيح مسلم 4248).

التعريف براوي الحديث

عبد الله بن عمرو بن العاص بن غالب القرشي، الصحابي ابن الصحابي بينه وبين أبيه أثنتا عشرة سنة، أسلم قبل أبيه كان كثير العلم، مجتهداً في العبادة وتلاوة القرآن، وكان أكثر الناس أخذ الحديث والعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. توفي بمصر سنة ثلث وستين من الهجرة النبوية وكان عمره اثنتين وسبعين سنة

المفردات:

لا يقبض الله العلم: أي لا يرفعه من العلماء بعد أن منحهم إياه انتزاعاً: أي: محوه من الصدور يُنْتَزَعُ: أي يمحوه ويرفعه ويذهبه من قلوب العباد يَقْبِضُ الْعِلْمَ: أي يقبض أرواحهم وموتهم رُؤُوساً: جمع رأس، و لأبي ذر: رؤساء: جمع رئيس (ومعنى رئيس واحد، وهو الكبير المقدم على غيره) بِغَيْرِ عِلْمٍ: أي فَضَلُّوْا: أي: في أنفسهم وَأَضْلُّوْا: أي: أضلوا غيرهم) وهم السائلون).

شرح الحديث:

إن الله لا ينزع العلم انتزاعاً من صدور الرجال، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، هذا فيه الحث على التعلم، وأخذ العلم من أفواه العلماء قبل قبضهم؛ قبل موتهم.

وفيه أن قبض العلم بقبض العلماء، ولو كانت الكتب بين أيديهم، القرآن بين أيديهم والسنة، ولكن

العلماء هم الذين يبيّنون للناس، ويوضّحون معاني الكتاب العزيز، ومعاني السنة، ويجمّعون بين النصوص، ويؤولونها على تأويلها، بخلاف أهل البدع، فإنّ أهل البدع يضربون النصوص بعضها ببعض، ويؤولونها على غير تأويلها، فيضلّون ويضلّون، ولا حول ولا قوّة إلا بِاللهِ.

وهذا فيه الحث على طلب العلم، والعنابة بطلب العلم، وأخذ العلم من أفواه العلماء، ولا يكفي أن يكون الإنسان يأخذ العلم من الكتاب القراءة، ما يكفي، وليس هناك أحد تعلم وصار طالب علم من الكتب أبداً، العلم إنما يؤخذ من أفواه العلماء.

يموت العلماء واحداً بعد واحد، حتى يقبض العلم، ولا حول ولا قوّة إلا بِاللهِ، فإذا لم يُيُّقَّ عالماً، اتّخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسُئلُوا فأفتوّا بغير علم؛ فضلوا وأضلّوا؛ لأنّه إذا مات العلماء، المناصب لا بد لها من يتولّها؛ الإفتاء، والقضاء، والتدريس، وغيرها من المناصب، فلا بد أن تسد، فإذا مات العلماء - أهل البصيرة، وأهل العلم - من يتولّها؟ يتولّها الأمثل فالأمثل.

الحديث العالث والأربعون

عن معاوية بن أبي سفيان يقول: سمعت النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: من يرد اللَّهُ به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله يعطي، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر اللَّهِ لا يضرّهم من خالفهم حتى يأتي أمر اللَّهِ . صحيح مسلم، (1721)

شرح الحديث:

في هذا الحديث ثلاث جمل، الجملة الأولى قوله "من يرد اللَّهُ به خيراً يفقهه في الدين" الفقه هو: الفهم أي: يرزقه فهما ويزقه ذكاء ومعرفه؛ بحيث إنه يستنبط الأحكام من الأدلة، وبحيث إنه يكون معه قوّة إدراك وقوّة فهم واستنباط من الأدلة، وهذا ما وبه اللَّه -تعالى- لكثير من الصحابة ومن بعدهم، دعا النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لابن عباس بقوله: "اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ" وفي رواية: "وعلمه التأویل" فكان كذلك، حتى ذكروا أنه فسر مرتّة سورة النور تفسيراً بلغاً لو سمعه اليهود والنصارى والترك والروم لأسلموا، وهذا مما رزقه اللَّهُ وما فتح عليه .

أما الجملة الثانية قوله: وإنما أنا قاسم بينكم، كنيته -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أبو القاسم، يقول: "إنما بعثت قاسماً أقسم بينكم" كان إذا قسم بينهم شيئاً يقسمه بالسوية، ويعدل بينهم، فهكذا جاء بعد موته، استباحوا ذلك فكثير منهم يسمى أحدهم القاسم، ويكتنّ بأبي القاسم ورأوا أن ذلك إنما خاص بحياته .

أما الجملة الثالثة: وفيها إخباره -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بأنه لا يزال من أمته طائفة منصورة، عاملة

بالسنة، عاملة بالحق يظهرهم الله -تعالى- على غيرهم، ويمكّنهم من إظهار الدين، ومن العمل به ومن الدعوة إليه، لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تعالى، وهم الطائفة المنصورة والفرقة الناجية . ولا يلزم أن يكونوا في طائفة محددة، ولا أن يكونوا في مكان معين، بل قد يكونون متفرقين في شرق وغرب ونحو ذلك؛ فمتي كانوا عاملين بالسنة متمسّكين بها، مظهرين لها ولو كادهم من كادهم ولو لقبوا بألقاب شنيعة؛ فإنهم والحال هذه يكونون هم أهل السنة ويكونون هم الفرقة الناجية.

الحديث الرابع والأربعون

عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلية خصم بباب حجرته، فخرج إليهم، فقال: «إنما أنا بشر، وإنه يأتيبني الخصم، فلعل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض، فاحسب أنه صادق، فأقضي له، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار، فليحملها أو يذرها» (كتاب الأقضية). (1713).

شرح الحديث:

وفيه دليل على جواز ذكر بعض الأوصاف المذمومة إذا تعلقت بها مصلحة أو ضرورة.

وفيه دليل على أن ما يذكر في الاستيقن لأجل ضرورة معرفة الحكم، إذا تعلق به أدنى الغير: لا يُوجب تغزيلاً. حديث أن رسول الله سمع جلية خصم بباب حجرته. فيه دليل على إجراء الأحكام على الظاهر، وإعلام الناس بأأن النبي - صلى الله عليه وسلم - في ذلك كغيره وإن كان يفتقر مع الغير في إطلاعه على ما يطلعه الله عز وجل عليه من الغيب الباطنة، وذلك في أمور مخصوصة، لا في الأحكام العامة، وعلى هذا يدل قوله - عليه السلام - «إنما أنا بشر» وقد قدمنا في أول الكتاب: أن الحصر في «إنما» يكون عاماً، ويكون خاصاً وهذا من الخاص وهو فيما يتعلق بالحكم بالنسبة إلى الحجج الظاهرة. ويستدل بهذا الحديث من يرى أن القضاء لا ينافي في الظاهر والباطن معاً مطلقاً، وأن حكم القاضي لا يعيّر حكماً شرعاً في الباطن. واتفق أصحاب الشافعية على أن القاضي الحنفي إذا قضى بسقعة الجار للشافع أخذها في الظاهر، وخالفوا في حل ذلك في الباطن له على وجهين. والحديث عام بالنسبة إلى سائر الحقوق.

والذى يتقدّمون عليه - أعني أصحاب الشافعية - أن الحجج إذا كانت باطلة في نفس الأمر، بحيث لو اطلع عليها القاضي لم يجز له الحكم بها: أن ذلك لا يؤثر، وإنما وقع التردد في الأمور الاجتهادية إذا خالف اعتقاد القاضي اعتقاد المحكوم له، كما قلنا في سقعة الجار.

ما يستفاد من الحديث:

أن البشر لا يعلمون ما غيب عنهم.

أن التحرير جائز في أداء المظالم.

أن الحكم له الاجتهاد فيما لم يكن فيه نص.

التحذير الشديد عن الدعوى الباطلة التي يراد منها أكل أموال الناس بالباطل؛ لما تؤدي إليه من النار، وبئس القرار!

أن إثم الخطأ موضوع عن القاضي، إذا كان قد وضع الاجتهاد موضعه.

الحديث الخامس والأربعون

عن عبد الرحمن بن شماسة، قال: أتيت عائشة أسألها عن شيء، فقلت: ممن أنت؟ قلت: رجل

من أهل مصر، فقالت: كيف كان صاحبكم لكم في عزاتكم هذه؟ فقال: ما تقمنا منه شيئاً، إن كان ليه موطن للرجل، مثا البعير فيعطيه البعير، والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج إلى التفقة، فيعطيه التفقة، فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله - صلى الله عليه وسلم، يقول في بيتي هذا: «الله أعلم، من ولني من أمر أمتي شيئاً فشق عليهم، فاشقق عليهم، ومن ولني من أمر أمتي شيئاً فرق بهم، فارفق به» (1828) كتاب الإمارة.

شرح الحديث:

وضع الإسلام دستوراً للراعي مع الرعية، أساسه الرفق بهم، والعفو ورفع المشقة عنهم، والتيسير عليهم ليلواز مصالحهم، وبين أن الحكم والولاية مسؤولية تقوم على الجداره والكافأة مع العلم والفقه.

وفي هذا الحديث يخبر التابعي عبد الرحمن بن شمسة أنه أتى إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يسألها عن شيء من أمور الدين، فسألته عن موطنه وبلدته أو عن قبيلته، فأخبرها أنه رجل من أهل مصر، فسألته عائشة: كيف كان صاحبكم لكم؟ وأرادت به معاوية بن حذيج أمير الجيش الذي كان فيه عبد الرحمن، وكان موالياً لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما في فتنته مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، في عزاتكم هذه «أي: حريق، وتعني: غزوة مصر التي قتل فيها محمد بن أبي بكر، ويحتمل أن تكون غزوة المغرب، فقال لها عبد الرحمن بن شمسة: ما تقمنا منه شيئاً، أي: ما كرها منه ولا عينا عليه شيئاً، وأخبر أن الرجل منهم إذا مات جمله، يعطيه ذلك الأمير جملأ بدل الذي مات، وإذا مات للرجل منهم عبد، يعطيه ذلك الأمير عبداً آخر بدل الذي مات منه، وإذا احتاج الواحد منهم إلى التفقة والقوت لنفسه أو أهله، يعطيه ذلك الأمير التفقة التي يحتاجها، فهو بذلك راع لرعايته ويسير لهم ويقضي حوائجهم.

فأخبرته عائشة رضي الله عنها أنه لا يمنعها الفعل السريع الذي فعله ذلك الأمير في أخيها محمد بن أبي بكر رضي الله عنهما؛ وذلك أن أخاه محمد كان وألياً علىي بن أبي طالب على مصر، فلما انتصر جيش معاوية قتلته معاوية بن حذيج، فهذا لا يمنعني أن أخبرك ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يوجب مذبح ذلك الأمير؛ فأخبرت أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بيتها: «اللهم من ولني من أمر أمتي شيئاً فجعله ولياً عليها في أمر من إلا مور، أو نوعاً من الولاية؛ فشق وشد عليه، فاشقق عليه، وشد عليه في أمره، جراء وفاقاً، ومن ولني من أمر أمتي شيئاً فرق بهم، فارفق به»، والرفق: أن تسير الناس، يحسب أمر الله ورسوله، فتسلك أقرب الطرق وأرفقها الناس، ولا تشق عليهم في شيء ليس عليه أمر الله ورسوله، وهذا دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم أن ييسر الله أموره ويعامله بالرفق والسهولة كما عامل الرعية بالرفق.

ما يستفاد من الحديث:

1. ينبغي أن يذكر فضل أهل الفضل، ولا يمتنع منه بسبب عداوة ونحوها.
2. أن من هذيه صلى الله عليه وسلم الرفق الناس، وعدم الإشلاق عليهم.
3. التنبية لولاة الأمور على السعي في مصالح الرعية، والجهد في دفع ضررهم وما يشق عليهم من قول أو فعل، وعدم الغفلة عن أحوالهم.

الحديث السادس والأربعون

وعن أبي هريرة رضي الله عنه -أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "تؤدون الحقوق إلى أهلها يوم القيمة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء". رواه مسلم.

شرح الحديث:

في هذا الحديث أقسام النبي صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدق بغير قسم .أقسام أن الحقوق ستؤدى على أهلها يوم القيمة، ولا يضيع لأحد حق، الحق الذي لك إن لم تستوفه في الدنيا استوفيته في الآخرة ولابد، حتى إنه يقتضى للشاة الجلحاء من الشاة القرناء .الجلحاء: التي ليس لها قرن .والقرناء: التي لها قرن .والغالب أن التي لها اقرن إذا ناطحت الجلحاء التي ليس لها قرن تؤذيها أكثر، فإذا كان يوم القيمة قضى الله بين هاتين الشاتين، واقتضى للشاة الجلحاء من الشاة القرناء .هذا وهي ببهائم لا يعقلن ولا يفهمن؛ لكن الله عز وجل حكم عدل، أراد أن يُري عباده كمال عدله حتى في البهائم العجم، فكيف ببني آدم !!

وفي هذا الحديث دليل على أن البهائم تحشر يوم القيمة، وتحشر الدواب، وكل ما فيه روح يحشر يوم القيمة، قال الله تعالى) وما من ذابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحه إلا أمة أمنة لكم) (الأنعام:38، أمم كثيرة،) ما فرطنا في الكتاب من شيء ثم إلى زبدهم يُحشرون، وقال تعالى:) وإنما العشار عطلت(وإنما الوحوش حشرت) (التكوير:4-5، يحشر يوم القيمة كل شيء، يقضى الله تعالى بينهم بحكمه وعدله، وهو السميع العليم، يقتضى من البهائم بعضها مع بعض، ومن الأدميين بعضهم مع بعض، ومن الجن بعضهم مع بعض، ومن الجن والإنس بعضهم مع بعض، لأن الإنس قد يعتدون على الجن، والجن قد يعتدون على الإنس.

على كل حال ففي يوم القيمة يقتضى للمظلوم من الظالم، ويؤخذ من حسناط الظالم إلا إذا نفدت حسناته؛ فيؤخذ من سيئات المظلوم فتطرح عليه . لابد أن يقتضى للمظلوم من الظالم، ولكن إذا أخذ المظلوم بحقه في الدنيا، فدعا على الظالم بقدر مظلومته، واستجواب الله دعاءه فيه، فقد اقتضى لنفسه قبل أن يموت، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ: "واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب".

إذا دعا المظلوم على ظالمه في الدنيا واستججب لدعائه فقد اقتضى منه في الدنيا، أما إذا سكت فلم يدع عليه ولم يعف عنه فإنه يتقصى له منه يوم القيمة، والله المستعان

الحديث السابع والأربعون

عن حذيفة بن اليمان قال: قلت: يا رسول الله ، إنما كثا پشن، فجاء الله ، يخين، فتحن فيه، فهل من وراء هذا الخين شر؟ قال: «نعم»، قلت: هل وراء ذلك الشر خير؟ قال: «نعم»، قلت: فهل من وراء ذلك الخين شر؟ قال: «نعم»، قلت: كيف؟ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يسنتون بسنتي، وساقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جهنمان إنس»، قال: قلت: كيف أصنع يا رسول الله ، إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع» (1847) «كتاب الإمارة».

شرح الحديث:

الواجب على المسلم أن يجتنب مواضع الفتنة، لأنه لا أحد يأمن على نفسه منها، والمعصوم من عصمه الله تعالى، وقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم أمته إلى ما يجب فعله في وقت الفتنة، وحذرها من سوء عاقبة الانخراط فيها.

وفي هذا الحديث يخبر حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه كان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الشر، وكان الناس يسألونه عن الخير، وعلل ذلك بأنه كان يسأل عن الشر، مخافة أن يدركه ذلك الشر، واجتناب الشرور مقدم على فعل الخيرات، والشر، الفتنة ووهن عرى الإسلام، واستياله الضلال، وقشو البدعة، والخير عكسه، فقال حذيفة رضي الله عنه: يا رسول الله ، إنما كثا في جاهليه وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، أي: بيعنك، وتشييد مباني الإسلام، وهذا قواعد الكفر والضلال؛ فهل بعد هذا الخير من شر؟ فقال صلى الله عليه وسلم: «نعم»، فقال حذيفة: وهل بعد هذا الشر من خير؟ قال: «نعم»، وفيه دخن، أي: كدر غير صاف ولا خالص، وقيل: الدخن الأمور المكرهة، فقال حذيفة رضي الله عنه: يا رسول الله ، وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هذيب، أي: لا يسنتون بسنتي، وفيهم خلط بين الأمور، فترى منهم أشياء موافقة للشرع، وأشياء مخالفة له، وعليك أن تعرف منهم الخير فتشكره، والشر فتشكره، فقال حذيفة: فهل بعد ذلك الخير المشوب بالكدر من شر؟ قال صلى الله عليه وسلم: «نعم»، دعاء إلى أبواب جهنم؛ وذلك باعتبار ما ينتهي إليه شأنهم؛ فإنهم يدعون الناس إلى الضلال، ويصدونهم عن الهدى بأنواع من التلبيس؛ فلذا كانوا بمنزلة أبواب جهنم، من أجهانهم إلى الخصال التي تؤول إلى النار، قدفوه فيها.

قال حذيفة رضي الله عنه: يا رسول الله ، صفت لنا هؤلاء الدعاة، فقال صلى الله عليه وسلم: هم من جلدتنا، أي: من أنفسنا وعشيرتنا من العرب، أو من أهل ملتينا، ويتكلمون بالسنتنا، وقيل: يتكلمون بما قال الله ورسوله من الموعظ، والحكم، وليس في قلوبهم شيء من الخير، يقولون بأقوالهم ما ليس في قلوبهم، قال حذيفة رضي الله عنه: يا رسول الله ، مما تأمرني إن أدركتني ذلك؟ قال: تلزم جماعة المسلمين وعامتهم التي تلتزم بالكتاب والسنّة، وإمامهم، وهو أميرهم العادل الذي اختاروه، وتصبّوه عليهم، وقيل: تلزم الجماعة التي أمر الشارع بلزمها جماعة أئمة العلماء؛ لأن الله تعالى جعلهم حجّة على خلقه، وإليهم تفرّع العامة في أمر دينها، وقيل: هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين، وفرّقوا عmadah، وثبتوا أوّتاده، والجامع بين كل هذه المعاني هو التمسك ب الصحيح الدين في أوامره ونواهيه.

قال حذيفة رضي الله عنه: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام يجتمعون على طاعته؟ قال صلى الله عليه وسلم: إن لم يكن لهم إمام يجتمعون عليه، فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو كان الاعتزال بالبعض على جذع شجرة، فلا تعدل عنه، والبعض هو الأخذ بالأسنان والشد عليها، والمراد المبالغة في اغترزال المزع للفتنة، حتى يدركه الموت وهو على تلك الحالة من الاعتزال. أعادنا الله من الفتنة ما ظهر منها وما بطن.

ما يؤخذ من الحديث:

علم من أعلام ثبوته صلى الله عليه وسلم، حيث أخبر بأمور مختلفة من العجب لا يعلمها إلا من أوحى إليه بذلك من الأنبياء والمرسلين.

الأمر بلزم جماعة المسلمين وإمامهم، والنهي عن فراقهم بتقريع كلمتهم، وشق عصاهم فيما هم عليه مجتمعون من تأميرهم إياهم.

الحديث العامن والأربعون

عن علقمة، قال: كنت أمشي مع عبد الله يعني، فلقيه عثمان، فقام معه يحدّثه. فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن ألا تزوجك جارية شابة، لعلها تذكرك بغض ما مضى من زمانك. قال فقال عبد الله: لئن قلت ذاك، لقد قال لنا رسول الله: يا مغشّ الشباب من استطاع منكم البناء فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحسن للقرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء. (صحيح مسلم، 2485)

المفردات:

المعشر: جماعة . الشباب: جمع شاب وهو عند بعض أهل العلم من بلغ ولم يجاوز ثلاثين سنة . وقيل الأربعين . الباءة: أصلها في اللغة الجماع، ثم قيل لعقد النكاح باءة.

شرح الحديث:

الإسلام دين الحنيفة السمح، وقد رأى فطرة الإنسان، وأوجَدَ المسالك الصَّحيحة ل حاجاته، والعلاج لمشاكلاته، فلم يطلب من المسلم أن يكبت عرائض وشهوته، وفي الوقت ذاته لم يطلق لشهوته العنان، فيرتع كالبهائم دون حسيب أو رقيب.

وفي هذا الحديث يخبر التابعي علقمة بن قيس النخعي أنه كان مع الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يمشيان يمْشيان، كما في رواية أبي داود، ومني: واد قرب الحرم المكي، ينزله الحجاج ليبيتوا فيه يوم التروية وأيام التشريق، ويرزمو فيه الجمار، فلقيه عثمان بن عقان رضي الله عنه، فقال عثمان رضي الله عنه: يا أبا عبد الرحمن، «وهي كنية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه»، إن لي إلئك حاجة، فخلوأ، أي: يريده أن يتكلم معه، فابتعدا معاً في موضع لا يكُون فيه ثالث، ثم عرض عثمان رضي الله عنه على ابن مسعود رضي الله عنه أن يزوجه بكرًا، وهي المرأة التي لم يسبق لها الزواج، وعلل ذلك بقوله: «تذكري ما كنت تعهدت» يريده ما كان من قوته ونشاطه، قيل: إنما عرض عليه عثمان رضي الله عنه ذلك؛ لما رأى ما به من

تقشفٌ ورثاثة في الهيئة، فحمل ذلك على فقيه الزوجة التي ترقه، فلما رأى عبد الله رضي الله عنه أنه ليس له حاجة في الزواج، أو أنه رضي الله عنه لما رأى أن الكلام الذي بينهما قد انتهى، وأن عثمان رضي الله عنه لم يكن له حاجة إلا كلامه عن تزويجه، ولم يبق هناك حديث يكون سرًا بينهما؛ دعا علقة ليجلس معهما، فجاء علقة ووقف عنده.

ثم تابع عبد الله رضي الله عنه كلامه مع عثمان رضي الله عنه، واستشهد له بحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مُناسب لذكر عثمان وعارضه الزواج على عبد الله، وفيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حث الشباب وأمرهم بتعجيل الزواج، حيث قال مُناديًا الشباب ومُختصصًا إياهم بالمخاطبة -لأن الغالب قوة الشهوة في الشباب، وهم مَظنة الشهوة إلى النساء، ولا ينفكون عنها غالباً، بخلاف غيرهم من كبار السن-: «من استطاع منكم الباءة، فليتزوج»، والباءة اسم من أسماء الوطاء أو المراد بها مُؤن التكاح، أي: من استطاع الزواج، ووجد كلفته ومؤنته فليتزوج؛ فلا رهانية في الإسلام، وفي رواية الصحاحين: «إنه أبغض للبصر، وأحقر للقرآن»، فعلل صلى الله عليه وسلم بأن التزوج أشد عوًناً للمرء على غض البصر، وأدفع لعين المتزوج عن الحرام، وأشد إحساساً للقرآن. ولما علم صلى الله عليه وسلم أنه ليس كل شاب يملك ما يقدر به على الزواج، ذكر لا مته علاج ذلك، فقال: «من لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء»، يعني: أن من لم تكن عنده مُؤنة الزواج، فليلزم الصوم؛ فإنه مانع من الشهوات، ومفتر لها، وقاطع لشرها، كما يفعل الوجاء، وهو رض الخصيتيين بحاجة وتحوه لقطع شهوة الذكر، وسمى الصوم وجاء؛ لأنه يفعل فعله ويقوم مقامه في كسر الشهوة، ومن اعتاد الصوم سكت شهوهه؛ فشهوة التكاح تابعة لشهوة الأكل؛ فإنه يقوى بقوتها، ويضعف بضعفها.

فوائد من الحديث:

فيه بيان لفضيلة الصوم وإرشاد العاجز عن مؤن النكاح إلى الصوم، لأن شهوة النكاح تابعة لشهوة الأكل تقوى بقوتها وتضعف بضعفها . ولسر جعله الله تعالى في الصوم فلا ينفع تقليل الطعام وحده من دون صوم.

قوله صلى الله عليه وسلم: «من لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء (فيه جواز استعمال العلاج لقطع الشهوة كما استدل به الخطابي).

وفي الحديث على غض البصر وتحصين الفرج بكل ممكן وعدم التكليف بغير المستطاع.

ويؤخذ منه أن حظوظ النفوس والشهوات لا تتقدم على أحكام الشرع بل هي دائرة معها .

تحريم الاستمناء كما استدل به بعض المالكية؛ لأنه أرشد عند العجز عن التزويج إلى الصوم الذي يقطع الشهوة، فلو كان الاستمناء مباحاً لأرشد إليه.

الحديث التاسع والأربعون

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي - صلى الله عليه وسلم: يقول الله تعالى: أنا عند

ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني، فإن ذكرته في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إلى بشير تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلى ذراعا تقربت إليه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة. (صحيح مسلم) 4849

شرح الحديث:

هذا الحديث من أحاديث الرجاء العظيمة التي تحت المسلم على حسن الظن بـالله جل وعلا، والإكثار من ذكره، وبيان قرب الله من عبده إذا تقرب إليه العبد بأنواع الطاعات.

حسن الظن بـالله:

بدأ الحديث بدعوة العبد إلى أن يحسن الظن بربه في جميع الأحوال، فبين جل وعلا أنه عند ظن عبده به، أي أنه يعامله على حسب ظنه به، ويفعل به ما يتوقعه منه من خير أو شر، فكلما كان العبد حسن الظن بـالله، حسن الرجاء فيما عنده، فإن الله لا يخيب أمله ولا يضيع عمله، فإذا دعا الله عز وجل ظن أن الله سيجيب دعاءه، وإذا أذنب وتاب واستغفر ظن أن الله سيقبل توبته ويقل عثرته ويغفر ذنبه، وإذا عمل صالحًا ظن أن الله سيقبل عمله ويجازيه عليه أحسن الجزاء.

بين اليأس والغروز:

ومما ينبغي أن يُعلم في هذا الباب أن حسن الظن بـالله يعني حسن العمل، ولا يعني أبداً القعود والركون إلى الأمانى والأغترار بعفو الله، ولذا فإن على العبد أن يتتجنب محذورين في هذه القضية: المحذور الأول: هو اليأس والقنوط من رحمة الله.

المحذور الثاني: هو الأمان من مكر الله، فلا يركن إلى الرجاء وحده وحسن الظن بـالله من غير إحسان العمل، فإن هذا من السفه ومن أمن مكر الله.

وفي المقابل أيضاً لا يغلب جانب الخوف بحيث يصل به إلى إساءة الظن بربه فيقع في اليأس والقنوط من رحمة الله، وكلا الأمرين مذموم، بل الواجب عليه أن يحسن الظن مع إحسان العمل.

جزاء الذاكرين:

ثم أتبع ذلك ببيان فضل الذكر وجزاء الذاكرين، فذكر الله عز وجل أنه مع عبده حين يذكره، وهذه المعية هي معية الحفظ والتثبيت والتسديد كقوله سبحانه لموسى وهارون: {إنني معكما أسمع وأرى} {طه: 46} وأفضل الذكر ما تواطأ عليه القلب واللسان وتذكرة الذكر معانيه، وأعظمه ذكر الله عند الأمر والنهي وذلك بامتثال الأوامر واجتناب التواهي.

جزاء القرب من الله:

ثم بين سبحانه سعة فضله وعظيم كرمه وقربه من عبده، وأن العبد كلما قرب من ربه جل وعلا ازداد الله منه قرباً. وقد أخبر سبحانه في كتابه أنه قريب من عبده فقال: {وإذا سألك عبادي عنِي فإني قريب أجيب دعوة الداع إذا دعاني فليستجيبوا لي وليرؤمنوا بي لعلهم يرشدون} {البقرة: 186}. وأخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - أن أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء (رواه مسلم).

ففي هذه الجمل الثلاث في هذا الحديث وهي قوله تعالى:) وإن تقرب إلي بشر تقربت إليه ذراعا، وإن تقرب إلى ذراعا تقربت إليه باعا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة.)

ما يدل على هذا المعنى العظيم، وهو أن عطاء الله وثوابه أكثر من عمل العبد وكدحه، ولذلك فإنه يعطي العبد أكثر مما فعله من أجله، فسبحانه ما أعظم كرمه وأجل إحسانه.

الحديث الخمسون

عن يحيى بن حبيب، عن جدته أم الحسين، قال: سمعتها تقول: حججت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع، فرأيتها حين رمى حمرة العقبة، وانصرف وهو على راحلته ومعه بلال وأسامة أحدهما يقود به راحلته، والآخر رافع توبه على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشففس، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولًا كثيرًا، ثم سمعتها يقول: إن أمر عليكم عبد مذيع - حسبتها قالت - أسود، يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له وأطيعوا (1838) «كتاب الإمارة».

شرح الحديث:

لقد حرص الصحابة رضي الله عنهم على الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في كل شيء، لا سيما العبادات، ومنها فريضة الحج، التي تؤخذ أركانها وسُنُنها وأدابها من هدي النبي صلى الله عليه وسلم الذي فصل ما أجمله القرآن.

وفي هذا الحديث تخبر الصحابية أم الحسين رضي الله عنها أنها حجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع، سُمِّيت بذلك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان المؤذن للصحابي، ولم يلبث كثيراً بعدها حتى توقف الله عز وجل، وكانت في السنة العاشرة من الهجرة، فرأته حين رمى حمرة العقبة الكبرى صبيحة يوم العاشر من ذي الحجة الموافق ليوم عيد الأضحى، وانصرف وهو على راحلته، وهي الدابة التي يرتحل عليها، وكان صلى الله عليه وسلم راكباً ناقة في تلك الحجّة، وقد رمى صلى الله عليه وسلم راكباً، ليظهر للناس فعله، وكان معه من أصحابه رضي الله عنهم بلال بن رياح وأسامة بن زيد رضي الله عنهما؛ وكان أحدهما يقود به راحلته ويصحبها من الأمام، والآخر كان يرفع توبه على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ليُظْلِلَ عليه من الشمس. وقد بيّنت رواية التسائي أن قائد الراحلة هو بلال رضي الله عنه، ورافع التوب هو أسامة رضي الله عنه.

ثم أخبرت أم الحسين رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قولًا كثيرًا، وفي رواية التسائي: «ثم خطب الناس، فحمد الله، وأثنى عليه، وذكر قولًا كثيرًا»، أي: ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في تلك الخطبة أحكاماً كثيرة، ومن جملة ذلك أنه صلى الله عليه وسلم قال: «إن أمر عليكم»، أي: لو جعل عليكم أمير، عبد مذيع، أي: مقطوع الأطراف، أو مقطوع الأَنف والأُذن، قال يحيى بن الحسين: «حسبتها»، أي: جدته، قالت: أسود، وفي حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عند البخاري: «كأن رأسه زيبة»، ومن تكون هذه الصفات مجموعه فيه، فهو في نهاية الخسنة، ومقصوده صلى الله عليه وسلم التنبية على ازدراء الناس له عادة.

فإن تولى الحكم وهو يقودكم بكتاب الله تعالى، فاسمعوا له وأطيعوا، يعني: أن السمع والطاعة واجبة على الرعية لهذا الأمر ما دام متمسّكاً بالإسلام والدّعاء إلى كتاب الله سبحانه وتعالى، وأما إذا أمر بهواه مُخالفًا لكتاب والسنة، فلا طاعة له.

من فوائد الحديث:

رمي حمرة العقبة يوم النحر.

رمي جمرة العقبة راكباً.

تظليل المحرم على رأسه بثوبٍ وغيره.

اللزم بطاعةٍ ولأة الأمور ما داموا يأمرون بما فيه طاعةٌ لله لا معصيّته.

الحديث الواحد والخمسون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بحائط من حيطان المدينة أو مكة فسمع صوت إنسانين يعذبان في قبورهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم "يعذبان وما يعذبان في كبير تم قال بل كان أحدهما لا يستتر من بوله وكان الآخر يمشي بالنميمة تم دعا بجريدة رطبة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منها كسرة" فقيل له يا رسول الله لم فعلت هذا؟ قال "لعله أن يخفف عنهما ما لم يبسا أو إلى أن يبسا" (صحيح مسلم، 439).

المباحث العربية:

الحائط: البستان، وأطلق هنا على الحائط الذي يحيط بالقبور لا يستتر من بوله: في رواية "لا يستنزه من البول" ومعناها لا يتجنب بوله، ولا يتحرز منه. النميمة: وهي نقل كلام الغير بقصد الإضرار. الجريدة: الغصن من النخل، وخاص الجريد بذلك لأنه بطيء الجفاف.

المعنى العام

الإسلام دين النظافة، نظافة الباطن، ونظافة الظاهر، نظافة السلوك ونظافة البدن والثياب، يمثل السلوك الخاطئ المشي بالنميمة بين الناس، ويمثل القدر في الثياب والبدن عدم التنزه من البول و التعرض للتلوث من بقایاه بسبب عدم الاستبراء منه بالحجارة أو الماء.

أمران يستهين بهما المسلم، ولا يحسبهما من الكبائر التي يعذب عليها بعد الموت، مع أنهما من أول ما يعذب من أجله المؤمن، يصور هذا المنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مر مع أصحابه بمقابر المدينة. قال ل أصحابه: إني أسمع صوت إنسانين في هذين القبرين يعذبان، أسمعهما بقدرة أودعها الله في سمعي، وإن أصواتهما أصوات تأوه وتصجر وتتألم مما هما فيه، وقد أخبرني ربي أنهما يعذبان في أمرين استهانَا بهما، يعذبان في معصيتين ليستا كبريتين في حسبان الناس، لكنهما كبريتان عند الله. كان أحدهما في دنياه لا يتحرز من بقایا البول، فيصيب بدنه وثوبه فتبطل صلاته وهو يدرى، وكان الآخر في دنياه ينقل الحديث السيئ من شخص إلى المقول فيه، ويزيد عليه للإيقاع بين الناس. وأخذته الشفقة والرحمة صلى الله عليه وسلم فتوجه إلى الله أن يخفف عنهما، ثم طلب من أصحابه جريدة خضراء لينة بما عليها من خوص فشقها نصفين ووضع على كل قبر من القبرين نصفا، وقيل: إن جريدة النخل والرطب من الزرع يسبح الله ما دام رطبا، ولعل الله يخفف عن المعذبين بسبب هذا التسبيح المستمر إلى أن تببس الجريدتان.

فقه الحديث

الحديث صريح في أن عدم الاستبراء من أسباب عذاب القبر، وقد صحة ابن خزيمة حديث "أكثر عذاب القبر من البول" أي بسبب ترك التحرز منه ويرى جمهور العلماء أنه من الكبائر، ويؤيدهم ما جاء في بعض الروايات عند البخاري "ما يعذبان في كبير، بل إنه كبير" وفي سبب كونه كبيراً قيل: إنه يؤدي إلى بطلان الصلاة لتجسيسه الثوب والبدن، فتركه كبيرة ولا شك.

ما يؤخذ من الحديث:

1- حجة لمذهب أهل السنة في ثبوت عذاب القبر، خلافاً للمعتزلة.

2- نجاسة الأبوال مطلقاً قليلاً وكثيراً، وهو مذهب عامة الفقهاء.

3- وفيه حرمة النميمة، وهي كبيرة بلا خلاف.

4- استدل به بعضهم على استحباب وضع الجريد الأخضر على القبور، ومثله كل ما فيه رطوبة من الأشجار والزهور وغيرها، لكونها تسبح ما دامت رطبة، وليس للبياض تسببيح. لكن الخطابي أنكر مثل هذا الفعل. وجعلها بعضهم خصوصية له صلى الله عليه وسلم ببركة يده فلا يقتدي به، لأنه علل وضعها بأمر مغيب وهو عذابهما، وغيرهما لا نعلم إن كان يعذب أو لا.

الحديث الثاني والخمسون

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هَالِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: مَنْ يُحْرِمَ الرَّفْقَ، يُحْرِمُ الْخَيْرَ. (صحيح مسلم: 2592)

شرح الحديث:

الرَّفْقُ فِي الْأُمُورِ، وَالرَّفْقُ بِالنَّاسِ، وَاللَّذِينَ، وَالْتَّيِسِيرِ؛ مِنْ جَوَاهِرِ عَقُودِ الْأَخْلَاقِ، إِلَّا سَلَامِيَّةً، وَهِيَ مِنْ صَفَاتِ الْكَمَالِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى رَفِيقٌ، يُحِبُّ مِنْ عَبَادِهِ الرَّفِيقَ.

وفي هذا الحديث يخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ مَنْ حُرِمَ -أو مَنْ يُحْرِمُ- الرَّفِيقَ، حُرِمَ -أو يُحْرِمَ- الْخَيْرَ، وَالرَّفِيقُ. هُوَ لِيَنِ الجَانِبُ بِالْقَوْلِ، وَالْفَعْلِ، وَالْأَخْذُ بِالْأَسْهَلِ، وَهُوَ ضِدُّ الْعَنْفِ، وَهُوَ تَرْهِيبٌ مِنْ تَرْكِ الرَّفِيقِ؛ فَمَنْ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَحْرُومًا مِنَ الرَّفِيقِ مَمْنُوعًا مِنْهُ، فَقَدْ جَعَلَهُ مَحْرُومًا مِنَ الْخَيْرِ كُلَّهُ؛ إِذَا الْخَيْرُ لَا يُكَتَّسُ إِلَّا بِالرَّفِيقِ وَالثَّانِيِّ.

ويidel هذا أيضاً على أنَّ الرَّفِيقَ خَيْرٌ كُلِّهِ، وَسَبَبُ كُلِّ خَيْرٍ، وَجَالِبُ كُلِّ نَفْعٍ، وَضَدُّهُ الْأَسْتِعْجَالُ وَالْعَنْفُ، وَهُوَ مُفْسِدٌ لِلأَعْمَالِ، وَمُوْجِبٌ لِسُوءِ الْأَحْوَالِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ: {وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران: 159]، إِنَّا كَانَ ذَلِكَ لِنَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَنْ بَابُ أُولَى أَلَا يَكُونَ الْمُسْلِمُ فَطَّا وَلَا غَلِيظًا، بَلْ يَكُونُ رَفِيقًا رَحِيمًا حَلِيمًا حَتَّى يَجْتَمِعَ النَّاسُ بِحُبِّهِمْ لِهِ حَوْلَهُ.

وفي الحديث: فَضْلُ الرَّفِيقِ، وَالحَثُّ عَلَى التَّخْلُقِ بِهِ، وَذِمَّةُ الْعَنْفِ، وَأَنَّ الرَّفِيقَ سَبَبُ كُلِّ خَيْرٍ.

الحديث الثالث والخمسون

عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من أتى عرافاً فسألته عن شيء فصدقه، لم تقبل صلاته أربعين يوماً". صحيح مسلم (125)

شرح الحديث:

العَرَافُ هُوَ الشَّخْصُ الَّذِي يَتَحَدَّثُ عَنِ الْمَسْرُوقِ أَوْ عَنِ الْضَّالَّةِ أَيْنَ هِيَ وَمَنْ هُوَ السَّارِقُ وَمَا صِفَتُهُ فَالَّذِي يَذَهَّبُ إِلَيْهِ لِيَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ لِيَخْبُرَهُ عَنْ مَكَانِ هَذَا الشَّيْءِ الْمَسْرُوقِ أَوْ الْمَفْقُودِ أَوْ الْضَّائِعِ لَا يُقْبَلُ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لِيَلَّةً أَيْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا فَوْقَ الدَّنْبِ الَّذِي يُكْتَبُ عَلَيْهِ يُحْرَمُ ثَوَابُ صَلَاةٍ أَرْبَعِينَ لِيَلَّةً مِنَ الْفَرَائِضِ وَالنِّوَافِلِ .

وهذا الحديث دليل على تحريم الذهاب إلى العرافين، حتى ولو لم يصدقهم، فلو قال: أنا أذهب من باب الاطلاع، فهذا لا يجوز .

وفي الحديث دليل على شدة عقوبة من يأتي العراف، وأن صلاته لن تقبل أربعين يوماً، ولا ثواب له عند الله فيها . قال النووي وغيره: "معناه أنه لا ثواب له فيها، وإن كانت مجزئة بسقوط الفرض عنه، فإن العلماء متفقون على أنه لا يلزم من أتى العراف إعادة صلاة أربعين ليلة ."

الحديث الرابع والخمسون

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل أيام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً" . صحيح مسلم، 3674

شرح الحديث: - هذا الحديث يدل دلالة واضحة على عظم مثوبة الدعاء إلى الله على بصيرة وهدى، كما يدل على عظم إثم من دعا إلى ضلاله .

- قوله) من دعا إلى هدى، ومن دعا إلى ضلاله . (عام يشمل الدعوة إليهما بالقول أو الفعل أو الإشارة أو الكتابة . والمراد بالهدى: كل مأمور به في كتاب الله عزوجل أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم، والمراد بالضلال: ما لم يكن على هدى الكتاب والسنة كما قال صلى الله عليه وسلم: (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد .)

- قوله) كان له من الأجر مثل أجور من تبعه . (هذا هو جزاء الدعاء إلى الله على بصيرة . وقوله) لا ينقص ذلك . (اسم الإشارة يرجع إلى هذا الجزاء . وقوله) كان عليه من الإثم مثل أيام من تبعه . (بيان لعقوبة الدعاء إلى الضلالة .)

- قوله) لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً . (وقوله) لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً . (أي لا ينقص أي شيء قليلاً كان أو كثيراً، وإنما أتى بهذه الجملة بعد ذكر ثواب الدعاء إلى الهدى لدفع توهם أن أجر الدعاء يكون بالتنقيص من أجر أتباعهم، ففي ذلك إدخال السرور على الدعاء والمدعوين معاً . وأتى بالجملة الثانية بعد ذكر عقوبة الدعاء إلى الضلالة لئلا يتوهם أن عقوبة الدعاء، إنما هي بالتنقيص من عقوبة المستجيبين لدعوتهم، وفي ذلك حسرة على الدعاء والمدعوين معاً، لأن أوزار المدعوين ليست مقسومة بينهم وبين الذين أضلواهم، بل أوزارهم عليهم وعلى المضلين مثلها .

من فقه الحديث وما يستنبط منه:

- 1- فضل الدعوة إلى الله عز وجل وعظام مثوبتها.
- 2- خطورة الدعوة إلى الضلالة وشدة مضرتها.
- 3- الحث على طلب العلم النافع لتحصيل أهلية القيام بالدعوة على بصيرة وهدى.
- 4- الترغيب في الدعوة إلى الهدى. والترهيب من الدعوة إلى الضلال.
- 5- استمرار وصول الثواب للداعي في حياته وبعد مماته باستمرار الانتفاع بدعوته.
- 6- استمرار وصول الإثم للداعي إلى الضلال في حياته وبعد مماته باستمرار تضرر المدعويين بدعوته.

الحديث الخامس والخمسون

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَتَكُونُ أُمَّرَاءُ فَتَغْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئَ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلَمَ، وَلَكُنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ» قَالُوا: أَفَلَا نَقْاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَوْا».

(1854) كتاب الإمارة

شرح الحديث:

لأَمْرٍ بالمعروف والنهي عن المنكر منزلة كبرى ومكانة عظمى؛ وقد نالت بها أمة الإسلام الخيرية على سائر الأُمم، ولو طوي بساط الأمر بالمعروف وأهمل علمه وعمله، لاضمحللت الديانة، وفشت الضلالة، وشاعت الجهالة، وأستشري الفساد، واتسَعَ الْخَرْقُ وخررت البلاد، وهلك العباد، وفي هذا الحديث يقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ تَعْرَفُونَ وَتُنَكِّرُونَ" أي: سَيَلِي أُمَّرَكُمْ أُمَّرَاءُ مِنْ صَفَاتِهِمْ أَتَهُمْ يَعْمَلُونَ فِيهِمْ بِأَعْمَالٍ بَعْضُهَا حَسَنٌ، وَتَعْرَفُونَهُ بِصَفَاتِهِ وَعَلَّامَاتِهِ، وَبَعْضُهَا قَبِيْحٌ تُنَكِّرُونَهُ عَلَيْهِمْ، "فَمَنْ أَنْكَرَ" أي: قَوَى عَلَى الإنكار عَلَيْهِمْ بِيَدِهِ وَلِسَانِهِ، "فَقَدْ بَرِئَ" أي: من التَّفَاقِ أو مِنَ الْإِثْمِ، "وَمَنْ كَرِهَ" أي: لَمْ يَرْضِ فَعْلَهُمْ وَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ بِقَلْبِهِ؛ لِغَمْدِ قَدْرَتِهِ عَلَى الإنكار بِالْيَدِ أو الْلِّسَانِ، "فَقَدْ سَلَمَ" أي: مِنْ مُشَارِكَتِهِمْ أَوْزَارَهُمْ، "وَلَكُنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ" أي: وَلَكُنْ لَمْ يَبْرُأْ مِنْهُمْ وَلَمْ يَسْلُمْ مِنْ مُشَارِكَتِهِمْ فِي الْوَزْرِ؛ الَّذِي رَضِيَ بِفَعْلَهُمْ وَتَابَعَهُمْ فِي أَعْمَالِهِمْ، فَقِيلَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَقْاتِلُهُمْ؟" أي: تَخْرُجُ عَلَيْهِمْ فَنَقَاتِلُهُمْ هُؤُلَاءِ الْأُمَّرَاءِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا" أي: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخُرُوجِ عَلَيْهِمْ وَقَتْلِهِمْ، "مَا صَلَوْا" أي: لَا يَحْقُّ قَتْلَهُمْ إِذَا ظَلَوْا يُصْلِونَ فَإِنْ تَرَكُوا الصَّلَاةَ أَوْ مَنَعُوهَا قُوْلُوا.

من فقه الحديث:

علامة من علامات ثبوته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

تعظيم شأن الصلاة

الحادي السادس والخمسون

عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانه). صحيح مسلم، 2539

معاني المفردات: الرفق هو: لين الجانب بالقول والفعل والأخذ بالأسهل والدفع بالأخف. وقيل هو: اللطف والدرية وحسن التصرف والسياسة، وقيل: الرفق ضد العنف وهو اللطف وأخذ الأمر بأحسن الوجوه وأيسرها.

الـشـرح وأن الرفق محبوب إلى الله عز وجل، وأنه ما كان في شيء إلا زانه، ولا نزع من شيء إلا شانه، ففيه الحث على أن يكون الإنسان رفيقاً في جميع شؤونه، رفيقاً في معاملة أهله، وفي معاملة إخوانه، وفي معاملة أصدقائه، وفي معاملة عامة الناس يرفق بهم، فإن الله عز وجل رفيق يحب الرفق. ولهذا فإن الإنسان إذا عامل الناس بالرفق يجد لذة وانشراحًا، وإذا عاملهم بالشدة والعنف ندم، ثم قال ليتنى لم أفعل، لكن بعد أن يفوت الأوان، أما إذا عاملهم بالرفق واللين والأناة اشرح صدره، ولم يندم على شيء فعله.

الحادي عشر والخمسون

عن أبي موسى عبد الله قيس الأشعري - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسء النهار، ويبسط يده بالنهر ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها). صحيح مسلم: 60

الشرح: وهذا من كرمه- عز وجل- أنه يقبل التوبة حتى وإن تأخرت . فإذا أذنب الإنسان ذنبًا في النهار، فإن الله- تعالى- يقبل توبته ولو تاب في الليل . وكذلك إذا أذنب في الليل وتاب في النهار فإن الله- تعالى- يقبل توبته بل إنه- تعالى- يبسط يده حتى يتلقى هذه التوبة التي تصدر من عبده

المؤمن.

ومن فوائد الحديث:

1- إثبات أن الله -تعالى- له يد، وهو كذلك، بل له يدان جل وعلا- كما قال تعالى: {وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ}، المائدة: (64)، وهذه اليد التي أثبّتها الله لنفسه- بل البيدان- يجب علينا أن نؤمن بهما؛ وأنهما ثابتان لله. ولكن لا يجوز أن نتوهم أنها مثل أيدينا؛ لأن الله يقول في كتابه: {لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}، الشورى: (11)، وهذا كل ما مر بك من صفات الله فأثبّتها لله- عز وجل- لكن بدون أن تمثلها بصفات المخلوقين؛ لأن الله ليس كمثله شيء؛ لا في ذاته، ولا في صفاته عز وجل.

2- أن الله- سبحانه وتعالى- يقبل توبة العبد وإن تأخرت، لكن المبادرة بالتوبة هي الواجب؛ لأن الإنسان لا يدري، فقد يفجأه الموت فيموت قبل أن يتوب .فالواجب المبادرة، لكن مع ذلك لو تأخرت تاب الله على العبد.

الحديث الثامن والخمسون

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تحقرن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلاق". صحيح مسلم، (144).

شرح الحديث: لا تحقرن؛ أي: لا لا تستقلن من المعروف شيئاً، فتتركه لقتله؛ فقد يكون سبب الوصول إلى مرضاه الله تعالى؛ كما في الحديث: وإن العبد ليتكلم بالكلمة، لا يلقي لها بالا، يرفعه الله بها درجات؛ رواه أحمد والبخاري من حديث أبي هريرة مرفوعاً. ولو كان هذا المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلاق؛ أي: وجه ضاحك مُستبشر؛ وذلك لما فيه من إيناس الأخ المؤمن، ودفع الوحشة عنه، وجب خاطره، وبذلك يحصل التالف المطلوب بين المؤمنين.

الحديث التاسع والخمسون

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت تؤذى المسلمين". مسلم، (129).

شرح الحديث:

قوله: لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة: أي يتنعم فيها بملاذها). في شجرة قطعها من ظهر الطريق: أي بسبب قطعه لها). كانت تؤذى المسلمين: فيه فضل إزالة الآذى عن الطريق وأنه من شعب الإيمان وفيه فضيلة كل ما نفع المسلمين وازال عنهم ضرراً.

(وفي رواية له (أي لمسلم من حديث أبي هريرة أيضاً مرفوعاً) مر رجل بغصن شجرة على ظهر طريق فقال: والله لأنحين: من التنجية أي الإزالة: أي لازيلن هذا المضر عن طريق). المسلمين لا يؤذينهم (أي أراده أن لا يؤذينهم). فأخذ الجنة: بالبناء للمجهول وظاهر هذا الخبر دخوله الجنة بمجرد نيته للفعل الجميل و يحتمل انه فعل ذلك وترك ذكره للراوي إما سهوا و إما لامر آخر (يمشي بطريق: أي فيه

(وَجَدَ غَصْنَ شُوكَ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ): بتشديد الخاء المعجمة: أي نحاه عن الطريق و في نسخه (فأخذه) (بتخفيف المعجمة وبالذال المعجمة: أي اخذه عن الطريق اذهاباً لضرره). فشكراً لله له (ذلك الفعل البسيط: أي قبله منه) . فغفر (بالبناء لفاعل) له).

الحادي عشر

وعن صهيب بن سنان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عجبًا لأمر المؤمن إن أمره كله له خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن. إن أصابته ضراء شكر فكان خيرا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرا له). صحيح مسلم، 110.

شرح الحديث:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أظهر العجب على وجه الاستحسان فقال: لأمر المؤمن شأنه كله خير، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن. ثم فصل الرسول عليه الصلاة والسلام هذا الأمر الخير، فقال: وكل إنسان؛ فإنه في قضاء الله وقدره بين أمرين: إما سراء، وإما ضراء. والناس في هذه الإصابة - السراء أو الضراء - ينقسمون إلى قسمين: مؤمن وغير مؤمن، فالمؤمن على كل حال ما قدر الله له فهو خير له، إن أصابته الضراء صبر على أقدار الله، وانتظر الفرج من الله، واحتسب الأجر على الله؛ فكان ذلك خيرا له، فنال بهذا أجر الصائمين. وإن أصابته سراء من نعمة دينية؛ كالعلم والعمل الصالح، ونعمدة دينوية؛ كالمال والبنين والأهل شكر الله، وذلك بالقيام بطاعة الله.

لأن الشكر ليس مجرد قول الإنسان: أشكر الله، بل هو قيام بطاعة الله-عز وجل. فيشكرون الله فيكون خيراً له، ويكون عليه نعمتان: نعمة الدين، ونعمه الدنيا. نعمة الدنيا بالسراء، ونعمه الدين بالشكر، هذه حال المؤمن، فهو على خير، سواء أصيّب بسراء، أو أصيّب بضراء.

وَمَا الْكَافِرُ فِيْهِ عَلَى شَرٍ وَالْعِيَادَ بِاللَّهِ إِنْ أَصَابَتْهُ الْمُضَرَّاءِ لَمْ يَصْبِرْ بَلْ تَضَجَّرَ وَدَعَا بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، وَسَبَ الدَّهْرَ، وَسَبَ الزَّمْنَ، بَلْ وَسَبَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءِ لَمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، فَكَانَتْ هَذِهِ السَّرَاءُ عِقَابًا عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، لَأَنَّ الْكَافِرَ لَا يَأْكُلُهُ أَكْلَهُ، وَلَا يَشْرُبُ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ فِيهَا إِثْمٌ، وَإِنْ كَانَ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ بِالنَّسْبَةِ لِلْمُؤْمِنِ، لَكِنْ عَلَى الْكَافِرِ إِثْمٌ فَالْكَافِرُ شَرٌ سَوَاءٌ أَصَابَتْهُ الضَّرَّاءُ أَمِ السَّرَاءُ، بِخَلْفِ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّهُ عَلَى خَيْرٍ.

الاستفادة من الحديث:

- 1- الحث على الإيمان وأن المؤمن دائمًا في خير ونعمه.
 - 2- الحث على الصبر على الضراء، وأن ذلك من خصال المؤمنين.

الحادي والعشرون

عن عائشة -رضي الله عنها- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم قال: ما يُصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يُشاكها إلا كفر الله بها من خطباه). صحيح مسلم، 2572

معاني المفردات:

نصب: تعب . وصب: المرض . هم: المكروره . الحزن: ما يلحقه بسبب حصول مكروره . الأذى: هو كل ما لا يلائم النفس . الغم: هو أبلغ الحزن يشتند بمن قام به . قيل: الغم والحزن بمعنى واحد . يشاكلها: تشكه وتدخل في جسده.

شرح الحديث:

هذا الحديث دليل على أن الإنسان يكفر عنه بما يصيبه من الهم والنصب والغم وغير ذلك، وهذا من نعمة الله سبحانه وتعالى، يبتلي سبحانه وتعالى عبده بالمصائب وتكون تكفيلاً لسيئاته وخطا لذنبه والإنسان في هذه الدنيا لا يمكن أن يبقي مسروراً دائماً، بل هو يوماً يسر ويوماً يحزن، ويوماً يأتيه شيء ويوماً لا يأتيه، فهو مصاب بمصائب في نفسه ومصائب في بدنـه . ومصائب في مجتمعـه ومصائب في أهله، ولا تحصي المصائب التي تصيب الإنسان، ولكن المؤمن أمره كلـه خـير، إن أصابـته ضـراء صـبر فـكان خـيراً لـه، وإن أصابـته سـراء شـكر فـكان خـيراً لـه.

ولهذا ينبغي للإنسان إذا أصيب ولو بشوكـة، فليـتذكـر احتساب الأـجر من الله على هـذه المصـيبة، حتى يـؤجرـ عليهاـ، مع تـكـفـيرـهاـ للـذـنـوبـ. وهذاـ من نـعـمةـ اللهـ سـبـاحـانـهـ وـتـعـالـىـ وـجـودـهـ وـكـرـمـهـ، حيثـ يـبـتـلـيـ المؤـمـنـ ثـمـ يـثـبـيـهـ عـلـىـ هـذـهـ الـبـلـوـيـ أوـ يـكـفـرـ عـنـهـ سـيـئـاتـهـ.

فقه الحديث:

المؤذيات التي تصيب المؤمن تطهره من الذنوب.

أقل ما يصيب العبد من بلاء الدنيا كان كفارة له.

ينبغي على العبد أن لا يجمع على نفسه بين الأذى وتفويت التواب.

الحديث الثاني والستون

عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ، وَتَافِخِ الْكَيْرِ، فَحَامِلُ الْمَسْكِ إِمَّا أَنْ يُخْزِنَكَ، وَإِمَّا أَنْ يُبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَتَافِخُ الْكَيْرِ إِمَّا أَنْ يُخْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا مُنْتَنِيَّةً" . صحيح مسلم، (146)

التعريف بالراوي: هو الصحابي الجليل أبو موسى الأشعري رضى الله عنه واسمه عبد الله بن قيس، وهو من قبيلة أشعر . قد أسلم قبل الهجرة . بعثه النبي مع المهاجرين إلى الحبشة، وكان صاحب صوت جميل حسن الترتيل لكتاب الله، حيث قال له الرسول "لقد أوتيت مزماراً من

مزمير آل داود". ولد عمر على البصرة ثم الكوفة، وهو أحد المفسرين العشرة المشهورين، وتوفي أبو موسى الأشعري سنة 425هـ وهو ابن ثلاث وستين سنة.

الشرح العام: في هذا الحديث صورة حية وصادقة للجليس، فالجليس الصالح هو الذي ترتاح إليه النفس ويطمئن به الفؤاد، وتتنعش الروح. ويسعد الناس بصحبته، ويطرد لحديثه وينعم بمجالسته. وقد شبه الرسول صلى الله عليه وسلم - هذا الجليس الصالح ببائع الطيب، الذي ينفح الإنسان بعطره ويغمره بشره، ويجد عنده ريحًا طيبة، فالإنسان مع الجليس الصالح في ريح دائم. أما جليس السوء فالإنسان معه في خسارة دائمة، وشبه الرسول الجليس الطالح بالحداد الذي ينفح بكريه، فالإنسان إذا جلس مع الحداد فهو يحرقه بناره أو شراره، فإن لم يحرقه يجد عنده ريحًا كريهة. فصحبة جليس السوء سبب الحزن اللازم والشقاوة الدائمة.

ما يستفاد من الحديث:

- 1- يحث الإسلام على مصاحبة الجليس الصالح ليكون منه أو ليستفيد به.
- 2- يحذر من مصاحبة اللئيم ليتجنب منه ومن شراته.

الحديث الثالث والستون

عن البراء، قال: ضحى خالي أبو بزدة قبل الصلاة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تلك شأة لحم»، فقال: يا رسول الله، إن عندي جذعة من المغز، فقال: «ضاح بها، ولا تصلح لقيزك»، ثم قال: من ضحى قبل الصلاة، فإما ذبح لنفسه، ومن ذبح بعده الصلاة فقد تم نسكه، وأصاب سنة المسلمين (1961) «كتاب الأضاحي»

شرح الحديث:

علمَنا النبي صلى الله عليه وسلم واجبات الأعياد وسننها وآدابها، ومن ذلك وقت الصلاة يوم الأضحى وكيفيتها، ووقت ذبح الأضحية؛ تلك الشعيرة العظيمة من شعائر الإسلام، وهي عبادة مؤقتة بوقت لا تجور قبله ولا بعده. وفي هذا الحديث يروي البراء بن عازب رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم الأضحى، وذلك بعد صلاة العيد وليس قبلها، فبيّن للناس أن من صلى العيد مع المسلمين، ثم ذبح أضحية بيته بعد الصلاة، فقد وافق العبادة المشروعة التي يُثاب عليها ثواب الأضحية، ومن لم يفعل فذبح قبل الصلاة، فإنه لا نسكة له، أي: فلا يُعطى ثواب الأضحية، فقام أبو بزدة بن نيار خال البراء بن عازب رضي الله عنهما، فذكر أنه ذبح شاته قبل الصلاة، معللاً ذلك بأنّ يوم الأضحى يوم أكل وشرب، وأنه أحب أن تكون شاته أول ما يذبح في بيته، وأنه أكل منها قبل أن يأتي إلى الصلاة، فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم

بأن شاته التي تبَحَّثَها مُجَرَّد شاة لَحْمٍ، ولا تصح أضْحِيَّة، وليس فيها ثوابُ النُّسُك، وإنما هي على عادةِ الدَّبَحِ للأكلِ المُجَرَّدِ منِ القربة.

فذكر أبو بُرْدَةَ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ إِلَّا عَنَاقاً، وَهِيَ الْأَنْثى مِنْ وَلَدِ الْمَعْنَى، جَدَّعَةً، وَالجَدَّعَةُ مَا كَانَتْ دُونَ السَّنَةِ. وَقِيلَ: الْإِجْدَاعُ زَمْنٌ وَلَيْسَ بِسِنٍ يَسْقُطُ وَلَا يَبْتُتُ؛ فَالجَدَّعَةُ اسْمٌ لِوَلَدِ الْمَاعِزِ إِذَا قَوَىٰ؛ فَهُوَ إِنَّ لَا يَمْلِكُ إِلَّا جَدَّعَةً مِنَ الْمَعْنَى وَلَكِنَّهَا عِنْدَهُ أَفْضَلُ وَأَحَبُّ مِنْ شَاتَيْنَ؛ لِكَثْرَةِ لَحْمِهَا، وَعَلَاءِ ثَمَنِهَا، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ تَجْزِئُهُ تَلْكَ الْجَدَّعَةُ أَضْحِيَّةً؟ فَرَأَخَصَّ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَبَحُّجِ الْجَدَّعَةِ مِنَ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ لَا يَمْلِكُ غَيْرَهَا، وَأَجَابَهُ بِأَنَّهَا تَجْزِئُهُ وَحْدَهُ خَاصَّةً، وَلَا تَجْزِئُ أَحَدًا بَعْدَهُ مِنَ الْأَمْمَةِ. وَفِي هَذَا دَلَالَةً عَلَىٰ أَنَّ الْجَدَّعَةَ مِنَ الْمَعْنَى الَّتِي دُونَ السَّنَةِ لَا تَجْزِئُ فِي الْضَّحَايَا، وَيُجَزِّئُ مِنَ الْمَعْنَى الَّتِي فَمَا فَوْقَهُ، وَهِيَ مَا تَمَّ لَهُ سَنَةً وَدَخَلَ فِي الثَّانِيَةِ.

الاستفادة من الحديث:

المنافسة والمسارعة إلى فعل الخيرات.

فضيلة أبي بُرْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أنَّ سَنَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّيسِيرُ وَالتَّخْفِيفُ.

الحديث الرابع والستون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جَهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصْدِيقًا بِرُسْلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَذْخُلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَزْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، تَائِلًا مَا ذَالَ مِنْ أَجْدَأِ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَقْسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلْمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهِينَتِهِ حِينَ كَلَمَ، لَوْنَهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحَهُ مَسْكٌ، وَالَّذِي نَقْسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَوْلَا أَنْ يَشْقَى عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدُتْ خَلَافَ سَرِيَّةٍ تَقْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبْدًا، وَلَكِنْ لَا أَجْدُ سَعْةً فَأَحْمَلُهُمْ، وَلَا يَجِدُونَ سَعْةً، وَيَشْقَى عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَقْسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ، لَوْرَدَتْ أَتِي أَغْزَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزَوْ فَأُقْتَلَ (1876)» كِتَابُ الْإِمَارَةِ.

شرح الحديث:

الجهادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَهُ فِي الْإِسْلَامِ مَنْزِلَةُ عَالِيَّةٍ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الْقُضَلِ وَالْأَجْرِ الَّذِي يُفَضِّلُ بِهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنِ الْعِبَادَاتِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ عُزَّوْجَيْرَةً فِي الصَّحْيَحَيْنِ: تَكَلَّلَ اللَّهُ عُزَّوْجَالَهُ عَلَيَّ أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيَّ أَوْجَبَهُ عَلَى تَقْسِيهِ، وَهَذَا الضَّمَانُ وَالْكَفَالَةُ مُوَافِقُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

فَيَقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ» [التوبه: 111، وذلك] لِمَنْ خَرَجَ «يُرِيدُ الغَزَوَ وَالْجَهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَضِدَّ أَعْدَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا تَكُونُ نِيَّتُهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَّا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ إِيمَانًا مَحْضًا بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ وَمُؤْمِنًا بِرَسُولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَبِمَا أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ سُبْحَانَهُ فِي كِتَابِهِ وَبِيَتْنَتِهِ سُنْنَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ جَزَاؤُهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ضَمَائِهِ سُبْحَانَهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَذَلِكَ إِنْ قُتِلَ فِي الْمَعْرِكَةِ، فَإِنْ لَمْ يُقْتَلْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ أَجْرًا عَظِيمًا فِي الْآخِرَةِ، وَرَزْقَهُ الْغَنِيمَةُ فِي الدُّنْيَا وَأَعْدَادُهُ إِلَى مَسْكِنِهِ بِمَا نَالَهُ مِنْ ذَلِكَ».

ثُمَّ حَلَّفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ بِيَدِهِ؛ فَهُوَ خَالِقُهَا وَمُدْبِرُ أَمْرِهَا -وَكَثِيرًا مَا كَانَ يُقْسِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا الْقَسْمِ- أَتَهُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ جُرْحٌ أَثْنَاءَ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى حَالِهِ الَّتِي جُرِحَ بِهِ فِي الدُّنْيَا عِنْدَمَا طُعِنَ، يَسِيلُ وَيَتَفَجَّرُ مِنْهَا الدَّمُ، وَلَكِنَّ هَذَا الدَّمُ إِنْ كَانَ لَوْنَهُ لَوْنَ الدَّمِ، إِلَّا أَنَّ رَائِحَتَهُ تَكُونُ طَبِيعَةً مِثْلَ رَائِحَةِ الْمَسَكِ. قَيْلٌ: الْحِكْمَةُ فِي كَوْنِ الدَّمِ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى هَيَّتِهِ أَتَهُ يَشَهَّدُ لِصَاحِبِهِ بِقَضِيَّلِهِ، وَعَلَى قَاتِلِهِ بِفَعْلِهِ، وَفَائِدَةُ رَائِحَتِهِ الْطَّبِيعَةُ أَنْ تَنْتَشِرَ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ؛ إِظْهَارًا لِقَضِيَّلِهِ أَيْضًا، وَمِنْ ثُمَّ لَمْ يُشَرِّعْ غَسْلُ شَهِيدِ الْمَعْرِكَةِ.

ثُمَّ أَقْسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ لَوْلَا أَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْشِيَ الْمَشْقَةَ وَالْتَّعَبَ عَلَى الْمُسْلِمِيْنَ، مَا تَرَكَ عَزْوًا إِلَّا خَرَجَ إِلَيْهِ، وَمَا جَلَّسَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ خَرَجَتْ لِلْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، بَلْ يَخْرُجُ مَعَ كُلِّ سَرِيَّةٍ لِيَنَالَ فَضْلِيَّةَ الْجَهَادِ، وَالسَّرِيَّةُ: الْقُطْعَةُ مِنَ الْجَيْشِ يَبْلُغُ أَقْصَاهَا أَرْبِعَ مَائَةً رَجُلًا، وَلَكِنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْلِكُ مِنَ الدَّوَابِّ الَّتِي تَحْمِلُ الْمُسْلِمِيْنَ فِي السَّفَرِ، وَتَعْبُرُ بِهِمْ إِلَى الْقَزْوِيَّةِ، وَكَذَلِكَ هُمْ لَا يَمْلِكُونَ مِنَ الدَّوَابِّ الَّتِي تَعْبِيْنَهُمْ وَتَحْمِلُهُمْ؛ لِيَكُونُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَعُودُ عَجَزُهُمْ عَنِ الْلَّهَاقِ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَشْقَةِ عَلَيْهِمْ، سَوَاءً اتَّبَعُوهُ وَسَارُوا مَعَهُ مَشِيًّا عَلَى الْأَقْدَامِ، أَوْ قَعَدُوا وَتَخَلَّقُوا عَنْهُ حِينَ يَخْرُجُ، ثُمَّ أَقْسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفَسْتُ مُحَمَّدًا بِيَدِهِ، لَوْدَدْتُ أَنْ أُغْزَوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُغْزَوُ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أُغْزَوُ فَأُقْتَلَ»، فَهُوَ يَتَمَّنِي أَنْ يُجَاهِدَ فَيُقْتَلَ، ثُمَّ يُبَعَّثَ فِي جَهَادِهِ فَيُقْتَلَ مَرَّاتٍ مُتَكَرِّرَةً عَدِيدَةً؛ وَذَلِكَ لِمَا فِي الْجَهَادِ وَالْغَزَوِ وَبَذْلِ النَّفْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ عَظِيمِ الْفَضْلِ وَالْأَجْرِ.

ما يستفاد من الحديث:

الْحَثُّ عَلَى الْجَهَادِ وَالْخُرُوجِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى.

بِيَانِ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شَفَقَةٍ وَرَحْمَةٍ بِالْمُسْلِمِيْنَ.

جُودُ اللَّهِ تَعَالَى؛ إِذَا لَزِمَ نَفْسَهُ بِهِذَا الْجَزَاءِ الْكَبِيرِ لِلْمُجَاهِدِيْنَ.

فَضْلُ الْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِذَا تَحَقَّقَ رِبْحُهُ الْعَظِيمُ، وَهَذَا بَنْيَلُ الْجَزَاءِ الْأَخْرَوِيِّ سَوَاءً حَصَلَ ذَلِكَ بِالشَّهَادَةِ أَوْ حَصُولِ الثَّوَابِ، أَوْ الْجَزَاءِ الدُّنْيَوِيِّ بِتَحْصِيلِ الْغَنِيمَةِ.

يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ مُثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ ثَوَابَ الْمُجَاهِدِ كَثُورٌ الصَّائِمُ الَّذِي لَا يَفْطُرُ وَالْقَائِمُ الَّذِي لَا يَفْتَرُ أَيُّ الَّذِي لَا يَفْتَرُ عَنِ الصَّلَاةِ وَفِي هَذَا مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا يَسْتَطِعُ وَصْفُهُ.